المغفرة لصاحب الكبيرة عند المتكلمين

دكتورة
سلوى عبد الرحمن محمد يونس
أستاذ مساعد بكلية الدراسات الإسلامية والعربية
للبنات بالقاهرة- جامعة الأزهر

بسم الله الرحمن الرحيم

المقـــدمة :

من أسماء الله تعالى العفو الغفور الرحمن الرحيم "والعفو من العفو على المبالغة، ثم قد يكون بمعنى المحو فيرجع معناه إلـى الصفـح عـن الذنـب، وقـد يكون بمعنى المفضل فيعطى الجزيل من الفضل، والغفور هو الـذى يكـثر مـن المغفرة"(١) .

وترك المؤاخذة على الذنب يطلق عليه لفظ العفـو كمـا يطلـق عليـه لفـظ المغفرة(٢) .

إذن فالعفو والمغفرة لا تكون إلا على المعصية صغـيرة كـانت أم كبـيرة ولما كانت الصغائر معفـواً عنهـا لاجتنـاب الكبـائر لقولـه تعـالى : "إن تجتنبـوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم" وكانت التوبة من الكبـائر قبـل المـوت مقبولة من الله تعالى ومعفواً عنهـا، فـلا عـبره للخـلاف بيـن معتزلـة البصـرة ومعتزلة بغداد فى جواز المغفرة للتائب فى الدنيا فقد رده القاضى عبـد الجبـار بما يفيد المغفرة للتوبة فى الدنيا(٣) . فكلامنا هنا على المعـاصى الكبيرة الـذى مات فاعلها دون توبة وهل تكون المغفرة من الله تعالى طريقاً له لدخول الجنة أو هل يشمله عفو الله ومغفرته فيكون من الناجين ومن أهل الجنة أم لا.

ولهذا عقدت هذا البحث لإظهـار موقـف المتكلميـن مـن العفـو والمغفـرة لصاحب الكبيرة أى من مات على معصية دون توبة.

---

(١) الاعتقاد على مذهب السلف أهل السنة والجماعة، ص ٢٣-٢٥، البهيقى.

(٢) انظر العقائد النسفية بشرح التفتازانى، ص ١٢٢.

(٣) انظر فى هذا شرح الأصول الخمسة، ص ٦٧٠، كتاب العـدل والتوحيد، ص ١٥٠ ضمن رسائل العدل والتوحيد، مقالات الإسلاميين، ص ٣٣٠.

ان اختلاف الفرق فى القول بالمغفرة هو فرع لاختلافهم حول مسائل أخرى تتعلق بالإيمان وحقيقته والوعد والوعيد والأسماء والأحكام. بحيث كان اختلافهم نتيجة طبيعية وانعكاساً طبيعياً لمذهبهم فيها.

وعلى ذلك فالأدلة المباشرة التى احتج بها كل فريق لا تفهم إلا فى سياق فهم للمبادئ والأصول التى بنت عليها كل فرقة مذهبها فهذه المبادئ والأصول المختلف فيها بين الفرق كانت هى الأساس فى اختلافهم فى القول بالعفو والمغفرة لصاحب الكبيرة وهذا وضع طبيعى فإذا كانت المنطلقات متباينة كانت النتائج مختلفاً فيها.

ولذلك كان منهجى فى البحث هو الاشارة إلى هذه الأساسيات التى عولت عليها الفرق أولا ثم ايراد الأدلة التى ساقوها لإثبات مذهبهم.

وكان على الاختيار بين طريقين إما عرض مذهب أهل السنة أولا وأدلتهم ثم بقية الفرق من الأشاعرة والمعتزلة وغيرهم، أو عرض المذاهب المختلفة أولاً مع الرد عليها عملا بالقول المأثور "التخلية قبل التحلية" حتى إذا ما انتهينا إلى رأى أهل السنة[١] انتهينا إلى الصواب وإلى الهدى.

فراق لى اختيار الرأى الثانى، وكان على أما أن اعقد فصلا للمبادئ والأصول منفصلة أو أذكرها فى ثنايا البحث ورأيت أن ذكرها فى ثنايا البحث ملازمة لكل فرقة منفصلة عن أختها من الفرق الأخرى أولى بالصواب حتى لا يكون هناك تشتيت للفكر وبعد المبدأ أو الأصل عن الفرقة التى قالت به.

والحقت بالمعتزلة الفرق التى قالت بمذهبها من الخوارج وممن هم على أهل العدل والتوحيد. ولذا قسمت بحثى إلى عدة نقاط أساسها بيان المذاهب فى

---

(١) المقصود بأهل السنة مذكور فى موضعه، انظر الفصل الخامس من هذا الكتاب. ص :

المغفرة لصاحب الكبيرة ولم أفرد فصلا خاصاً للحديث عن الكبيرة لأن الاختلاف فيها لا يؤثر فى القول باثبات المغفرة أو نفيها.

الفصل الأول : المغفرة عند المعتزلة

تناولت فى هذا الفصل الحديث عن صاحب الكبيرة وأوضحت النقاط الآتية :-

قولهم باستحقاق المكلف للعقاب بالأدلة العقلية والسمعية.

تعريف صاحب الكبيرة عند المعتزلة.

منزلة صاحب الكبيرة.

الحكم على صاحب الكبيرة.

أدلة المعتزلة فى استحقاق صاحب الكبيرة للعقاب.

الأدلة على القول بخلود صاحب الكبيرة فى النار.

الفصل الثانى : المغفرة عند الجهمية والمرجئة

الفصل الثالث : العفو والمغفرة عند الأشاعرة.

قول الأشاعرة فى عمومات الوعيد.

أدلة الأشاعرة على العفو والمغفرة.

موقف الأشاعرة من آيات الخلود.

الفصل الرابع : موقف الماتريدى من العفو والمغفرة

الفصل الخامس : موقف أهل السنة من العفو والمغفرة

صاحب الكبيرة عند أهل السنة والحكم عليه.

الأدلة على العفو والمغفرة.

فؤائد كلمة لا اله إلا الله.

الفصل الأول

المغفرة عند المعتزلة

صاحب الكبيرة عند المعتزلة :

نستهل قولنا عن موقف المعتزلة من العفو والمغفرة لصاحب الكبيرة على مقدمات هى الأساس فى الحكم على صاحب الكبيرة عند المعتزلة ونشير إليها هنا بإيجاز غير مخل وهى :-

قولهم باستحقاق المكلف للعقاب:

ذهبت المعتزلة إلى أن المكلف مستحق للعقاب على التقصير واستدلوا على ذلك، فذكر القاضى دليلين للعقل ودليلا من السمع:-

الأدلة العقلية :

١- أن وجه تعريف الله لنا وجوب ما يجب علينا من الواجبات وقبح ما يقبح فعله من المقبحات استحقاق العقاب إذا أقدمنا على خلاف الواجب وفعلنا القبيح. قال القاضى عبد الجبار، (أن القديم تعالى أوجب علينا الواجبات والاجتناب عن المقبحات وعرفنا وجوب ما يجب وقبح ما يقبح، فلابد من أن يكون لهذا التعريف والايجاب وجه، ولا وجه له إلا أنا إذا أخللنا به أو أقدمنا على خلافه من قبيح ونحوه استحققنا من جهته ضرراً عظيماً[١] .

---

(١) شرح الأصول الخمسة، ص ٦١٩-٦٢١.

٢- أنه لو لم يعاقب المكلف على فعل القبيح والاخلال بالواجب لكان مغرى بالقبح من جهة الله تعالى والاغراء بالقبيح لا يجوز على الله تعالى[١] وبيان ذلك كما قال الشيخ أبو هاشم : "أن القديم تعالى خلق فينا شهوة القبيح ونفرة الحسن فلابد من أن يكون فى مقابلته من العقوبة ما يزجرنا عن الاقدام على المقبحات، ويرغبنا فى الاتيان بالواجبات وإلا كان المكلف مغرى بالقبح والاغراء بالقبيح لايجوز على الله تعالى[٢].

ولا يؤثر فى زوال الاغراء كما قال القاضى عبد الجبار "إلا إذا كان استحقاق العقاب معلوماً ثم ظن أن يفعل به ما يستحق"[٣] .

والأدلة السمعية :

هى ما قال بها أبو القاسم الموسوى ويرى أنه لا وجه لاستحقاق الثواب والعقاب غيرها واعتمد فيه على وعد الله للمطيعين بالثواب وتوعد العصاة بالعقاب، فلو لم يكن يتبع الوعد والوعيد ثواب وعقاب فلا وجه لحسنهما. قال: "أنه تعالى وعد المطيعين بالثواب وتوعد العصاة بالعقاب فلو لم يجب فكان لا يحسن الوعد والوعيد بهما"[٤] . ولم يذكر آيات الوعد والوعيد للاستدلال ولكنه اكتفى بما هو معلوم من معنى الوعد والوعيد من الله تعالى.

وقد كان هذا الرأى أساسه مذهب المعتزلة فى الوعد والوعيد فيقول القاضى عبدالجبار : "... وأما علوم الوعد والوعيد، فهو أن الله تعالى وعد

(١) المواقف للإيجى، ص ٣٧٦.
(٢) شرح الأصول الخمسة، ص ٦٢٠.
(٣) شرح الأصول الخمسة، ص ٦٢١.
(٤) شرح الأصول الخمسة، ص ١٣٥-١٣٦.

المطيعين بالثواب وتوعد العصاة بالعقاب، وأنه يفعل ما وعد به وتوعد عليه، لا محالة ولا يجوز عليه الخلف والكذب"(١) .

وقال القاضى : "كل ذلك(٢) يدخل فى العدل لأنا إذا تزهناه عن الخلف والكذب والتعمية بطل قول المرجئة ..."(٣) .

وأن الوعيد خبر من الله تعالى، والاخبار العامة تبقى على عمومها(٤) .

وسوف أذكر الآيات التى استدل بها المعتزلة فى موضعه.

تعريف صاحب الكبيرة عند المعتزلة :

العاصى على اطلاق اللفظ عند المعتزلة هو من جمع بين الطاعات والمعاصى فى أوامر الله تعالى ونواهيه، فإما أن يزيد أحدهما عن الآخر وإما أن يقل، وينكر المعتزلة تساوى الطاعات والمعاصى فى حق المكلف.

والعلم بذلك - عدم تساوى الطاعات والمعاصى - عند أبى هاشم طريقة السمع، وعند أبى على طريقة العقل والسمع. قيل فى الدليل : فإن الأمة أجمعت على أن لا دار غير الجنة والنار فلو تساوت طاعات المكلف ومعاصيه لكان لا يخلو حاله من أحد أمرين فإما أن يدخل النار وذلك ظلم وإما أن يدخل الجنة، ثم لا يخلو حاله وقد دخل الجنة، إما أن يثاب وذلك لا يجوز، لأن إثابة من لا يستحق الثواب قبيح والله تعالى لا يفعل القبيح، وإما أن يتفضل الله عليه كما تفضل على الأطفال والمجانين وذلك مما لا يصح

---

(١) المرجع السابق نفس الصفحة.

(٢) يشير إلى الوعد والوعيد والمنزلة من المنزليين والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

(٣) كتاب مختصر أصول الدين رسائل العدل والتوحيد، جـ ١، ص ١٩٨.

(٤) مقالات الإسلاميين، جـ ٢، ص ٣٣٦.

أيضا، وقد اتفقت الأمة على أن المكلف إذا دخل الجنة فلابد من أن يميز حاله من حال الولدان المخلدين وعن حال الأطفال والمجانين، وليس إلا أن نقطع أنه لا تتساوى طاعات المكلف ومعاصيه[١] .

ولم يرد أبو هاشم أدلة سمعية على ذلك.

وفى الكلام على العاصى الذى يزيد طاعاته على معاصيه أو العكس كان مذهب المعتزلة فى الاحباط والموازنة كما سأوضح فيما بعد وهو فرع من مذهبهم فى الأسماء والأحكام والايمان.

منزلة صاحب الكبيرة :

صاحب الكبيرة عند المعتزلة فى منزلة بين المنزلتين بين الإيمان والكفر فهو خارج عن الإيمان غير داخل فى الكفر ويسمى فاسقاً[٢] والدليل على خروجه عن الايمان "لأن الايمان عبارة عن خصال خير، إذا أجتمعت سمى المرء مؤمناً وهو اسم مدح، والفاسق لم يستجمع خصال الخير ولا استحق اسم المدح فلا يسمى مؤمناً"[٣] .

ذلك أن الإيمان عند المعتزلة ليس "مجرد اعتقاد القلب أو نطق باللسان وإنما لابد أن تصدقه الجوارح، ومن ثم فإن فاعل الكبيرة بفعله الشر فقد الايمان وذلك لقوله صلى الله عليه وسلم : "لا إيمان لمن لا أمانه له"، "لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن"[٤] .

---

(١) شرح الأصول الخمسة، ص ٦٢٣.
(٢) النبوات، ابن تيمية، ص ١٣٤، وانظر الاسفراينى، التبصير فى الدين، ص ٣٨.
(٣) المنية والأمل، ص ١٥٤، الملل، للشهرستانى، جـ ١، ص ٥٢.
(٤) فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة املاء القاضى عبد الجبار، ص ١٥٩.

فالإيمان عند المعتزلة يقترن بالعمل الصالح وأقله أن يجتنب الكبائر كما قال النظام، ويشترط معظم المعتزلة أداء الطاعات وفعل الخيرات(١) و "لفظ الايمان يفيد جملة الطاعات بحكم تصرف الشرع" عند المعتزلة(٢) .

وقد وافق المعتزلة الخوارج فى ذلك مع الفرق فى اطلاق الاسم عند كل على العاصى فهو عند المعتزلة فاسق وعند الخوارج كافر، فقد ذهبت الخوارج إلى أن من قارف ذنباً واحداً ولم يوفق للتوبة حبط عمله ومات مستوجباً الخلود فى العذاب الأليم وصاروا إلى أن يتصف بكونه كافراً إذا اقترف ذنبا واحداً.

وصارت الأباضية(٣) منهم إلى أنه يتصف بالكفر المأخوذ من كفران النعم ولا يتصف بالكفر الذى هو شرك، وذهبت الأزارقة(*) منهم إلى أن العاصى كافر بالله تعالى كفر شرك(٤) .

القول بالاحباط والموازنة :

قد بنى المعتزلة على قولهم بخروج صاحب الكبيرة عن الايمان اسقاط استحقاق الثواب بطاعاته مع الكبيرة وذلك بالاحباط والموازنة والتكفير.

---

(١) مقالات الإسلاميين، جـ ١ ، ص ٣٠٤، ٣٠٥.

(٢) الملل والنحل لأبى القاسم البلخى فى كتاب فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة، ص ٦٤.

(٣) قال الاسفراينى أنهم النجدات منهم التبصير فى الدين، ص ٢٦.

(*) هم أتباع رجل من الخوارج يقال له أبو راشد نافع بن الأزرق الحنفى ولم يكن للخوارج قوم أكثر منهم عدداً وأشد منهم شوكة ولهم مقالات فارقوا بها المحكمة الأولى وسائر الخوارج، والمحكمة الأولى هى الفرقة الأولى من فرق الخوارج كما صنفها الأسفراينى، التبصير فى الدين، ص ٢٩.

(٤) الإرشاد للجوينى، ص ٣٢٤.

ففى حالة زيادة أحدهما - الطاعة والمعصية - على الآخر "فلابد من أن يسقط الأقل بالأكثر ويزول وهذا هو القول بالتكفير"(١) .

وقد اختلف ابو على وأبو هاشم فيمن زادت معاصيه على طاعاته فقال أبو هاشم بالموازنة والعقاب على قدر الذى بقى بعد اسقاط الموازى له من الطاعات، ونفى ذلك أبو على، وجعل المعصية تسقط كل ما كان له بالطاعة.

وصورته كما ذكر القاضى عبد الجبار : "أن يأتى المكلف بطاعة استحق عليها عشرة أجزاء من الثواب وبمعصية استحق عليها عشرين جزءاً من العقاب فمن مذهب أبى على أن يحسن من الله أن يفعل به فى كل وقت عشرين جزءاً من العقاب ولا يثبت لما كان قد استحقه على الطاعة التى أتى بها تأثير بعدما ازداد عقابه عليه، وقال أبو هاشم لا بل يقبح من الله تعالى ذلك ولا يحسن منه أن يفعل به من العقاب إلا عشرة أجزاء، فأما العشرة الأخرى فإنها تسقط بالثواب الذى قد استحقه على ما أتى به من الطاعة".

وقد اختار القاضى عبد الجبار مذهب أبى هاشم وفضله على أنه "القول اللائق بالله تعالى" واستشهد بقوله تعالى : "ومن يعمل مثقال ذرة خيراً يره، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره".

وأنكر مذهب أبى على فقال : "فعلى مذهب أبى على يلزم أن لا يكون قد رأى صاحب الكبيرة شيئاً مما يأتى به من الطاعات، وقد نص الله تعالى على خلافه"(٢) .

---

(١) شرح الأصول الخمسة، ص ٦٢٤.
(٢) شرح الأصول الخمسة، ص ٦٢٤.

وقد ذكر القاضى الأدلة التى قال بها أبو على على الإحباط ثم رد قوله بما يفيد القول بالموازنة، فقال : "وأما شيخنا أبو على فقد تعلق فى ذلك بوجوه: أحدها أن الفاسق بإقدامه على المعاصى وارتكابه الكبائر قد جنى على نفسه وأخرجها من أن تستحق الثواب البته" بدليل قوله تعالى : "أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون"(١) ، وقوله تعالى : "وقدمنا إلى ما عملوا من عمل"(٢) وقال أبو على : "لولا أن الأمر فى ذلك على ما ذكرته وإلا كان لا يصح ما ذكره الله تعالى فى أعمال الكفار والمرتكبين للكبائر".

قال القاضى فى رد هذه الأدلة "أن الفاسق أتى بالطاعة على الوجه الذى كلف وأمر به، وعلى حد لو تفرد عن الكبيرة لكان يستحق عليها الثواب، وارتكاب الكبيرة بعد ذلك لا تخرجه من أن يكون مستحقاً للثواب، ففسد ما ظنه"(٣) فى الفاسق.

أما القول بالإحباط فى قوله تعالى : "أن تحبط أعمالكم" قال فيه القاضى "... أنه لا يقتضى إلا الإحباط على الحد الذى تقوله دون ما ذهب إليه، فذلك محض الظلم والله تعالى منزه عنه"(٤).

وليس معنى الإحباط على رأى القاضى هو الثواب على الطاعة ولكن معناه درء المعصية بالطاعة، وهو دفع ضرر، لأنه لا يمكن ثواب مع المعصية.

---

(١) سورة الحجرات، آية ٢.
(٢) سورة الفرقان، آية ٢٣، وبقية الآية "فجعلناه هباء منثوراً".
(٣) شرح الأصول الخمسة، ص ٦٣٠-٦٣١.
(٤) المصدر السابق، ص ٦٣١.

قال القاضى : "إلا أنه لا يمكن والحالة هذه أن يوفر عليه على الحد الذى يستحق لاستحالته فلابد من أن يزول من العقاب بمقداره، لأن دفع المضرة كالنفع فى أنه مما يعد فى المنافع" وقال : "وعلى هذا يصح قوله تعالى: "فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره"(١) فإثابته رغم ذلك غير ممكن ولا متصور(٢) .

فالإحباط عند القاضى يفيد فى تخفيف العقاب وليس إزالته أو انقطاعه. وقد ساوى القاضى عبد الجبار بذلك بين الكافر الذى أتى بأعمال البر وبين المؤمن العاصى حيث أن الكافر الذى أتى بعمل البر تخفف عنه العقاب. قال القاضى عبد الجبار عن الكافر : "إن ما ينفقه لا يحصل له ثمرته من الثواب وأن كان عقابه أقل من عقاب كافر لم يفعل من البر ما فعله"(٣) .

وقد أنكر الشهرستانى القول بالتخفيف مع الاحباط وعدم تصور التخفيف مع التخليد، والتخليد مع العدل على عمل مقدر بوقت، قال الشهرتانى : "... والطاعات لو احبطت كيف أثرت فى التخفيف والتخفيف كيف يتصور مع التخليد والتخليد كيف يجوز فى العدل على عمل مقدر بوقت..."(٤) .

وهذا رد على ما ذكر الاسفراينى من أن "حال الفاسق الملى" عند المعتزلة خالد مخلد فى النار مع جملة الكفار "فلم يكن عندهم الفاسق كافراً ولا يدخل نار الكفار، كما أن الظاهر من قول الاسفراينى أن المعتزلة اعتبرت صاحب الكبيرة مشركاً وأنهم استدلوا على عدم المغفرة له لتنافى الحكمة مع الألوهية. قال الاسفراينى : "ولو أنه رحمه وغفر له يخرج من الحكمة ويسقط

---

(١) سورة الزلزلة، آيه ٧ ، ٨.
(٢) شرح الأصول الخمسة، ص ٦٢٩.
(٣) تنزيه القرآن عن المطاعن، ص ٧٥.
(٤) نهاية الاقدام، ص ٤٧٥-٤٧٦.

من منزلة الإلهية بغفران الشرك به" مع أن الاسفراينى نقل عنهم القول بالمنزلة بين المنزلتين قال : "ومما اتفقوا عليه من فضائحهم قولهم : ان حال الفاسق الملى منزلة بين المنزلتين لا هو مؤمن ولا هو كافر"(١) .

الحكم على صاحب الكبيرة :

بعد هذه المقدمات الأساسية التى استند عليها المعتزلة فى حكمهم على صاحب الكبيرة وهل له طريق إلى الجنة أم لا نستطيع القول بأنه إذا كانت كبيرته احبطت طاعاته أو خفت من عقابه على القول بالموازنة، مع القول بعدم العفو والمغفرة له أن صاحب الكبيرة عند المعتزلة ليس له طريق إلى نيل الجنة بل هو فى النار استحقاقاً ووجوباً على الله تعالى مخلداً فيها أبد الآبدين.

قال واصل بن عطاء "إذا خرج من الدنيا على كبيرة من غير توبة فهو من أهل النار خالداً فيها إذ ليس فى الآخرة إلا فريقان فريق فى الجنة وفريق فى السعير"(٢) وهو فرع أصلهم فى الوعد والوعيد.

وقد وافق المعتزلة رأى الخارج فى الحكم على صاحب الكبيرة فقد ذهبت الخوارج كما سبق الاشارة "إلى أن من فارق ذنباً واحداً ولم يوفق للتوبة حبط عمله ومات مستوجباً للخلود فى العذاب".

إلا أن الفرق بين الخوارج والمعتزلة فى تسمية صاحب الكبيرة بالفاسق عند المعتزلة لعدم دخوله فى الكفر وعند الخوارج هو كافر بالله اما كفر شرك كما قالت الأزارقه واما كفران نعم كما قالت الأباضية(٣) .

---

(١) التبصير فى الدين، ص ٣٨.
(٢) الشورى ٧، المنية والأمل، ص ٥٤، الملل والنحل، الشهرستانى، جـ ١ ، ص ٦٨.
(٣) الارشاد، ص ٣٢٤.

وقد استدلوا بقصـة إبليس فـى تكفير صـاحب الكبيرة فقـالو : "إذا كـان عارفا لله مطيعا له غير أنه ارتكب كبيرة وهو الامتناع عن السجود لآدم عليـه السلام، فاستوجب اللعن والتكفير والتخليد فى النار"(١) .

وهنا يجدر بنا عرض أدلة المعتزلة فى استحقاق صاحب الكبيرة الدخول فى النار والخلود فيها أبد الآبدين مما يعكس مذهبهم فى انكار العفو والمغفرة لصاحب الكبيرة. مع موقف الأشاعرة وغيرهم من الفـرق الاسـلامية أن أمكـن من هذه الأدلة حتى لا يعتقد أن ما قال به المعتزلة جـائز فيمـا يخص المغفـرة لأنه يمثل رأى أحد الفرق الكلامية فى الاسلام.

أدلة المعتزلة فى استحقاق صاحب الكبيرة للعقاب :

العمدة عند المعتزلة فى الاستدلال على استحقاق العقـاب للعصـاة آيـات الوعيد، فقد جعلت المعتزلة آيات الوعيد عامة تشمل العصاة كما تشمل الكفار. وسوف أذكر بعض ما تمسك به المعتزلة فى استحقاق صاحب الكبيرة أولاً ثم الأدلة على الخلود مع الرد عليها.

أولاً : الأدلة النقلية :

من الآيـات التـى استشـهدت بهـا المعتزلـة الآيـات التـى تذكـر عمومـات الوعيد من هذه الآيات قوله تعالى : "ومـن يعـص اللـه ورسـوله ويتعـد حـدوده يدخله ناراً خالداً فيها"(٢) .

قال القاضى عبد الجبار : "فالله تعـالى أخـبر أن العصـاه يعذبـون بالنـار ويخلـدون فيهـا، والعـاصى اسـم يتنـاول الفاسـق والكـافر جميعـاً فيجـب حملـه

---

(١) غاية المرام، الآمدى، ص ٣٠٥.
(٢) سورة النساء، آيه ١٤.

عليهما، لأنه تعالى لو أراد أحدهما دون الآخر لبينه فلما لم يبينه دل على ما ذكرناه"(١) .

فالآية كما ذكر القاضى لا دليل معها يدل على التخصيص فى أحد النوعين، كما أن الآية مبدوءة بمن وقد وقعت نكرة فى المجاز فهى عند المعتزلة تفيد العموم والاستغراق، إلا أنه يصح الاستثناء لمن شاء من العقلاء. فقد جعلت المعتزلة هنا العاصى جنساً ونوعية الفاسق والكافر فالحكم شمل الجنس ولم يخصص بأحد النوعين.

وقد رد الشهرستانى هذا الدليل بحمل المعصية على الكفر، والقرينة على ذلك تعدى جميع الحدود، فالكافر وحده هو الذى يتعدى جميع الحدود. قال الشهرستانى : "فمعناه يكفر بالله ورسوله لأنه قرنه بقوله يتعدى حدوده، وتعدى جميع الحدود لا يتصور إلا من الكافر وأما المؤمن المطيع لله عز وجل سبعين سنه كيف يكون متعدياً جميع الحدود بمعصية واحدة(٢) .

وما قاله الشهرستانى فهو الحق فالحكم محمول على أمرين هو المعصية مع تعدى جميع الحدود فإذا افترقا لا يجمع الحكم بينهما وبيان ذلك أن الآية عطفت تعدى جميع الحدود على الإتيان بالمعصية والعطف يقتضى المغايرة، وهذا يدل على أن من يتعدى جميع الحدود غير من يأتى بالمعصية، ويدل أيضاً على أن المعصية هنا ليست هى جميع الحدود بل بعضها، وإذا كان كذلك فلا يصدق الحكم على المعصية بمفردها بل يصدق على مجموع الأمرين جميعاً وهو الأتيان بالمعصية وتعدى الحدود جميعاً، وهذا لا يكون إلا من الكافر، وأن كان يمكن أن يصدق الحكم على تعدى جميع الحدود بمفرده

---

(١) شرح الأصول الخمسة، ص ٦٥٧-٦٦٠.

(٢) نهاية الاقدام، ص ٤٧٧.

لأن تعدى جميع الحدود تشمل المعصية، وليس الحال كذلك فى المعصية، فالمعصية لا تشمل جميع الحدود والله أعلم. فالحكم بالخلود فى النار لا يصدق الا على الكافر دون العاصى.

وعلى فرض تسليم الصيغ للعموم قال التفتازانى : "أن العموم غير مراد فى الآية ..." واعتمد على ذلك بالقطع "بخروج التائب واصحاب الصغائر وصاحب الكبيرة الغير منصوصة إذا أتى بعدها بطاعات يربو ثوابها على عقابها" والحق بهؤلاء مرتكب الكبيرة. فقال : "فليكن مرتكب الكبيرة من المؤمنين أيضاً خارجاً مما سبق من الآيات والأدلة".

وقال : "وبالجملة فالعام المخرج منه البعض لا يفيد القطع وفاقاً" ثم ذكر أنه عند التسليم بالعمومات وأفادتها القطع، فإنها لا تفيد تأبيد الاستحقاق والخلود فى النار، فلا نسلم بذلك لأنها مغية بغاية رؤية الوعيد. قال : "ولو سلم فلا نسلم تأبيد الاستحقاق بل هو مغيا بغاية رؤية الوعيد لقوله تعالى : "حتى إذا رأوا ما يوعدون"(١) .

وقال أنه فى حالة التسليم بأن الآية تدل على العذاب المؤبد إلا أنها لا تدل على الوقوع وذلك لجواز خروج العاصى بالعفو(٢) .

أقول أنه قد صح استثناء صاحب الكبيرة الذى مات بدون توبه كاستثناء غيره فالآية تحتمل الاستثناء لمن يشاء من العقلاء كما قال القاضى عبد الجبار نفسه، ولم يكن هذا دليل على أن الله لم يشأ استثناءه.

ومن الأدلة التى ساقها المعتزلة أيضاً قوله تعالى : "ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها"(٣) .

---

(١) سورة الجن، آيه رقم ٢٤.
(٢) شرح المقاصد، جـ ٥، ص ١٣٨.
(٣) سورة النساء، آيه رقم ٩٣.

ووجه الاستدلال بهذه الآية كما قال القاضى عبد الجبار، هو أنه تعالى بين أن من قتل مؤمناً عمداً جازاه وعاقبه وغضب عليه ولعنه، واستبعد حمل قوله "فجزاؤه جنهم" على الاستحقاق، وإلا اقتضى أن يكون قد عدل بكلام الله تعالى عن الحقيقة إلى المجاز، وذلك مما لا يسوغ أصلاً فجزاؤه جهنم تحمل على "أنه سيجازى فى الآخرة"(١) .

وقال به ابن عباس فى تفسيره للآية "بأنه متعمد مستحل قتله"(٢) .

حمل الشهرستانى العمد هنا على الاستحلال فالعمدية المطلقة لا تكون إلا من كافر. قال : "فمعناه مستحلا قتله لأن العمدية المطلقة من كل وجه لا تتصور إلا من الكافر"، واستدل على ذلك بما جاء فى "آخر الآية من التشديد فى العقاب والتغليظ بالغضب واللعن"، وقال أن الغضب واللعن غير مطلق على القاتل الذى لا يستحل الدم وهو خايف وجل"(٣) .

ومن الأدلة أيضاً ما نقله الرازى وهو قوله تعالى : "ان الابرار لفى نعيم، وأن الفجار لفى جحيم"(٤) .

قال الرازى أن القائلين بوعيد أصحاب الكبائر تمسكوا بهذه الآية على أنها تفيد شمول الوعيد صاحب الكبيرة من ناحية، ومن ناحية أخرى تفيد دوام الوعيد. فمن ناحية شمول الوعيد صاحب الكبيرة قالوا فى الدليل عليه "صاحب الكبيرة فاجر والفجار كلهم فى الجحيم".

---

(١) شرح الأصول، ص ٦٦٠.

(٢) شرح المقاصد، جـ ٥، ص ١٣٣.

(٣) نهاية الاقدام، ص ٤٧٧. وانظر المواقف، ص ٣٧٦، والارشاد للجوينى، ص ٣٢٦.

(٤) الأنفطار، آيه رقم ١٤.

قد أبطل الرازى هذا القياس لبطلان مقدمته الصغرى لكذبها.

وهى صاحب الكبيرة فاجر واستدل على أن صاحب الكبيرة ليس فاجراً ببيان أن لفظ العموم يدل على الاستغراق دلالة ظنية ضعيفة فيكون الاستدلال به هنا استدلالا غير جائز لأن المسألة المختلف فيها قطعية.

قال الرازى : "أنا بينا أن دلالة الألفاظ العموم على الاستغراق دلالة ظنية ضعيفة والمسألة قطعية، والتمسك بالدليل الظنى فى المطلوب القطعى غير جائز".

واستدل على ذلك بقوله تعالى فى حق الكفار "أولئك هم الكفرة الفجرة" والمراد كما قال الرازى لا يخلو من أحد أمرين، أن (أولئك هم الكفرة) الذين يكونون من جنس الفجرة، فقد جعل الفجرة جنساً يشمل الكفرة وهو نوع له وغير الكفرة.

والمراد الآخر (أولئك هم الكفرة) وهم الفجرة، فيكون الفجرة صفة للكفرة فيكون الفاجر هو الكافر. وقد ابطل الرازى المراد الأول (لأن كل كافر فهو فاجر بالاجماع) ولذلك .كان تقييد الكافر بالكافر الذى يكون من جنس الفجرة عبثاً، وقال بإبطال هذا القسم لم يبق إلا المراد الآخر وهو أن الكفرة هم الفجرة وليس الفجرة جنس والكفرة نوع له، وقال : "أن ذلك يفيد الحصر" وقال : "وإذا دلت هذه الآية على أن الكفار هم الفجرة لا غيرهم ثبت أن صاحب الكبيرة ليس بفاجر على الأطلاق"[١] .

وأما ابطال نتيجة القياس لو سلم بصحته وهو خلود صاحب الكبيرة فى النار سأذكره عند أدلة المعتزلة على الخلود فى النار لصاحب الكبيرة.

---

(١) مفاتيح الغيب، فى تفسير سورة الانفطار، الآية ١٤.

الأدلة على القول بخلود صاحب الكبيرة :

قال المعتزلة – بناء على استحقاق صاحب الكبيرة العقاب، أن صاحب الكبيرة مخلد فى النار أبد الآبدين، والأساس فى هذا القول أن الفاسق يستحق العقوبة على طريق الدوام فإذا ثبت كونه مستحقاً للعقوبة على طريق الدوام ثبت خلوده فى النار.

الأساس فى استحقاق دوام العقوبة قولهم كما سبق الإشارة إليه – عدم تساوى الطاعات والمعاصى وما ترتب عليه من أحباط الطاعات بالكبيرة، وقولهم فى الإيمان فإن الأعمال والطاعات شرط لصحة الايمان، فإذا ذهب بعضه ذهب كله.

ومن هنا كانت أهمية الاشارة إلى أدلة المعتزلة على استحقاق الفاسق صاحب الكبيرة دوام العقاب، ثم نذكر الأدلة التى ساقها المعتزلة على خلود صاحب الكبيرة فى النار، أى وقوع هذا الاستحقاق.

أدلة استحقاق العقاب على الدوام :

قال القاضى عبد الجبار فى اثبات استحقاق الفاسق العقاب على طريق الدوام "أنه لو لم يستحق على طريقة الدوام لكان لا يحسن من الله تعالى أن يعذب الفساق بالنار ويخلدهم فيها، وقد دللنا على أن الفاسق يعذبه الله تعالى أبد الآبدين فدل على أن استحقاق العقاب على طريق الدوام"(١) .

اعتمد المعتزلة هنا على رأيهم فى الحسن والقبح العقليين، فعذاب الفاسق حسن من الله تعالى للاستحقاق؛ فإنه يفعل به ما يستحقه فيكون حسناً.

---

(١) شرح الأصول، ص ٦٦٧.

إلا أنه على طريقتهم يمكن القول بأنه يقبح من اللـه تعـالى ابطـال ثـواب طاعاتهم ولا معنى أن الطاعة تخفف من العقاب.

وهناك دليل آخر ذكره القـاضي عبـد الجبـار قوامـه أن ثبـوت اسـتحقاق العقاب يتبع ثبوت استحقاق الذم، فالمثبت لاستحقاقهما واحد وهو الاقـدام علـى المعـاصي والاخـلال بالواجبـات، والمسـقط لاسـتحقاقهما واحـد وهـو التوبـة والطاعة التي هي أعظم من المعصية.

وقال إن الذم يستحق على سبيل الدوام، وإذا كان كذلك فالعقـاب تبعـه[١] لأن "ما هذا حاله فلابد من أن يكون مستحقاً على وجـه واحد فأمـا أن يسـتحقا منقطعين أو دائمين وأما أن يكون أحدهما على سبيل الدوام والآخر على سـبيل الانقطاع فلا"[٢] .

وقد أثبت استحقاق الذم على الدوام بأنه لا يقع فيه اشكال وضرب لذلـك مثلاً فقال : "فمعلوم أن من لطم والده وكان مصراً عليه يحسن منه ومن غـيره أن يذمه على ذلك الصنيع دائماً حتى لو قدر أن يميته الله تعالى ثم أحياه فكـان يحسن من الوالد ذمه علـى صنيعـة بـه، وكذلـك يحسـن مـن العقـلاء أن يذمـوه به"[٣] .

وقال لو لم يصح استحقاق عقاب الفاسق على طريق الدوام، لكان كذلـك مع الكافر فلا يحسن من الله عقابه على الدوام، ودوام عقاب الكافر حسن عنـد المعتزلة لأنه يفعل به ما يستحق فيكون حسناً"[٤] .

---

(١) شرح الأصول الخمسة، ص ٦٦٧-٦٦٨ بتصرف.
(٢) المصدر السابق، ص ٦٦٩.
(٣) شرح الأصول الخمسة، ص ٦٦٨.
(٤) انظـر التكليـف، ص ١٤٥، وسـيأتي الكـلام عـن الفرق بيـن الكـافر والعـاصي عنـد الأشاعرة.

الأدلة على خلود الفاسق فى النار (أى وقوع الاستحقاق) :

الأدلة النقلية :

استدلت المعتزلة بمعمومات الوعيد "فإنها كما تدل على أن الفاسق يفعل به ما يستحق من العقوبة، تدل على أنه يخلد" ما من آية من هذه الآيات – كما ذكر القاضى عبد الجبار – إلا وبها ذكر الخلود والتأبيد أو ما يجرى مجراها.

وقد مر ذكر معظم هذه الآيات وموقف الأشاعرة منها وبقى القول فى قوله تعالى : "وأن الفجار لفى جحيم يصلونها يوم الدين وما هم عنها بغائبين"(١) الآية التى استدلت بها المعتزلة على خلود صاحب الكبيرة.

وأما الوجوه التى تمسكوا بها الدالة فى نظرهم على دوام الوعيد هى :-

١- قوله تعالى : "يصلونها يوم الدين" ويوم الدين يوم الجزاء ولا وقت إلا ويدخل فيه كما نقول يوم الدنيا ويوم الآخرة.

٢- قال الجبائى : "لو خصصنا قوله (وأن الفجار لفى جحيم) لكان بعض الفجار يصيرون إلى الجنة ولو صاروا إليها لكانوا من الأبرار وهذا يقتضى أن لا يتميزالفجار عن الأبرار وذلك باطل لأن الله تعالى ميز بين الأمرين فإذن يجب ألايدخل الفجار الجنة كما لا يدخل الأبرار النار".

٣- أنه تعالى قال : (وما هم عنها بغائبين) وهو كقوله تعالى : "وما هم بخارجين منها"(٢) وإذا لم يكن هناك موت ولا غيبه فليس بعدها إلا

---

(١) سورة الانفطار، آية ١٤-١٦.

(٢) المائدة، آية رقم ٣٧.

الخلود فى النار أبد الآبدين(١) ، ولما كان اسم الفاجر يتناول الكافر والمسلم صاحب الكبيرة ثبت بقاء أصحاب الكبائر أبداً فى النار..."(٢).

قد ذكرت من قبل رد الرازى كون صاحب الكبيرة فاجرا، وعند التسليم أنه فاجر وأن الفجار جنس يدخل تحته الكافر والمسلم العاصى، لكن ذلك لا يعنى أن مجموع الفجار (أى الكافر والمسلم) ينطبق عليه الحكم، فقد أوجب الرازى الحكم على البعض وهم الكفار دون الفجار.

قال الرازى : "سلمنا أن الفجار يدخل تحته الكافر والمسلم لكن قوله تعالى : "وما هم عنها بغائبين" معناه أن مجموع الفجار لا يكونون غائبين ونحن نقول بموجبه فإن أحد نوعى الفجار وهم الكفار لا يغيبون، وإذا كان كذلك ثبت أن صدق قولنا إن الفجار بأسرهم لا يغيبون يكفى فيه أن لا يغيب الكفار فلا حاجة فى صدقه إلى أن لا يغيب المسلمون". فالحكم هنا شمل البعض وهو الكافر.

أقول إن قوله تعالى : "إن الأبرار لفى نعيم" جملة مهملة السور وهى فى حكم الجزئية فالحكم فيها على البعض دون الكل والبعض الآخر مسكوت عنه، وكذلك قوله تعالى : "إن الفجار لفى جحيم ... وما هم عنها بغائبين" جملة مهملة السور فهى فى حكم الجزئية فتأخذ حكمها فيكون الحكم بالخلود على البعض دون الكل وهذا البعض هو الكفار هذا إذا اعتبر أن الفجار جنس نوعيه الكفار وغيرهم من أهل الكبائر فالحكم هنا على الكفار لا محالة للاختلاف فى الحكم على غيرهم، ويكون الحكم عليهم مسكوت عنه.

---

(١) انظر رسائل العدل والتوحيد فهو رأى الامام يحيى أيضا، ص ٦٧، محمد عمارة.
(٢) مفاتيح الغيب فى تفسير سورة الانفطار، آية ١٤.

وقال الرازى نسلم بأن (ما هم عنها بغائبين) تشمل صاحب الكبيرة، إلا أن ظاهرة "يقتضى كونهم فى الحال فى الجحيم" وذلك كذب فلابد من صرفه عن الظاهر" فهم يحملونه على أنهم بعد الدخول فى الجحيم يصدق عليهم قوله تعالى : "وما هم عنها بغائبين"، ونحن نحمل ذلك على أنهم فى الحال ليسوا غائبين عن استحقاق الكون فى الجحيم".

وليس معنى ذلك أن الرازى سلم بالخلود فى النار، ولكنه الاستحقاق الذى لا ينافى العفو قال الرازى : "إلا أن ثبوت الاستحقاق لا ينافى العفو".

وقال : "سلمنا ذلك لكنه معارض بالدلائل الدالة على العفو وعلى ثبوت الشفاعة لأهل الكبائر والترجيح لهذا الجانب". "لأن دليلهم لابد وأن يتناول جميع الفجار فى جميع الأوقات والالم يحصل مقصودهم. ودليلنا يكفى فى صحته تناوله لبعض الفجار فى بعض الأوقات فدليلهم لابد وأن يكون عاماً ودليلنا لابد وأن يكون خاصاً، والخاص متقدم على العام والله أعلم"(١) .

والقول "وإذا لم يكن هناك موت ولا غيبة" الذى جاء فى دليل المعتزلة يناقض ما جاء فى الحديث الصحيح ببيان حال من يبقى فى النار. عن أبى سعيد، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أما أهل النار الذين هم أهلها فإنهم لا يموتون فيها ولا يحيون ولكن أناساً تصيبهم النار بذنوبهم حتى إذا كانوا فحماً أذن فى الشفاعة فجيئ بهم ضبائر ضبائر فبثوا على أنهار الجنة" ثم قيل : يا أهل الجنة افيضوا عليهم من الماء، قال : "فينبتون نبات الحبة تكون فى حميل السيل"(٢) .

---

(١) مفاتيح الغيب، سور الانفطار، آيه ١٤. وانظر الأربعين فى أصول الدين، ص ٢٤٣.

(٢) الاعتقاد على مذهب السلف البيهقى، ص ١٠٨، وصحيح مسلم، كتاب الايمان، ٣٠٦.

والموت هنا ليس موتا حقيقياً بمعنى خروج الروح فقد ثبت في الصحيحين من حديث أبى سعيد الخدرى عن الرسول صلى الله عليه وسلم أنه قال "ينادى مناد يا أهل الجنة خلود فلا موت ويا أهل النار خلود فلا موت"(١) .

وإنما المراد هنا هو فقدان الاحساس بألم العذاب وقال بذلك كثير من العلماء يقول البيجورى : "فالجنة والخلود للسعيد وهو من مات على الاسلام وأن تقدم منه كفر. ودخل فى السعيد عصاة المؤمنين فدار خلودهم الجنة فلا يخلدون فى النار إن دخلوها بل لا يدوم عذابهم فيها مدة بقائهم لأنهم يموتون بعد الدخول بلحظة ما يعلم إلا الله مقدارها فلا يحيون حتى يخرجوا منها. والمراد بموتهم : أنهم يفقدون إحساس ألم العذاب لا أنهم يموتون موتاً حقيقياً بخروج الروح، وبعضهم اختار أنهم يموتون حقيقة"(٢) . يشير إلى ما ذكره القرطبى فى التذكرة من أنه موته حقيقية.

قال القرطبى : "هذه الموته للعصاه موته حقيقية لأنه أكدها بالمصدر ولقوله حتى إذا كانوا فحما وذلك تكريما لهم حتى لا يحسوا ألم العذاب بعد الاحتراق بخلاف الحى الذى هو من أهلها ومخلد فيها".

وقال دخولهم النار تأديباً لهم وأن لم يعذبهم فيها، ويكون صرف نعيم الجنة عنهم مدة كونهم فيها عقوبة لهم كالمحبوس فى السجون فإن الحبس عقوبة لهم، وأن لم يكن معه غل ولا قيد"(٣) .

الأدلة العقلية على الاستحقاق على الدوام :

ومن الأدلة التى قال بها المعتزلة لاستحقاق العقاب على الدوام، ما ذكره القاضى عبد الجبار وهى طريقة مركبة من السمع والعقل.

---

(١) تهذيب شرح العقيدة الطحاوية، ص ٢٢٩. حادى الأرواح، ص ٢٤٣.
(٢) شرح جوهرة التوحيد، ص ٨٣.
(٣) التذكرة للقرطبى، ص ٣٢٦، تحقيق حامد أحمد الطاهر.

"وتحريرها هو أن المكلف لا يخلو حاله من أحد أمرين : إما أن يعفى عنه، أو لا يعفى عنه، فإن لم يعف عنه فقد بقى فى النار خالداً. وهو الذى نقوله، وأن عفى عنه فلا يخلو إما أن يدخل الجنة أولاً، فإن لم يدخل الجنة لم يصح لأنه لا دار بين الجنة والنار، فإذا لم يكن فى النار وجب أن يكون فى الجنة لا محالة وإذا دخل الجنة فلا يخلو، إما أن يدخلها مثاباً أو متفضلاً عليه، لا يجوز أن يدخل الجنة متفضلاً عليه لأن الأمة اتفقت على أن المكلف إذا دخل الجنة فلابد من أن يكون حاله متميزاً عن حال الولدان المخلدين وعن حال الأطفال والمجانين، ولا يجوز أن يدخل الجنة مثاباً لأنه غير مستحق، وإثابة من لا يستحق الثواب قبيح، والله تعالى لا يفعل القبيح"(١) .

إن قوله لا دار بين الجنة والنار الذى رتب عليه المعتزلة عدم تساوى الطاعات والمعاصى فى حق المكلف(٢) مردود بما ذكر عن أصحاب الأعراف. قال ابن كثير "اختلفت عبارات المفسرين فى اصحاب الأعراف من هم وكلها قريبة ترجع إلى معنى واحد وهو أنهم قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم. وقال ابن كثير "نص عليه حذيفه وابن عباس وابن مسعود وغير واحد من السلف والخلف رحمهم الله"(٣) .

ونقل ابن حزم مذهب أهل السنة فى ذلك فقال : "وقالت طائفة منهم – وان استوت حسناته مع كبائره وسيئاته فهؤلاء أهل الأعراف"، وقالوا فى الحكم عليهم "ولهم وقفة ولا يدخلون النار ثم يدخلون الجنة"(٤) وقال ابن حزم "وهذا لا خلاف فيه بينهم"(٥) .

---

(١) شرح الأصول الخمسة، ص ٦٦٦-٦٦٧.
(٢) انظر المصدر السابق، ص ٦٢٣.
(٣) تفسير القرآن العظيم، جـ ٢، ص ٢١٩.
(٤) الملل والنحل لابن حزم، جـ ٤، ص ٤٦.
(٥) الأصول والفروع، جـ ٢، ص ٢٨٦، وانظر التذكرة فى أصول الموتى، القرطبى، ص ٣٠٥-٣٠٩.

وقال بأهل الأعراف الصوفية وبعض السادات وقالوا أنها بين الجنة والنار[١] .

وقال الايجى فى رد القول بعدم تساوى الطاعات والمعاصى وما ترتب عليها : "لم لا يجوز أن يثاب من أن جانب الثواب أرجح ولجواز التفضل، ويجوز أن لا يثاب ولا يعاقب ويكون من أهل الأعراف كما ورد به الحديث الصحيح ويجوز أن يجمع له بين الثواب والعقاب كما يرى أحدنا يدوم له غمه وفرحه وألمه ولذاته لا يخلص له أحدهما"[٢] .

وقال ابن حزم الذين تساوت حسناتهم سيئاتهم هم أهل التقوى وأهل المغفرة[٣] .

والقول بعدم جواز دخوله الجنة متفضلاً عليه أو ثواباً مردود بمذهب الأشاعرة فى الثواب، فالثوات عند الأشاعرة تفضل، كما أنه يستحق الثواب لإيمانه، وذلك لوعد الله تعالى المؤمنين بدخول الجنة. كما صرحت به كثير من آيات القرآن الكريم : قال تعالى : "أولئك الذين نتقبل عنهم أحسن ما عملوا ونتجاوز عن سيئاتهم فى أصحاب الجنة وعد الصدق الذى كانوا يوعدون"[٤] .

ومن الأدلة التى قالت بها المعتزلة دليل مبنى على استحقاق العقاب على الدوام وهو فرع من الوعد والوعيد. وعدم التساوى بين الطاعات والمعاصى.

وتحرير هذا الدليل "إن المكلف لا يخلو إما أن يستحق الثواب أو أن يستحق العقاب من كل واحد منهما قدراً واحداً أو يستحق من أحدهما أكثر مما

(١) شرح الأصول الخمسة، ص ٦٢٤.
(٢) المواقف، ٣٨٠، وانظر شرح المقاصد، جـ ٥، ص ١٤٧.
(٣) الأصول والفروع، جـ ٢، ص ٢٨٧.
(٤) سورة الأحقاب، آية ١٦.

يستحق من الآخر. لايجوز أن يستحق من كل واحد منهما قدراً واحداً[١] وإذا استحق من أحدهما اكثر من الآخر فإن الأقل لابد من أن يسقط بالأكثر ويزول".

والدليل على ذلك كما قال القاضى : "هو ما قد ثبت أن الثواب والعقاب يستحقان على طريق الدوام فلا يخلو المكلف إما أن يستحق الثواب فيثاب أو يستحق العقاب فيعاقب أولا يستحق ألثواب ولا العقاب فلا يثاب ولا يعاقب أو يستحق الثواب والعقاب فيثاب ويعاقب دفعة واحدة أو يؤثر الأكثر فى الأقل على ما نقوله[٢] لا يجوز أن يستحقْ الثواب ولا العقاب فإن ذلك خلاف ما اتفقت عليه الأمة ... ولا يصح أيضاً أن يستحق الثواب والعقاب معا فيكون مثاباً معاقباً دفعة واحدة، لأن ذلك مستحيل والمستحيل مما لا يستحق - فلا يصح إلا ما ذكرناه من أن الأقل يسقط بالأكثر"[٣] .

ودليل آخر على عدم اجتماع الثواب والعقاب عندهم هو "أن الثواب يستحق على سبيل التعظيم والإجلال والعقاب على سبيل الاستحقاق والنكال ولذلك لا يمكن الجمع بينهما".

وعلى ذلك بنى أبو هاشم القول بالاحباط فى الثواب والعقاب دون الطاعة والمعصية لجواز الجمع بينهما؛ قال أبو هاشم : "الذى أوجب القول فى الاحباط والتكفير هو امتناع الجمع بينهما للمنافاة والذى امتنع الجمع بينهما انما هو الثواب والعقاب حيث كان أحدهما مستحقاً على سبيل التعظيم والإجلال والآخر على سبيل الاستحقاق والنكال دون الطاعة والمعصية فمعلوم أن

---

(١) لعدم تساوى الطاعات والمعاصى عندهم.
(٢) فى الاحباط والموازنة.
(٣) شرح الأصول الخمسة، ص ٦٢٤-٦٢٥.

الجمع بينهما ممكن غير متعذر فيجب أن لا يقع الإحباط والتكفير إلا فى المستحقين على ما ذكرته"(١) .

والدليل على عدم اجتماع الثواب والعقاب أيضاً عندهم أن الثواب منفعة خالصة دائمة، والعقاب مضرة خالصة دائمة فلا يجتمعان استحقاقاً(٢) .

الدليل هنا مبنى على القول بعدم التساوى بين الطاعات والمعاصى لما ترتب على ذلك من الاستحالة عند المعتزلة، وقد سبق الرد على هذا القول.

ثم بنى هذا الدليل ايضاً على مذهب المعتزلة فى الاحباط والموازنة المبنى على استحقاق الثواب والعقاب على الدوام.

والرد على هذه الشبهة :

رد للقول بالاحباط والموازنة على مذهب المعتزلة وإلا فالموازنة بمعنى إسقاط العقاب بالطاعات جاء به الاسلام فى كثير من آيات القرآن الكريم من قوله تعالى : "إن الحسنات يذهبن السيئات"(٣) وقوله جل شأنه : "فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره"(٤). أما الموازنة بمعنى تخفيف العقاب بالطاعات دون انقطاعه فهذا الذى يجب الرد عليه وهو قول المعتزلة، ورد القول بالإحباط والموازنة رد على دوام استحقاق العقاب.

وسوف أورد هنا باختصار رد علماء الأشاعرة فى القول بالإحباط والموازنة، وإن كان يكفى فى إبطالها بيان فساد القول بإبطال الأصل وهو

---

(١) شرح الأصول الخمسة، ص ٦٢٧، ولذلك قال أبو هاشم أن الثواب لا يكون إلا فى الآخرة لأن الدنيا فيها التكاليف الشاقة فلا يجتمع معها الثواب.

(٢) شرح المقاصد، جـ ٥، ص ١٣٣.

(٣) سورة هود، آية ١١٤.

(٤) سورة الزلزلة، آية ٧-٨.

وجوب استحقاق العقاب والثواب بالمعصية والطاعة ووجوب وقوع هذا الاستحقاق لأن إبطال الأصل إبطالاً للفرع.

وقد ابطل البغدادى القول بالإحباط بآيات القرآن الكريم، أن قولهم أن ذنبه الواحد أحبط جميع طاعاته خلاف قول الله تعالى : "إن الحسنات يذهبن السيئات" وبقوله تعالى : "ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله"(١) وقوله جل شأنه : "ومن يرتد منكم عن دينه فيمت وهو كافر أولئك حبطت أعمالهم"(٢) قال البغدادى فأخبر أن إحباط الحسنات إنما يكون بالموت على الكفر، ووجب من هذا أن ما سواه من السيئات تذهبه الحسنات"(٣) .

وذكر الجوينى صحة العبادات مع الكبيرة فلو كانت الكبيرة تحبط العادات لما صحت فيها كالردة : "ثم الطاعات ثابتة على حقائقها صحيح أداؤها والاصرار على الكبيرة لو كان يدرأ ثواب الطاعات لكان ينافى صحتها. كالردة ومفارقة السنة فإنها لما كانت محبطة كانت منافية لصحة العبادات".

ثم رد ذلك على قولهم بحسن الثواب على الطاعات، وقال إن هذا الثواب يتحقق مع الكبيرة الواحدة المصاحبة للطاعات كما يتحقق بدونها. قال الجوينى : "ثم الثواب يستحق على الطاعات عندهم لحسنها ووقوعها طاعات وذلك يتحقق مع الكبيرة الواحدة تحققه بدونها"(٤) .

وذكر الرازى أن القول بالإحباط يترتب عليه الترجيح بلا مرجح وهو باطل فقد رجحوا الطاعات تحبط دون السيئات ولا سبب فى ترجيح الطاعات

---

(١) سورة المائدة، آية ٥.
(٢) سورة البقرة، آية ٢١٧.
(٣) أصول الدين، ص ٢٤٤.
(٤) الإرشاد، ص ٣٢٥، وانظر شرح المقاصد، ص ١٤٠-١٤٣.

على السيئات، وقال الايجى ليس أبطال الطاعات بالمعاصى أولى من العكس بل العكس أولى، وذلك لأن الحسنة تجرى بعشر أمثالها(١) .

إلا أنه يمكن رد قول الايجى لأن المعتبر عند المعتزلة هو المقادير والأوزار وليس العدد، ويمكن رد الإعتراض بما قال الجوينى "أنه ليس بإزاء معرفة الله تعالى كبيرة يربوا وزرها على أجرها والأشياء تعرف بأضدادها فيعلم أجر المعرفة بوزر ضدها".

وعاب عليهم الجوينى النظر إلى المقادير والأوزار لأنه "رب كبيرة واحدة يغلب وزرها أجر طاعات كثيرة العدد، ثم لا سبيل إلى ضبط مبالغ الأقدار بل هو موكول إلى علم الله تعالى" وقال : "ثم التوبة ندم على ما نصفها ومن سعى فى الأرض بالفساد عمره وثابر على انتهاك الحرمات دهره فالندم الواحد عليها يحبطها وأن كان لا يبلغ مبلغها فى التعب والنصب" وقال : "فبطل كل ما قالوه"(٢) .

وقال الإيجى : "تمنع الاستحقاق ومنع قيد الدوام، ثم أنه قد يتساقطان ويدخل الجنة تفضلاً" كما قال تعالى : "الذى أحلنا دار المقامة من فضله" أو يترجح جانب الثواب، لأن السيئة لا تجزى الا مثلها والحسنة تجرى بعشر أمثالها إلى سبعمائة ويضاعف الله لمن يشاء"(٣) .

وقال التفتازانى بفساد الإحباط عقلا "للقطع بقبح إبطال ثواب طاعة مائة سنة يشرب جرعة من الخمر"(٤) .

---

(١) المحصل للرازى، ص ٢٣٥، نهاية الاقدام، ص ٤٧٥.
(٢) الارشاد، ص ٣٢٧، وشرح المقاصد، جـ ٥، ص ١٤٧.
(٣) المواقف، ص ٣٧٦، وانظر نهاية الاقدام.
(٤) شرح المقاصد، جـ ٥، ص ١٤٣.

ومن الأدلة أيضاً فى الاستحقاق على الدوام قولهم : "فإن هذا إن أوجب التوقف فى وعيد الفساق، فليوجبن التوقف فى وعيد الكفار، لأن حسن التفضل بالعفو والاسقاط ثابت فى حق الكافر"[١] بجامع تناهى المعصية[٢] .

وقد رد الرازى هذا الدليل ببيان الفرق بين الكافر والعاصى من جهة أخرى وهى العمل؛ فقد فرق الرازى بين عمل الكافر وعمل العاصى؛ فإن عمل الكافر لا وزن له مهما بلغ لأنه ليس خالصاً لوجه الله، أما العمل من المؤمن يكون خالصاً لوجه الله فالمعتبر فى تكفير خطايا المؤمن هو ما عمل من أعمال خالصة لوجه الله؛ لأنه لا يتصور أن المؤمن لا يعمل عمل خير قط، وإذا كان عمل المؤمن لوجه الله فهو الباقى دون عمل الكافر.

وهذا ما عبر عنه الرازى بقوله : "العمل الصالح لا يبقى لأنه عرض، ولا يبقى بالعامل أيضاً لأنه هالك كما قال تعالى : "وكل شئ هالك"[٣] فبقاؤه لابد من أن يكون بشئ باق لكن الباقى هو وجه الله لقوله تعالى : (كل شئ هالك الا وجهه) فينبغى أن يكون العمل لوجه الله حتى يبقى فيكون صالحاً ومالا يكون لوجهه لا يبقى لا بنفسه ولا بالعامل ولا بالمعمول له فلا يكون صالحاً، فالعمل الصالح هو الذى أتى به المكلف مخلصاً لله"[٤] "أما الكفر إذا جاء فلازنة للعمل معه..."[٥].

وقد فرق ابن القيم بين الكافر والمؤمن سواء كان عاصياً أم صالحاً على أن المؤمن متعلق بمحبة الله والكافر متعلق بمشيئته، وممن كان متعلق بمحبته

---

(١) شرح الأصول الخمسة، ص ٦٦٤، وقد استعمل الرازى هذا القول لرد القول بخلف الوعيد وأنه جائز. وانظر ايضاً طبقات المعتزلة وفضل الاعتزال، ص ٢١١.
(٢) شرح المقاصد، جـ ٥، ص ١٤٣.
(٣) القصص : آيه ٨.
(٤) مفاتيح الغيب، سورة الكهف، آية ٧.
(٥) المرجع السابق، سورة الروم، آية ٤٤.

أكمل ممن هو متعلق بمشيئته لأن مَن تعلق بالمشيئة منه المؤمنون والكفار والشياطين والملائكة على السواء وكل ما فى الكون من الطاعات والمعاصى، وأما المتعلق بمحبته هو الطاعات والايمان دون الكفر والمعصية. ولما كان المؤمنون أهل محبته وله تعالى، والكفار أهل مشيئته فلا يخلد المؤمن فى النار أبداً.

قال ابن القيم : "فالكفار أهل مشيئته والمؤمنون أهل محبته ولهذا لايستقر فى النار شئ لله أبداً وكل مافيها فإنه به تعالى وبمشيئته" فالكفار وحدهم هم المخلدون فى النار.

وقال ابن القيم فى معرض شرح قوله تعالى : "إياك نعبد واياك نستعين" "اياك نعبد" له و "اياك نستعين به" وما له مقدم على ما به، لأن حاله متعلق بمحبته ورضاه، وما به متعلق بمشيئته، وما تعلق بمحبته أكمل مما تعلق بمجرد مشيئته، فإن الكون كله متعلق بمشيئته والملائكة والشياطين والمؤمنون والكفار، والطاعات والمعاصى، والمتعلق بمحبته طاعاتهم وايمانهم"(١) .

رأى ابن القيم هنا أصله رأيه ورأى الأشاعرة وأهل السنة فى الفرق بين المحبة والارادة والمشيئة، فالله أراد وشاء المعصية والكفر فالأفعال كلها مخلوقة لله تعالى، ولكنه لا يحب الكفر والمعصية ولا يأمر بها، وأراد الطاعة وأمر بها وحبها.

قد رد الكلينيوى هذا الدليل بقوله : "وهو باطل قطعاً" وذكر فى الدليل على ذلك "أنه ليس فى آيات الوعيد ما يدل على عدم العفو عن عصاة المؤمنين بل ما يدل على العفو عنهم بخلاف العفو عن الشرك والكفر".

---

(١) مدارج السالكين، جـ ١، ص ٧٧.

وقد فرق بين الكفر والمعصية بأن "الكفر مذهب والمذهب يعتقد للأبد"(١) واستدل بقوله تعالى : "ولو ردوا لعادوا لما نهو"(٢) ، وقال أن هذا "بخلاف المعصية باتباع الهوى والشهوات؛ فإنها مع العلم بكونها معصية مقرونة بالخوف ورجاء العفو، ولذا قال تعالى : "أفنجعل المسلمين كالمجرمين مالكم كيف تحكمون"(٣) (٤) .

كان الصواب فى المقارنة هنا أن يقول الكلينيوى بناء على أن الكفر مذهب يعتقد للأبد أن المعصية متناهية قدراً، وهذا ما عبر عنه التفتازانى "يمنع عليه التناهى" فى معصية كل منهما "ومنع تناهى الكفر قدراً" ومنع صحة القياس فى مقابلة النص وفى الاعتقادات"(٥) .

ومن الأدلة ما رواه الايجى أن المعتزلة قالوا : "أن الله سبحانه وتعالى أوعد بالعقاب وأخبر به، فلو لم يعاقب لزم الخلف فى وعيده والكذب فى خبره وهو محال"(٦) .

والخلف عند المعتزلة هو "أن يخبر أنه يفعل فعلا فى المستقبل ثم لا يفعله" والخلف الكذب هو (أن يخبر عن نفس الفعل ثم لا يفعله) وعلى ذلك "لم يكن الخلف فى حقه تعالى الا كذباً وقد نفت المعتزلة الخلف فى الوعيد لأن الوعيد من باب الأخبار (فهو كل خبر يتضمن ايصال ضرر إلى الغير أو تفويت نفع عنه فى المستقبل" ولابد من اعتبار الاستقبال"(٧) .

---

(١) العقائد العضدية، ص ١٩٩.
(٢) سورة الأنعام، آية ٢٨.
(٣) سورة القلم، آية ٣٥.
(٤) العقائد العضدية، انظر ايضا العقائد النسفية، ص ١٢٠.
(٥) شرح المقاصد، جـ ٥، ص ١٤٧.
(٦) المواقف، جـ ٨، ص ٣٣١، وشرح الأصول الخمسة، ص ١٣٥-١٣٥.
(٧) شرح الأصول الخمسة، ص ١٣٤.

وعلى ذلك ذكر القاضى عبد الجبار : "أن الخلف فى حق الله تعالى كذب ... والكذب قبيح والله تعالى لا يفعل القبيح لعلمه بقبحه ولغناه عنه" واستدل على ذلك بقوله تعالى: "ما يبدل القول لدى وما أنا بظلام للعبيد"(١) (٢).

هذا الدليل الذى ذكره القاضى عبد الجبار كان واحداً من الردود التى قيلت فى الرد على المعتزلة بعمومات الوعيد، إلا أن الأشاعرة اختلفت فى ذلك مع أهل السنة، والخلاف أيضا وقع بين رجال الأشاعرة.

فعلى رأى أهل السنة أن التخلف الوعيد فضل من الله تعالى فيتجاوز به عن عصاة المؤمنين "أما تجاوزه عن عصاة المؤمنين بعدما توعدهم فذاك محض فضله واحسانه يسبقه على من يشاء من عباده (وكان ذلك فى الكتاب مسطوراً)(٣) .

وقالت المرجئة أن الخلف فى الوعيد كرم من الله تعالى حيث قالوا : "ما ورد فى القرآن من الوعيد، فهو تخويف لا يحقق الله شيئاً منه وقالوا الكريم إذا وعد أنجز ووفى وإذا أوعد أخلف وعفا"(٤) .

وقال بذلك الديوانى ولكن على فرض حمل آيات الوعيد على الانشاء دون الخبر. قال : "أن حملت آيات الوعيد على انشاء التهديد فلا خلف فيه لأنه حينئذ ليس خبراً بحسب المعنى"(٥) . وعلى ذلك فالديوانى لا يقول بجواز الخلف إلا إذا حملت آيات الوعيد على انشاء التهديد، وهو ليس كذلك لأن

---

(١) سورة ق ٢٩.
(٢) شرح الأصول الخمسة، ص ١٣٦.
(٣) منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة، عثمان بن على، جـ ٨، ص ٣٣١.
(٤) التفسير الكبير للرازى، ق ٢٩، جـ ١٤، ص ٤٤٦.
(٥) العقائد العضدية، ص ١٩٦.

ظاهرة الأخبار "ولا يعد الخلف فى الوعيد عند الإيجى نقصاً بل يمدح بـه عنـد العقلاء"(١) .

ومن ناحية أخرى فقد انكر الرازى جواز الخلف فى الوعيد، وقـال : أن تجويز الخلف فى الوعيـد فـى غايـة الفسـاد" وقـال فـى الدليـل علـى ذلـك "لأن الوعيد قسم من الخبر، فإذا جوز على الله تعالى الخلف فيـه فقد جـوز الكـذب عليه، وهذا خطأ عظيم قريب من الكفر، فإن العقـلاء أجمعـوا علـى أنـه تعـالى منزه عن الكذب".

ثم قال أن الخلف فى الوعيد يقود إلى الخلف فى وعيد الكفار والقصـص وهذا يؤدى إلى الطعن فى القرآن؛ قال الرازى : "ولأنه إذا جوز الكـذب علـى الله تعالى فى الوعيد، لأجل ما قيل من أن الخلف فى الوعيد كرم فلم لا يجـوز الخلـف أيضـاً فـى وعيـد الكفـار وفـى الأخبـار والقصـص لغـرض المصلحـة، ومعلـوم أن فتـح مثـل هـذا البـاب يقضـى إلـى الطعـن فـى القـرآن وفـى كـل شريعة"(٢) وقال فى قوله "ما يعدل القول لدى، يتناول الوعد والوعيد"(٣) .

وقد صرح الديوانى بذلك ان حمل الوعيد على الأخبار كما هـو الظـاهر فالخلف فيه تعديل وكذب(٤) .

أقول :

أولاً أن الوعيد الذى لا يبدل فيه القول كما جـاء فـى الآيـة المسـتدل بهـا من قبل المعتزلة جاء فـى حـق الكفـار دون المؤمنيـن وهـذا هـو الواضـح مـن

---

(١) شرح المواقف، جـ ٨، ص ٣٣٤.
(٢) العقائد العضدية، ص ١٩٦.
(٣) الأربعين فى أصول الدين، ص ٢٢٢.
(٤) العقائد العضدية، ص ١٩٦.

سياق الآيات. قال تعالى : "ونفخ فى الصور ذلك يوم الوعيد ... ألقيا فى جهنم كل كفار عتيد. مناع للخير معتد مريب، الذى جعل مع الله إلها آخر فألقياه فى العذاب الشديد" فكان الاختصام بينهم عند الله" قال قرينه ربنا ما أطغيته ولكن كان فى ضلال بعيد" قال لهم الله : "قال لا تختصموا لدى وقد قدمت اليكم بالوعيد – ما يعدل القول لدى – وما أنا بظلام لعبيد"(١) .

ولذلك قال النسفى فى تفسيرها : "أى لا تطمعوا أن يبدل قولى ووعيدى بإدخال الكفار فى النار"(٢) .

وأدخل الطبرى قرناء المشركين من الجن معهم فى الوعيد، قال الطبرى: "يقول تعالى ذكره مخبراً عن قيله للمشركين وقرنائهم من الجن يوم القيامة إذ تبرأ بعضهم من بعض ما يغير القول الذى قلته لكم فى الدنيا وهو قوله لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين ولا قضائى الذى قضيته منهم فيها" وذكر عن مجاهد "ما يبدل القول لدى قد قضيت ما أنا قاض"(٣) .

ثانياً – الوعيد للمؤمنين يمكن تخلفه إذا كان مصروفا إلى الإخبار عن استحقاق العقاب لا عن وقوعه فيلزم العفو كما قال السيالكونى على شرح المواقف(٤) والأفضل من هذا القول بأن "الكريم إذا أخبر بالوعيد فاللائق بشأنه أن يبنى أخباره على المشيئة وإن لم يصرح بذلك"(٥) وعلى ذلك فلا يكون الخلف فى الوعيد كذبا ولا تبديلا لأنه معلق بالمشيئة إن شاء فعل وإن لم يشأ لم يفعل، وهذا بخلاف الوعد. قال تعالى : "ألا أن أولياء الله لاخوف عليهم

---

(١) سورة ق الآيات ٢٠-٢٩.
(٢) تفسير النسفى، جـ ٤، ص ١٧٩، سورة ق ١٩.
(٣) جامع البيان فى تفسير القرآن، المجلد الحادى عشر، جـ ٢٦، ص ١٠٥، سورة ق آيه ٢٩.
(٤) شرح المواقف، جـ ٨، ص ٣٣٥.
(٥) شرح على شرح العقائد النسفية.

ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون لهم البشرى فى الحياة الدنيا وفى الآخرة لا تبديل لكلمات الله ذلك هو الفوز العظيم"(١) .

ثالثاً – أن الغرض من الاستدال بقوله تعالى : "ما يبدل القول لدى" هو ربطه بالوعيد هو شمول الوعيد لصاحب الكبيرة وتصديق الحكم عليه بالخلود فى النار، وقد فرغنا من بيان فساد ذلك وأن عمومات الوعيد بالخلود لا تكون إلا فى الكافر المكذب بالدين والذى يتخذ مع الله إلها آخر، ولذلك قال الديوانى: "وان حمل – الوعيد – على الإخبار كما هو الظاهر فيمكن أن يقال بتخصيص المذنب المغفور عن عمومات الوعيد(٢) بالدلائل المفصله ولا خلف على هذا التقدير أيضا فلا يلزم تبديل القول"(٣) .

وهذه الآية التى ذكرها الرازى صريحة فى القطع بأن الخلود ليس إلا للكفار وهى قوله تعالى : "والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك اصحاب الجحيم"(٤) قال فيها الرازى : "إنها نص قاطع فى أن الخلود ليس إلا للكفار وأن قوله تعالى : "اصحاب الجحيم" يفيد الحصر والمصاحبة تقتضى الملازمة" وشبه ذلك بأصحاب الصحراء فقال : "كما يقال اصحاب الصحراء أى الملازمون لها".

والزيدية من الشيعة تقول بقول المعتزلة فى ذلك فقد أجمعت الزيدية أن أصحاب الكبائر كلهم معذبون بالنار خالدون فيها مخلدون أبداً لا يخرجون منها ولا يغيبون عنها"(٥) واختلف الروافض فى الوعيد وهم فرقتان فالفرقة

---

(١) سورة يونس، آية ٦٤.
(٢) انظر شرح التفتازانى على العقائد النسفية، ص ١٢١.
(٣) العقائد العضدية، ص ٢٠٠.
(٤) مفاتيح الغيب، سورة المائدة، آيه ١٠.
(٥) مقالات الإسلاميين للأشعرى، منهاج السنة النبوية، جـ ١، ص ٢٨٦.

الأولى منهم يثبتون الوعيد على مخالفيهم ويقولون أنهم يعذبون ويقولون بإثبات الوعد فيمن قال بقولهم ويزعمون أن الله يدخلهم الجنة وإذا أدخلهم النار أخرجهم منها ... والفرقة الثانية منهم يذهبون إلى إثبات الوعيد وأن الله عز وجل يعذب كل مرتكب الكبائر من أهل مقالتهم كان أو من غير أهل مقالتهم ويخلدهم فى النار"(١) .

والزيدية من الشيعة تقول بقول المعتزلة فى ذلك فقد أجمعت الزيدية "أن أصحاب الكبائر كلهم معذبون بالنار خالدون فيها مخلدون أبداً لا يخرجون منها ولا يغيبون عنها"(٢) .

واختلف الروافض فى الوعيد وهم فرقتان : فالفرقة الأولى منهم يثبتون الوعيد على مخالفيهم ويقولون أنهم يعذبون، ويقولون بإثبات الوعد فيمن قال بقولهم ويزعمون أن الله يدخلهم الجنة وإذا أدخلهم النار أخرجهم منها .. والفرقة الثانية منهم يذهبون إلى اثبات الوعيد وأن الله عز وجل يعذب كل مرتكب الكبائر من أهل مقالتهم كان أو من غير أهل مقالتهم ويخلدهم فى النار"(٣) .

ورغبة المعتزلة فى نصرة مذهبهم فى عدم العفو والمغفرة لصاحب الكبيرة كان تأويل الآيات الدالة على المغفرة وأوضحها قوله تعالى : "ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء"(٤) فهى محموله عندهم على العفو على من تاب عن كبيرته قبل موته وصاحب الصغيرة، هذا ومن

---

(١) منهاتج السنة النبوية، جـ ١، ص ٢٨٦.
(٢) مقالات الاسلاميين للأشعرى، منهاج السنة النبوية، جـ ١، ص ٢٨٦.
(٣) منهاج السنة النبوية، جـ ١، ص ٢٨٦.
(٤) سورة النساء، آية ٤٨.

المعلوم أن المغفرة بعد التوبة واجبة عندهم وكذلك الصغائر مغفورة لمن اجتنب الكبائر.

ومع ذلك فقد قال القاضى "لأنه كما يراد التفضل ويعلق بالمشيئة فقد يراد الواجب ويعلق بالمشيئة" فلا مانع عنده تعلق الواجب هو المغفرة لمن تاب بالمشيئة ومثل لذلك جواز تعلق التفضل بالمشيئة.

واستشهد على ذلك بقوله تعالى : "ويعذب المنافقين ان شاء أو يتوب عليهم"(١) وقال فى بيان ذلك أنه تعالى علق" قوله : (أو يتوب عليهم) بالمشيئة، مع أنه اما أن يراد به قبول التوبه، أو اللطف للتوبة وأى ذلك كان فهو واجب عليه فصح أن تعليق الشئ بالمشيئة لا يقدح فى وجوبه"(٢) .

وقد حمل القاسم بن اسماعيل من أهل التوحيد والعدل المغفرة فى الآية السابقة على الصغيرة عند اجتناب الكبيرة. فقال : "معنى قوله تعالى : "أن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء" أنه يغفر للمجتنبين الكبير الصغير. وهو ايضا دون الشرك وإن كان صغيراً فوقع الاستثناء على ذلك الصغير".

وقد نفى أن يغفر الله الكبير فقال : "إذ أخرج الكبير من أن يكون مغفوراً واستدل بقوله تعالى : "ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع"(٣) وبغير ذلك من آيات الوعيد وبين أنه يعد بالمغفرة الصغيرة لقوله : "إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما"(٤) كما أنه فسر "لمن

---

(١) سورة الأحزاب، آية ٢٤.
(٢) شرح الأصول الخمسة،
(٣) سورة غافر، آية ١٨.
(٤) سورة النساء، آية ٣١.

شاء" فى الآية السابقة على أنها لمن تاب فقال : "وقد يغفر لمن تاب فيكون قوله تعالى : "لمن شاء" "أى لمن تاب عن الكبائر"(١) .

وكذلك أنكروا الشفاعة لأهل الكبائر وقالوا بها "لأهل الثواب ... ولأولياء الله دون اعدائه" وشفاعته ﷺ "فى أن يزيدهم تفضيلا عظيماً. وقالوا بجواز الشفاعة لهم فى الثواب لأن الشفاعة لا تصح "إلا فيما يجوز من المشفوع إليه أن يفعل وألا يفعل، بل قد يجوز أن يشفع إليه، فيما لابد أن يفعل إذا كانت شفاعة الشافع تصادف ذلك الفعل، فيلحقه فى ذلك السرور العظيم" وقالوا وعلى هذا الوجه كان الدعاء للأنبياء والمؤمنين بالرحمة والنعمة عبادة" لما حصل لنا فيه فائدة، فرسول الله ﷺ يسر إذا أثابهم تعالى، ويسر إذا تفضل عليهم بالزيادة".

واستدلوا بقوله تعالى : "لا يشفعون إلا لمن ارتضى"(٢) قالوا "توصف ذلك شفاعة، وأن كان لأهل الجنة، ويدل عليه قوله تعالى فى حملة العرش "يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به ويستغفرون للذين آمنوا"(٣) قالوا : "والاستغفار يجرى مجرى الشفاعة".

واستشهدوا على جواز الشفاعة لأهل الثواب بما فى الشاهد، قالوا : "وقد ثبت فى الشاهد أن الزيادة فى النعم والإحسان، قد تطلب بالشفاعات كما أن التخلص من الشدائد قد يطلب بذلك" ونفوا القول بإطلاق الشفاعة على إزالة الضرر وحده، ولذلك صار عندهم "الشفاعة للمؤمنين فى صحة كونها شفاعة"

---

(١) كتاب العدل والتوحيد، رسائل العدل والتوحيد، ص ١٥٠، وأنظر فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة، املاء القاضى عبد الجبار، ص ١٥٤.

(٢) سورة الأنبياء، آية، ٢٨.

(٣) سورة غافر، آية ٧.

بمنزلة القول "أن الشفاعة لأهل الكبائر" كما قال القاضى عبد الجبار. وقال : "وانما ينبغى أن يعرف بالدليل أنه يشفع ﷺ لأى الفريقين".

وذكر أنه قد ثبت الشفاعة للمؤمنين وليس للعصاه، وقد تمسك بآيات خاصة بنفى الشفاعة عن الكفار وأولها بما يناسب نفيهم لها من ذلك قوله تعالى: "ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع"(١) وقوله تعالى : "ما للظالمين من أنصار"(٢) (٣) إلى غير ذلك من الآيات التى تنفى الشفاعة للكفار خاصة.

ويرد على استدلالهم بالآيات المذكورة أن المراد بها البعض وليس الكل فلم يقل كل الظالمين، وإنما قال : "ما للظالمين" الذى يفيد الحكم على البعض وأن كان كذلك فلا تصرف الآيات إلا إلى الكفار والمشركين، موافقة لقول الرسول ﷺ فى الشفاعة واثباتها لأهل الكبائر.

وما يدل على موقف المعتزلة من الشفاعة ما جاء فى كتاب الشريعة من أن هناك أقواماً سوف ينكرونها.

عن يوسف بن مهران قال : "خطبنا ابن عباس رضى الله عنه فقال : أيها الناس أنه سيكون فى هذه الأمة أقوام يكذبون بالرجم، ويكذبون بالدجال، ويكذبون بالحوض ويكذبون بالشفاعة ويكذبون بعذاب القبر ويكذبون بقوم يخرجون من النار بعدما امتحشوا".

---

(١) سورة غافر، آية ١٨.
(٢) سورة آل عمران، آية ١٩٢.
(٣) طبقات المعتزلة، كتاب فضل الاعتزال املاء القاضى عبد الجبار، ص ٢٠٨.

قال محمد بن الحسين رحمه الله صاحب كتاب الشريعة "قد ظهر فى هذه الأمة جميع ما قاله عمر رضى الله عنه فينبغى للعقلاء من الناس أن يحذروا ممن مذهبه التكذيب بما قاله عمر رضى الله عنه"(١) .

وقال : "إن المكذب بالشفاعة أخطأ فى تأويله خطأ فاحشاً خرج عن الكتاب والسنة. وذلك أن عمد إلى آيات من القرآن نزلت فى أهل الكفر، أخبر الله عز وجل إنهم إذا دخلوا النار أنهم غير خارجين منها فجعلها المكذب بالشفاعة فى الموحدين ولم يلتفت إلى أخبار رسول الله ﷺ فى إثبات الشفاعة: أنها إنما هى لأهل الكبائر والقرآن يدل على هذا، فخرج بقوله السوء عن جملة ما عليه أهل الإيمان، واتبع غير سبيلهم"(٢) .

(١) كتاب الشريعة للإمام أبى بكر محمد الحسين الأجرى ٣٦٠ هـ، ص ٢٩٤-٢٩٥.
(٢) المرجع السابق، ص ٢٩٦.

الفصل الثانى

المغفرة عند الجهمية والمرجئة

فى مقابل النافين للعفو والمغفرة لمن مات على كبيرة بلا توبه من المعتزلة والخوارج نجد من المثبتين للمغفرة مثل المرجئة والجهمية والأشاعرة والماتريدية وأهل الحديث والرأى[١] من أهل السنة.

ولذا كان لزاما علينا الاشارة إلى كل من المرجئة والجهمية والماتريدية ثم نفصل القول فى الحديث عن الأشاعرة وأهل السنة دون تطويل.

قول الجهمية والمرجئة :

كان تعريف الايمان هو الأساس الذى تفرعت منه الاختلافات بين الفرق فى القول بالعفو والمغفرة لصاحب الكبيرة.

قال الجهمية والمرجئة أن الأعمال ليست من الإيمان فقد ذهب جهم بن صفوان إلى أن الإيمان هو المعرفة بالله تعالى فقط وأن الكفر هو الجهل به؛ وقال لا فعل ولا عمل لأحد غيرالله، وإنما تنسب الأعمال إلى المخلوقين على المجاز[٢] ومن أقواله : "من أتى بالمعرفة ثم جحد بلسانه لم يكفر بجحده لأن العلم والمعرفة لا تزول بالجحد فهو مؤمن" وقال : "والإيمان لا يتبعض أى لا ينقسم إلى عقد وقول وعمل" قال : "ولا يتفاضل أهله فيه فإيمان الأنبياء وايمان الأمه على نمط واحد إذ المعارف لا تتفاضل"[٣] .

---

(١) أهل الحديث هم أهل الحجاز، وأصحاب الرأى هم أهل العراق، الملل والنحل للشهرستانى، جـ ٢، ص ٤٥، ٤٦.

(٢) الفرق بين الفرق، ص ٢١١.

(٣) الملل والنحل للشهرستانى، جـ ١، ص ١٠١.

وزعم المرجئة أن الأعمال ليست من الإيمان فالإيمان عندهم الإقرار والمعرفة بالله وبالجملة قال فيهم الشهرستانى سمو مرجئة لأنهم كانوا يؤخرون العمل عن النية والقصد، وكانوا يقولون لا تضر مع الايمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة"، وقال : "وقيل الإرجاء تأخير حكم صاحب الكبيرة إلى القيامة فلا يقضى عليه الحكم ما فى الدنيا من كونه من أهل الجنة أو من أهل النار"(١) .

وإذا كان الايمان هو المعرفة بالله والخضوع له وترك الاستكبار عليه، وإذا كانت ما سوى المعرفة من الطاعة ليس من الإيمان ولا يضر تركها حقيقة الايمان كان اللازم لذلك العفو العام لمرتكب الكبيرة وعدم تعذيبه عند اليونسية من المرجئة وغيرهم فى النار، فهم يقولون بالعفو العام وليس بانقطاع الوعيد أو العذاب وقالوا إنما النار للكفار، وكذلك ذهب الجهمية مادام العمل ليس من الايمان.

وقد استدلت المرجئة على ذلك بالآيات الدالة على اختصاص العذاب بالكفار مثل : "إنا قد أوحى إلينا أن العذاب على من كذب وتولى"(٢) "أن الخزى اليوم والسوء على الكافرين"(٣) .

وبقوله ﷺ : "من قال لا اله إلا الله دخل الجنة وأن زنى وان سرق".

وقالوا : "إن آيات الوعد أحق فى العموم لأنه أحق بالذى عرف من صفات الله من الرحمة والعفو والغفران فتقع عن الكبائر والصغائر" واستدلوا

---

(١) اقرأ فى تفصيل مذهبهم، التبصرة فى الدين للاسفراينى، ص ٥٩.
(٢) سورة طه، آية ٤٨.
(٣) سورة النحل، آية ٢٧.

على ذلك بقوله تعالى : "ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء"(١) .

والأساس فى مذهب المرجئة فى العفو العام هو مراعاة جانب الملك لله فقالوا وكل ممكن عدل والظلم هو الممتنع لذاته فلو عذب أهل سماواته وأهل أرضه لكان متصرفا فى ملكه والظلم تصرف القادر فى غير ملكه وذلك مستحيل عليه سبحانه "وأسسوا قولهم على رحمته تعالى فى العفو العام" قالوا ولما كان الأمر راجعاً إلى محض المشيئة لم تكن الأعمال سبباً للنجاة فكانت رحمته للعباد هى المستقلة بنجاتهم فكانت رحمته خيراً من أعمالهم".

ورد التفتازانى استدلالهم بالآيات على أنه ينفى الخلود لا العذاب فقال : فجوابه تخصيص ذلك بعذاب لا يكون على سبيل الخلود.

وقال فى قوله ﷺ "أن تمسكهم بمثل قوله ﷺ من قال لا اله إلا الله دخل الجنة" فضعيف لأنه إنما ينفى الخلود لا الدخول".

وقد استدل التفتازانى على تفنيد رأيهم بأدلة منها :

الأول – وهو العمدة الآيات والأحاديث الدالة على أن المؤمنين يدخلون الجنة البته وليس ذلك قبل دخول النار وفاقا فتعين أن يكون معبره وهو مسألة انقطاع العذاب أو بدونه هو مسألة العفو التام. وذلك فى قوله تعالى : "فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره"(٢) ، ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة"(٣) ومثل قوله

---

(١) حادى الأرواح، ص ٢٤٢.
(٢) سورة الزلزلة، آية ٧-٨.
(٣) سورة النساء، آية ١٢٤.

ﷺ : "من قال لا إله إلا الله دخل الجنة" وقوله ﷺ : "من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة وإن زنى وإن سرق"(١) .

فالعفو والمغفرة عند التفتازانى كما أنها دليل على خروج المؤمن من النار، فهى دليل على دخوله النار وهذا ينفى قول المرجئة والجهمية بعدم عذاب المؤمن فى النار أصلا أو القول بالعفو العام.

الدليل الثانى الذى استدل به التفتازانى على دخول المؤمن العاصى النار هو النصوص المشعرة بالخروج من النار كقوله تعالى : "النار مثواكم خالدين فيها إلا ما شاء الله"(٢) .

جاء فى تفسير ابن جرير الطبرى أن هذه الآية "خبر من الله تعالى ذكره عما هو قائل لهؤلاء الذين بحشرهم يوم القيامة من العادلين به فى الدنيا الأوثان ولقرنائهم من الجن" وقال فى الاستثناء "يعنى الا ما شاء الله من قدر مدة ما بين مبعثهم من قبورهم إلى مصيرهم إلى جهنم فتلك المدة التى استثناها الله من خلودهم فى النار"(٣) .

هذا أن كانت الآية فى حق الكفار المشركين، ويمكن حملها على العصاه فيكون الاستثناء هنا راجع إلى العصاه من أهل التوحيد ممن يخرجهم الله من النار بشفاعة الشافعين من الملائكة والنبيين والمؤمنين حتى يشفعون فى أصحاب الكبائر ثم تأتى رحمة أرحم الراحمين فتخرج من النار من لم يعمل خيراً قط وقال يوما من الدهر لا إله إلا الله كما وردت بذلك الأخبار الصحيحة المستفيضة عن رسول الله بمضمون ذلك كما ذكر ابن كثير من

---

(١) شرح المقاصد، جـ ٥، ص ١٣٦.
(٢) الأنعام، آيه ١٢٨.
(٣) جامع البيان، جـ ٨، ص ٢٦.

حديث أنس وجابر وابن سعيد وأبى هريرة وغيرهم من الصحابة ولا يبقى بعد ذلك فى النار إلا من وجبت عليه الخلود فيها ولا محيد له عنها، وقال ابن كثير وهذا الذى عليه كثير من العلماء قديماً وحديثاً فى تفسير هذه الآية الكريمة"(١) .

وهذا فى رأى أقرب للصواب فإن الاستثناء يكون من جنس المستثنى منه ويوافقه وهنا استثناء وقت وجودهم فى النار من مدة الخلود فى الجنة.

ومن ذلك قوله تعالى : "وأما الذين سعدوا ففى الجنة خالدين فيها مادامت السماوات والأرض الا ما شاء ربك عطاء غير مجذوذ"(٢) .

قال ابن القيم فى هذه الآية : "وقد فسر البعض قوله تعالى : "وأما الذين سعدوا ففى الجنة خالدين فيها مادامت السماوات والأرض الا ما شاء ربك عطاء غير مجذوذ" على أنهم الذين يخرجون من النار فيدخلون الجنة يقول سبحانه أنهم خالدون فى الجنة مادامت السماوات والأرض إلا مدة مكثهم فى النار"(٣) .

كذلك قوله تعالى : "فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز"(٤) . وقوله ﷺ : "يخرج من النار قوم بعدما امتحشوا وصاروا فحماً وحمماً فينبتون كما تنبت الحبة فى حميل السيل"(٥) .

وقال والحديث وإن قيل إنه خبر آحاد "فخبر الواحد وإن لم يكن حجه فى الأصول، لكن يفيد التأييد والتأكيد بتعاضد النصوص"(٦) .

---

(١) تفسير القرآن العظيم، جـ ٢، ص ٤٦٠، تفسير سورة هود.
(٢) سورة هود، آية ١٠٨.
(٣) حادى الأرواح، ص ٢٤٢.
(٤) سورة آل عمران، آية ١٨٥.
(٥) حادى الأرواح، ص ٢٤٢.
(٦) المرجع السابق نفس الصفحة.

الفصل الثالث

العفو والمغفرة عند الأشاعرة

أساس قول الأشاعرة بالعفو والمغفرة تعريفهم للإيمان، "فقد يجتمع الإيمان والفسق ويمكن أن يسمى الفاسق من أهل الملة مؤمنا لأن فسقه لا يضاد إيمانه"[١] كما قال بذلك الباقلانى وغيره ممن يتبع مذهب الأشعرى.

والإيمان كما ذكر البغدادى : "معرفة أصول الدين فى العدل والتوحيد والوعد والوعيد والنبوات والكرامات ومعرفة أركان الشريعة الإسلامية" وعد المؤمن بهذه المعرفة خارج عن الكفر ولو كان معه الكبائر أو ترك الفرائض من غير عذر وسماه "فسق سقط به الشهادة"[٢] .

إن تقسيم البغدادى للإيمان يدل على أن الايمان بمعنى المعرفة والتصديق لا ينجى من دخول النار وأن كان ينجى من الخلود فيها وأن بالاعمال وحدها مع التصديق هى المنجية من دخول النار ابتداء. فقد قسم البغدادى الإيمان ثلاثة أقسام : الأول : قسم يخرج به صاحبه من الكفر ويتخلص به من الخلود فى النار وهو معرفة بالله وبكتبه ورسله وبالقدر خيره وشره انهما من الله مع اثبات صفاته الأزلية ونفى التشبيه والتعطيل عنه مع جواز رؤيته. الثانى : قسم يوجب زوال اسم الفسق عن صاحبه ويتخلص به من دخول النار وهو أداء الفراض واجتناب الكبائر. وقسم يوجب كون صاحبه

---

(١) التمهيد للباقلانى، ص ٣٢٧، فأما أبو العباس القلانسى وأبو على الثقفى وأبو عبد الله بن مجاهد شيخ القاضى أبو بكر الباقلانى وصاحب أبى الحسن فإنهم قالوا بمذهب السلف على أن الإيمان تصديق واقرار وعمل بالجوارح. الإيمان، ابن تيمية، ص ١٠٣.

(٢) أصول الدين، ص ٢٦٨.

من السابقين الذين يدخلون الجنة بلا حساب وهو أداء الفرائض والنوافل مع اجتناب الذنوب كلها[١] .

وقال الجوينى فى تعريف الايمان وحقيقته : "التصديق بالله تعالى فالمؤمن بالله من صدقه ثم التصديق على التحقيق كلام النفس[٢] ، ولكن لا يثبت الا مع العلم" وقال : "فإنا أوضحنا أن كلام النفس يثبت حسب الاعتقاد".

وقد استدل الجوينى على تعريف الإيمان بالتصديق بصريح اللغة وأصل العربية فقال : "وهذا لا ينكر فيحتاج إلى إثباته وفى التنزيل" وما أنت بمؤمن لنا ولو كنا صادقين"[٣] وقال أن معناه "وما أنت بمصدق لنا".

والغرض من قول الجوينى بيان أن الفاسق مؤمن ليس خارجاً عن الإيمان سواء كان من ناحية اللغة أو الشرع فمن ناحية اللغة "أن من مذهب أهل الحق وصف الفاسق بكونه مؤمناً، والدليل على تسميته مؤمناً من حيث اللغة أنه مصدق على التحقيق" ومن ناحية الشرع "أن الأحكام الشرعية المقيدة بخطاب المؤمنين تتوجه على الفسقه توجهها على الأتقياء اجماعاً والفاسق يجرى مجرى المؤمن فى أحكامه، فيسهم له من المغنم، ويصرف إليه سهم المصالح المغتم، ويذب عنه، ويدفن فى مقابر المسلمين، ويصلى عليه، وكل ذلك يقطع بكونه منهم"[٤] .

---

(١) علم الكلام (الأشاعرة) د. أحمد محمود صبحى، ص ١٣٩، البغدادى، ص ٢٥٩.

(٢) الكلام لفظ مشترك بين القول النفسى وبين الأصوات المنظومة الدالة عليه، فحده بالمعنى الأول : هو أنه معنى فى النفس. فهو مدلولات مصطلح عليها للتفاهم. وحده بالمعنى الثانى ما انتظم من الحروف المسموعة المتميزة المتواضع على استعمالها، وهذا التعريف عند الأشاعرة فى مقابل تعريف المعتزلة للكلام بأنه الكلام المركب من حروف وأصوات. الكاشف عن أصول الدلائل، ص ٢١.

(٣) سورة يوسف، آية ١٧.

(٤) الإرشاد، ص ٣٣٤، وانظر فى الايمان عند الأشاعرة تعريف الرازى فى الكاشف عن أصول الدلائل وفصول العلل، ص ٢٢.

ثم بنى الجوينى على تسميته عارفاً تسميته مؤمناً فقال : "ثم إن لم يبعد تسميته عارفاً بالله تعالى مطيعا له بطاعاته مصدقا إياه فلا بعد فى تسميته مؤمنا ، ويبعد جداً أن يقال : هذا عارف بالله غير مؤمن به" وقال وقد يشهد لما ذكرناه اجماع العلماء على افتقار الصلوات ونحوها من العبادات إلى تقديم الإيمان فلو كانت أجزاء من الإيمان لامتنع اطلاق ذلك"(١) .

وأكد الرازى هذا التعريف الذى ينطوى على أن العمل ليس من الإيمان، بتفسيره لقوله تعالى : "فالذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة ورزق كريم"(٢) قال الرازى : "إنه سبحانه جمع بين الوصفين وهذا دليل على أن العمل الصالح خارج عن مسمى الإيمان"(٣) .

وقال فى قوله تعالى : "أعدت للذين آمنوا بالله ورسله"، "فيه أعظم رجاء وأقوى أمل أو ذكر أن الجنة أعدت لمن آمن بالله ورسله. ولم يذكر مع الايمان شيئاً آخر"(٤) .

إلا أن تفسير الرازى لقوله تعالى : "ومن عمل صالحاً فلأنفسهم يمهدون"(٥) الذى قال فيه : "لم يقل ومن آمن وذلك لأن العمل الصالح به يكمل الإيمان فذكره تحريضاً للمكلف" يومئ بأن الإيمان بمعنى التصديق لا يكون إيماناً كاملا أى لا يكون إيماناً مطلقاً أما الإيمان مع العمل فهو الإيمان المطلق، وإن لم يصرح بذلك ولكنه مفهوم من عبارته.

---

(١) المرجع السابق، ص ٣٣٤.
(٢) مفاتيح الغيب فى تفسير سورة الحج، آية ٥٠..
(٣) مفاتيح الغيب فى تفسير الآية .
(٤) مفاتيح الغيب فى تفسير سورة الحديد، آية ٢١، جـ ١٥، ص ٣٩٧.
(٥) مفاتيح الغيب فى تفسير سورة الروم، آية ٤٤.

وإذا كان الإيمان هو التصديق وهو يتماثل فيه المؤمنون جميعاً فهل يقول الأشاعرة بمذهب الجهمية والجبرية فى العفو العام لصاحب الكبيرة طالما العمل لم يكن من الإيمان.

فى الحقيقة ذهب علماء الأشاعرة لنصرة مذهبهم فى تعريف الإيمان بأنه التصديق والمعرفة لله تعالى دون اشتراط العمل - إلى تأويل آيات الوعيد لصرفها إلى الكفار فقط فالوعيد لم يكن إلا للكفار والمشركين(*) ، وعلى ذلك فالمؤمن المصدق يشمله عمومات الوعد الذى يشمل المتقين والأبرار.

إلا أن الأشاعرة من ناحية أخرى تقول بغفران الله لصاحب الكبيرة وليس قبل دخول النار ولا يكون ذلك إلا عقاباً لعدم طاعته وعلقت المغفرة على المشيئة، وهذا يوحى بأن الوعيد شمل العاصى صاحب الكبيرة كما شمل الكافر، مع الفرق بين المؤمن والكافر فى الوعيد من ناحية. ومن ناحية أخرى اعتبار العمل فى الإيمان وأنه محاسب عليه. ولنوضح ذلك بشئ من التفصيل.

قول الأشاعرة فى عمومات الوعيد :

اعتمد البغدادى فى رد عمومات الوعيد إما على تخصيص آيات الوعيد بآيات الوعد وإما على الجمع بينهما وفى كلتا الحالتين لا تشمل آيات الوعيد العصاة من المؤمنين.

قال البغدادى : "وكل آيه فى الوعيد بإزائها نظيرها فى الوعد" واستدل على ذلك بآيات الوعد والوعيد فى قوله تعالى : "وان الفجار لفى نعيم"(١) فقال

(*) كما هو واضح من ردود الأشاعرة على المعتزلة كما سبق الاشارة إليه.

(١) سورة الانفطار، آية ١٤.

بإزائه قوله تعالى : "إن الأبرار لفى نعيم"[١] ، وقوله تعالى : "ومن يعصى الله"[٢] بإزاء قوله تعالى : "ومن يطع الله"[٣] .

وقال فى تعارض آيات الوعد والوعيد "وإذا تعارضت الآيات فى الوعد والوعيد خصصنا آيات الوعيد بآيات الوعد أو جمعنا بينهما، وقال فى حالة الجمع بينهما وما يترتب عليه من مآل المؤمن العاصى الجنة" فيعذب العاصى مدة ثم يغفر له ويدخل الجنة لأجل الثواب بعد أن استوفى حظه من العذاب إذ لا يجوز أن يثاب فى الجنة ثم يرد إلى النار"[٤] .

وقال الرازى : "العقلاء أجمعوا على أن التمسك بالعمومات مشروط بأن لا يوجد شئ من المخصصات إلى العمومات...". "... وما لم يقترن بالعمومات مايدل على عدم التخصيص لايفيد اليقين". وقال "أن اكثر عمومات القرآن مخصوص والمجاز والاشتراك خلاف الأصل فلابد من جعله حقيقة فى القدر المشترك بين الصورتين وذلك بأن يحمل على إفادة الأكثر من غير بيان أن يفيد الاستغراق أو لا يفيدة"[٥] .

وقال : "أن جانب الرحمة والفضل راجح على جانب القهر والعقاب فإذا عارضنا عمومات الوعد بعمومات الوعيد وجب أن يكون الترجيح بجانب عمومات الوعد"[٦] .

---

(١) سورة الانفطار، آية ١٣.
(٢) سورة النساء، آية ١٤.
(٣) سورة النساعة، آية ١٣.
(٤) أصول الدين، ص ٢٤٣.
(٥) الأربعين فى أصول الدين، ص ٢٢٥.
(٦) مفاتيح الغيب فى قوله تعالى : "يرزقون فيها بغير حساب"، وانظر الأربعين فى أصول الدين، ص ٢٢٥.

وقال الرازى فى قوله تعالى : "ويوم القيامة ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مسودة اليس فى جنهم مثوى للمتكبرين. وينجى الله الذين اتقوا بمفازتهم لا يمسهم السوء ولاهم يحزنون"(١) أنها دليل على الوعد بالجنة للمؤمن المتقى الكذب على الله ولا يشترط غير ذلك.

بيان ذلك قال الرازى فى قوله تعالى : "الذين اتقوا" هم الذين اتقوا ذلك الكذب فى قوله تعالى : "ترى الذين كذبوا على الله" والمتقى عند الرازى "هو الآتى بالاتقاء، والآتى بالاتقاء فى صورة واحدة آت بمسمى الاتقاء".

وقد دلل على حمل الاتقاء على الكذب الذى سبق ذكره، "أن الاتقاء غير مذكور بعينه فى هذه النقطة" وأثبت بذلك أن المتقى لتلك الصفة "وجب دخوله تحت هذا الوعد الكريم" كما هو مقتضى ظاهر الآية.

وقال الرازى : "وجب أن يكون المراد هم الذين اتقوا ذلك الكذب، فهذا يقتضى أن كل من لم يتصف بذلك الكذب أنه يدخل تحت ذلك الوعد المذكور بقوله "وينجى الله الذين اتقوا بمفازتهم".

وقال الرازى : "فصاحب الكبيرة متق عن الكفر ومن صدق عليه أنه متق عن الكفر فقد صدق عليه أنه متق لأن النفى جزء من مفهوم قولنا المتقى عن الكفر، وإذا كان صاحب الكبيرة يصدق عليه أنه متق وجب أن يدخل فى عموم قوله تعالى : "تلك الجنة التى نورث من عبادنا من كان تقياً"(٢) .

وذكر الرازى للمتقى مقامات وجعل اتقاء الشر ادناها، قال الرازى : "إن المتقى له مقامات أدناها أن يتقى الشر وأعلاها أن يتقى ما سوى الله، وأدنى

---

(١) سورة الزمر، آية ٦٠-٦١.
(٢) سورة مريم، آية ٧٣.

درجات المتقى الجنة، فما مـن مكلـف اجتنـب الكفـر إلا ويدخـل الجنـة فـيرزق نعيمها" فقد أطلق الرازى – بناء على قولـه هـذا – اسم المتقـى علـى صـاحب الكبيرة(١) .

استشهد الرازى بقوله تعالى : "من عمل صالحاً من ذكـر أو أنثـى وهـو مؤمـن فـأولئك يدخلـون الجنـة يرزقـون فيهـا بغـير حسـاب"(٢) قـال الـرازى : "واحتج أصحابنا بهذه الآية فقالوا قوله (ومن عمل صالحاً) نكـرة فـى معـرض الشرط فى جانب الإثبات فجرى مجرى أن يقـال مـن ذكـر كلمـة أو مـن خطـا خطوة فله كذا فإنه يدخل فيه كل مـن آتـى بتلـك الكلمـة أو بتلـك الخطـوة مـرة واحـدة فكذلـك ههنـا وجـب أن يقـال كـل مـن عمـل عمـلا صالحـاً واحـداً مـن الصـالحـات فإنـه يدخـل الجنـة ويـرزق فيهـا بغـير حسـاب، والآتـى بالإيمـان والمواظب على التوحيد والتقديس مدة ثمانين سـنة قـد أتـى بـأعظم الصالحـات وبأحسن الطاعات فوجب أن يدخل الجنة"(٣) .

ولا يفهم من كلمة وجب الوجوب على الله لقول الـرازى : "ان اللـه لا يغفر أن يشرك به تفضلا لا أنه يغفر على سبيل الوجوب"(٤) .

وقد رد الإيجى الآيـات الدالـة علـى الوعيـد بالآيـات الدالـة علـى الوعـد بالثواب نحو قولـه تعـالى : "فمـن يعمـل مثقـال ذرة خـيراً يـره..."(٥) "ويجـزى الذين أحسنوا الحسنى"(٦) "وهل جزاء الإحسان إلا الإحسان"(٧) .

---

(١) مفاتيح الغيب سورة الذاريات، الآية ١٧.
(٢) سورة الحج، الآية ٥٠.
(٣) مفاتيح الغيب سورة الحج، آيه ٥٠.
(٤) معالم أصول الدين، ص ٩٤ مسألة ١٢.
(٥) سورة الزلزلة، الآية ٧-٨.
(٦) سورة يونس، الآية ٢٦.
(٧) سورة الرحمن، الآية ٦٠.

وقال إن سلمنا فإن الآيات الدالة على الوعيد "يجب تخصيصها بالآيات الدالة على اختصاص العذاب بالكفار لقوله تعالى : "إنا قد أوحى إلينا أن العذاب على من كذب وتولى"(١) وقوله سبحانه "إن الخزى اليوم والسوء على الكافرين"(٢) ، وقوله جل شأنه : "كلما ألقى فيها فوج ..." إلى قوله تعالى : "فكذبنا وقلنا ما نزل الله من شئ"(٣) .

وهذه هى الآيات التى استدلت بها المرجئة على العفو العام دون العذاب بالنار.

وإذا كان صاحب الكبيرة من أصحاب الجنة الذين شملهم وعد الله بها فما موقف الأشاعرة من الكبيرة. وهل يعنى ذلك القطع بنفى العقاب.

الحكم على صاحب الكبيرة عند الأشاعرة :

ذهب الأشاعرة إلى أن صاحب الكبيرة واقع تحت مشيئة الله تعالى، ومشيئة الله عند الأشعرى مطلقة ولا يسال عما يفعل فجائز منه المعاقبة على الذنب الصغير بالعقاب الكبير، وأن يعذب المؤمنين وأن يثيب الكافرين وأنه يؤلم الأطفال فى الآخرة، ولا توصف هذه الأفعال منه . إن وقعت بأنها ظلم.

وليس معنى ذلك أن الله يفعله عند الأشعرى فهو جائز وممكن وليس واجباً ضروريا، لأن الله أخبر بثواب المؤمنين وعقاب الكافرين وهو صادق فى خبره، وقوله يدخل فى باب الأخبار والتقرير ومن ثم الإمكان والجواز لا الوجوب والضرورة"(٤) .

---

(١) سورة طه، الآية ٤٨.
(٢) سورة النحل، الآية ٢٧.
(٣) سورة الملك، الآية ٩.
(٤) اللمع، ص ٧٠ وما بعدها.

وإذا جاز فى حقه تعالى إثابة الكافرين فمن باب أولى يكون العفو والمغفرة لصاحب الكبيرة وإثابته.

وقد ذكر البغدادى أن منهم من يغفر الله عز وجل له قبل تعذيب أهل العذاب ومنهم من يعذبه فى النار مدة ثم يغفر له ويرده إلى الجنة برحمته(١) .

وبذلك قال التفتازانى فقال : "ولا نقطع بالعفو أو العقاب بل إن شاء الله عفا وإن شاء عذب لكن لا يخلد فى النار"(٢) .

إلا أن ابن حزم حصر المغفرة فى "الذين رجحت حسناتهم على سيئاتهم أو تساوت حسناتهم سيئاتهم" وقال أنهم هم "أهل التقوى وأهل المغفرة" "أو يفعل الله فيهم ما يشاء"(٣) .

وليس معنى ذلك أن ابن حزم ينفى المغفرة والعفو لصاحب الكبيرة ولكن ما ذكره خاص بالمغفرة دون عقاب. فقد قال ابن حزم فى قوله تعالى : "ولا يشفعون إلا لمن ارتضى"، "وهذا لا حجه لهم فيه لأن من أذن الله فى إخراجه من النار وأدخله الجنة وأذن فى الشافع للشفاعة له فى ذلك فقد ارتضاه وهذا حق" وذلك لأن "النقير إلى الشفاعة من غلب كبائره حسناته فأدخل النار ولم يأذن تعالى بأخراجه منها إلا بالشفاعة"(٤) والشفاعة هى فرع المغفرة لصاحب الكبيرة.

وقد عبر الجوينى عن رأى الأشاعرة فقال : "... فلا يخفى حسن الغفران والتجاوز عن المسئ. وقد نطق الشرع بذلك وحث عليه" وقال إن ذلك

---

(١) أصول الدين، ص ٢٤٢.
(٢) شرح المقاصد، جـ ٥، ص ١٣٢.
(٣) الأصول والفروع، ص ٢٨٧.
(٤) الفصل فى الملل والنحل، جـ ٤، ص ٦٥.

يحسن من العباد فالله تعالى أولى وخاصة وهو المستغنى عن الحاجة. قال : "فإذا حسن من الواحد منا الصفح مع تلذذه بالانتقام والتشفى وتعرضه للمضار لو عظم غيظه، فلأن يحسن العفو من الرب تعالى المتنزه عن الحاجة المنعوت بالغنى حقاً أولى وأحرى"(١) .

الأدلة على العفو والمغفرة عند الأشاعرة :

إن العفو والمغفرة عند الأشاعرة وعد من الله للمؤمنين وتفضل وليس واجبا بدليل آيات العفو والمغفرة المملوء بها القرآن، فالقرآن مملوء من كونه غافراً وغفوراً، وأن له الغفران والمغفرة وأنه رحيم كريم وله العفو والإحسان والفضل والإفضال والإخبار الدالة على هذه المعانى قد بلغت مبلغاً عظيماً فى الكثرة والقوة، وليس فى القرآن ما يدل على أنه بعيد عن الصفح والتجاوز والكرم، وكل ذلك يفيد رجحان جانب الوعد على جانب الوعيد"(٢) ويفيد أيضاً أن العفو والمغفرة لصاحب الكبيرة الذى مات عليها بدون توبه وليس لمن تاب عنها. وبيان ذلك :

الدليل الأول : الآيات الدالة على كون الله تعالى عفواً لقوله تعالى : وهو الذى يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات، ويعلم ما تفعلون"(٣) .

وقوله تعالى : "وما أصابكم من مصيبة فيما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير"(٤) .

وقوله جل شأنه : "ومن آياته : "الجوار فى البحر كالأعلام" إلى قوله : "أو يوبقهن بما كسبوا. ويعفى عن كثير"(٥) .

---

(١) الإرشاد للجوينى، ص ٣٢١.
(٢) الأربعين فى أصول الدين، ص ٢٢٣.
(٣) سورة الشورى، الآية ٢٥.
(٤) سورة الشورى، الآية ٣٠.
(٥) سورة الشورى، الآيات ٣٢-٣٤.

وقال الرازى : "أجمعت الأمة على أنه تعالى يعفو عـن عبـاده وأجمعـوا على أن من اسمائه العفو. "وإذا ثبت هذا فنقول : العفو إما أن يكون عبارة عن اسقاطالعذاب عمن يحسن عقابه، أو عمن لا يحسن عقابه" وقد أبطـل الـرازى القسم الثـانى، وذكـر لذلـك وجهيـن : أحدهمـا : "اشـار إلـى مسـألتين الأول أن عقاب من يقبح عقابه قبيح ومن ترك مثل هذا القبيح، لا يقال إنه عفا" وضـرب لذلك مثلا من الشاهد فقال : "فإن الإنسان إذا لم يظلم أحداً، لا يقـال : أنـه عفـا عنه. أما إذا كان له أن يعذبه فترك تعذيبه، يقال "أنه عفا عنه" واستشهد بقولـه تعالى "وأن تعفوا أقرب للتقوى"[١] . والثانى : "أنه تعالى قال : "وهوالذى يقبـل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات" قال فيها الرازى : فلو كـان العفـو عبـارة عن اسقاط العقاب عن التائب، لكان فى هذا تكرير مـن غيـر فـائدة، فعلمنـا أن العفو عبارة عن اسقاط العقاب عمـن يحسـن عقابـه" "والجـزاءات مؤخـرة إلـى الآخـرة لقولـه تعـالى : "اليـوم تجـزى كـل نفـس بمـا كسـبت"[٢] فـلا يكــون إلا لصاحب الكبيرة الذى مات بلا توبه عند الرازى.

والوجه الثانى لبطلان كون العفو عمـن لا يحسـن عقابـه، أثبتـه الـرازى بالآيات الدالة على كونه تعالى غافراً وغفوراً وغفاراً. فى قوله تعالى : "غـافر الذنـب"[٣] "وربـك الغفـور"[٤] "واستغفروا ربكـم، إنـه كـان غفـاراً"[٥] "غفرانـك ربنا"[٦] وقال : "والمغفرة ليست عبارة عن إسقاط العقاب عمن لا يجوز عقابه، فنعين أن تكون عبارة عن إسقاط العقاب عمن يحسن عقابه".

---

(١) البقرة آيه ٢٣٧.
(٢) سورة غافر، آيه ١٧.
(٣) سورة غافر، آيه ٣.
(٤) سورة الكهف، آيه ٥٨.
(٥) سورة نوح، آيه ١٠.
(٦) سورة البقرة، آية ٢٨٥.

وقال "فالعفو أصله من عفا أثره، أى أزاله، وإذا كان كذلك، وجب أن يكون مسمى العفو هو الإزالة. ولهذا قال تعالى :"فمن عفى له من أخيه شئ"(١) .

والدليل الثانى : فى اثبات العفو عمن يحسن عقابه، الآيات الدالة على كونه تعالى رحمانا ورحيماً، ووجه الاستدلال كما قال الرازى : "أن رحمته إما أن تظهر بالنسبة إلى المطيعين الذين هم أهل ثواب، أو بالنسبة إلى العصاة الذين هم أهل العقاب"، وقد قال الرازى ببطلان الأول "لأن رحمته إما أن تكون عبارة عن أن أعطاهم الثواب .الذى هو حقهم، أو عبارة عن أنه يفضل عليهم بما هو أزيد من حقهم" وقال ببطلان الأول وذلك "لأن أداء الواجب لا يسمى رحمة".

وضرب لذلك مثلا من الشاهد فقال : "لأن من كان له على انسان مائه دينار، فأخذها منه قهراً لا يقال فى مثل هذا الإعطاء أنه رحمة". وأبطل الثانى أيضا وذلك "لأن المكلف صار بما أخذ من الثواب الذى هو حقه، كالمستغنى، وتلك الزيادة تسمى زيادة فى الإنعام ولا تسمى البته رحمة.

والدليل الثالث : على العفو : كما ذكره الرازى هو "أن رحمته ظهرت بالنسبة إلى أهل العقاب" قال الرازى : "فنقول هذه الرحمة، إما أن تكون عبارة عن ترك العقاب الذى هو غير مستحق - أو عن ترك العقاب الذى هو مستحق" وقد أبطل الأول لأنه يؤدى إلى أن "كل كافر وظالم رحيم، لأجل أنه ترك الظلم، أو لأجل أنه ترك الزيادة على ذلك الظلم الذى فعله" وقال "ولما بطل هذا بقى أنه رحمن ورحيم لأنه ترك العقاب المستحق - وذلك لا يتحقق فى حق صاحب الصغيرة ولا فى حق صاحب الكبيرة بعد التوبة لأن

---

(١) سورة البقرة، آية ١٧٨.

عذابهماقبيح، فبقى أن رحمته إنما تظهر بالنسبة إلى صاحب الكبيرة قبل التوبة وهو المطلوب"(١) .

الدليل الرابع : بناء على ما تقدم من أدلة فقد بنى الرازى المغفرة فى قوله تعالى : "إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء" على صاحب الكبيرة الذى مات بلا توبة. قال : "لا يمكن حمله إلا على صاحب الكبيرة قبل التوبة". ووضح ذلك فقال : "لأن قوله تعالى : "إن الله لا يغفر أن يشرك به" معناه : أنه تعالى لا يغفره تفضلا. لأن أجمعنا على أن يغفر استحقاقاً فإنه إذا تاب عن كفره وآمن. فإنه تعالى يغفر له".

وقد طابق بين النفى والإثبات فى الآية لتوجيههما إلى شئ واحد فقال : "وإذا كان قوله : "إن الله لا يغفر أن يشرك به"، وهو النفى، "معناه أنه تعالى لا يغفر تفضلا لزم أن يكون قوله : "ويغفر مادون ذلك" وهو الإثبات أى "ويغفر مادون ذلك لمن يشاء تفضلا، حتى يكون النفى والإثبات متوجهين إلى شئ واحد"(٢) .

وقال الرازى أيضاً : "أنه لو كان قوله تعالى : "ويغفر مادون ذلك لمن يشاء معناه : أنه يغفر لمن يستحق المغفرة، كالتائبين وأصحاب الصغائر لم يبق لتمييز الشرك عن غيره فائدة لأنه تعالى يغفر مادون الشرك لمن لا يستحق العقاب ولا يغفر لمن يستحق العقاب، فكذلك يغفر الشرك لمن لا يستحق العقاب ولا يغفره لمن يستحق العقاب. فلا يبقى البته لهذا التقسيم والتمييز فائدة".

---

(١) الأربعين فى أصول الدين، ص ٢٢٨-٢٣٣.
(٢) المرجع السابق، ص ٢٣٣.

ومما قاله الرازى أيضاً فى هذه الآيه الكريمة المستشهد بها أن قوله : "ويغفر مادون ذلك يفيد القطع بأنه تعالى يغفر كل ما سوى الشرك، وذلك يتدرج فيه الصغيرة والكبيرة بعد التوبة وقبلها. ثم قوله بعد ذلك (لمن يشاء) يدل على أنه تعالى يغفر كل هذه الأقسام لكن لا للكل بل للبعض، فثبت أنه تعالى يغفر كل هذه الأقسام للبعض وذلك هو المطلوب" وقال فى هذا التوضيح "وعليه الاعتماد"(١) .

وقال الرازى فى قوله تعالى : "مادون ذلك" أنها تفيد العموم لأنها تفيد الاشارة إلى الماهية الموصوفة بأنها دون الشرك، وهذه الماهية من حيث هى ماهية واحدة نوعية، وقد حكم بأنه يغفرها ففى كل صورة تتحقق فيها هذه الماهية وجب تحقق الغفران، فثبت أنه للعموم". وأيضاً : يصح استثناء كل واحد من المعاصى عنها عند الوعيد به، وصحة الاستثناء يدل على العموم".

وقال أيضاً : "فلأنه لو كان المراد بعض الأنواع مع أنه لم يحصل ما يدل على ذلك المعنى، صارت الآية مجملة والأصل عدم الإجمال"(٢) .

وقال أيضاً الأمدى بالعموم فى هذه الآية ورد القول بتخصيص الآية فى المغفرة حال التوبة، وذلك لما كانت المغفرة بعد التوبة واجبة عند المعتزلة فلا تتعلق بالمشيئة فلا اجتماع بين الواجب والمشيئة. قال الآمدى : "قلت ما ذكروه من جهة التخصيص فحمل دلالة الآية عليها ممتنع، وذلك أن العفو والغفران حالة التوبة عندهم واجب جزم ولازم حتم وهو ما يمنع تعليقه بالمشيئة"(٣) .

---

(١) الأربعين فى أصول الدين، ص ٢٣٥، وانظر شرح المقاصد، جـ ٥، ص ١٤٩.
(٢) المرجع السابق نفس الصفحة.
(٣) غاية المرام، ص ٣٠٦، وانظر مجموعة التوحيد لابن تيمية، الرسالة الخامسة عشر، ص ٤٤٣، وانظر نهاية الاقدام للشهرستانى، ص ٤٧٧.

وقد رد الكلينوى تخصيص الآية بالتوبة لمساواه الشرك فى ذلك إذا تاب عن الشرك. قال : "... أنه لا يجوز هذا التقييد لأنه تعالى يغفر الشرك أيضاً إن تاب المشرك" وقال فى معنى هذه الآية : "إنه تعالى لا يغفر الشرك ويغفر سائر المعاصى إن لم يتوبا"(١) .

ومن الأدلة على العفو أيضاً :

قوله تعالى : "إن الله يغفر الذنوب جميعاً"(٢)

قال فيها الرازى هى "وعد منه تعالى بأنه سيفعل ذلك فى المستقبل، ونحن نقطع بذلك، فإنا قاطعون بأنه تعالى سيخرج كل المؤمنين من النار لا محالة، فيكون هذا قطعا لحصول الغفران لا محالة"(٣) .

ومنها : "وأن ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم"(٤) .

قال الرازى فى تفسيرها : "وكلمة على للحال فالآية تقتضى حصول المغفرة حال اشتغال العبد بالظلم وهو يدل على حصول المغفرة قبل التوبة. وقال "... المؤمن استحق الثواب بإيمانه فإذا فعل الكبيرة فالاستحقاق الأول إما أن يبقى أو لا يبقى فإن بقى وجب اتصال الثواب ولا طريق إليه إلا بنقله من النار إلى الجنة وإن لم يبق فهو محال"(٥) .

وهناك نوع آخر من الأدلة على المغفرة من القرآن الكريم وهى الآيات التى تذكر الإيمان مصحوباً بالعمل.

---

(١) العقائد العضدية على شرح جلال الدين الديوانى، ص ١٩٧.
(٢) سورة الزمر، آيه ٥٣.
(٣) الأربعين فى أصول الدين، ص ٢٣٦.
(٤) سورة الرعد، آيه ٦.
(٥) معالم أصول الدين، ص ١٣٢.

لقد ذكر الرازى عديدًا من آيات القرآن الكريم لاثبات المغفرة بالايمان، فرق فيها بين الإيمان والعمل الصالح فكان الإيمان ثمناً للمغفرة والعمل الصالح سبباً فى الأجر نذكر بعض هذه الآيات لإتمام الفائدة.

استدل الأشاعرة بقوله تعالى : "والذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة وأجر كبير"(١).

قال فيها الرازى أنه سبحانه وتعالى بين الإيمان فى مقابلته المغفرة فلا يؤبد مؤمن فى النار، والعمل الصالح فى مقابلته الأجر الكبير"(٢) .

ومن ذلك قوله تعالى : "والذين آمنوا وعملوا الصالحات لنكفرن عنهم سيئاتهم ولنجزينهم أحسن الذى كانوا يعملون"(٣) .

قال الرازى فى تفسير هذه الآية الكريمة : "ذكر الله من أعمال العبد نوعين الإيمان والعمل الصالح، وذكر فى مقابلتهما من أفعال الله أمرين تكفير السيئات والجزاء بالأحسن حيث قال تعالى : "لنكفرن عنهم سيئاتهم، ولنجزينهم أحسن الذى كانوا يعملون" فتكفير السيئات فى مقابلة الايمان، والجزاء بالأحسن فى مقابلة العمل الصالح" والجزاء بالأحسن الا يبعد أن يكون هو الرؤية فهو شئ غير الجنة لأن الجنة يدخلها بإيمانه لأنها تكفر سيئاته فلا يخلد فى النار.

وقال الرازى أيضاً "الايمان يستر قبح الذنوب فى الدنيا فيستر الله عيوبه فى الآخرة، والعمل الصالح يحسن حال الصالح فى الدنيا فيجزيه به الله الجزاء

(١) سورة فاطر، آية ٧.
(٢) مفاتيح الغيب، صورة الحج، آيه ٥٠.
(٣) سورة العنكبوت، آيه ٧.

الحسن فى العقبى، فالايمان إذن لا يبطله العصيان بل يقلب المعاصى ويسترها ويحمل صاحبها على الندم"(١) .

من هذه الأدلة يتبين أن الإيمان بمعنى التصديق لم يكن إيماناً مطلقاً والايمان مطلق هو التصديق مع العمل بالجوارح ولذلك إذا كان هناك مغفرة فلابد أن يكون هناك معصية والمعصية لا تكون إلا بترك العمل وبترك العمل يدخل العاصى النار وبالإيمان يخرج منها ولذلك كانت المغفرة عند الأشاعرة تفضلا لأنها مغفرة لمن يحسن عقابه بناء على وعد الله تعالى المؤمنين بدخول الجنة. ومن هنا كان معنى شمول آيات الوعد بدخول الجنة للمؤمنين عند الأشاعرة دون آيات الوعيد التى هى للكفار على سبيل الخلود، فالمعتبر فى الخروج من الجنة الايمان وليس العمل ولذلك مهما كان من أعمال خير وبر من الكفار فلن تقبل منهم بدون إيمان.

فعمل المؤمن مقبول عند الله تعالى ولا يضيع أجره، قال الرازى فى قوله تعالى : "فاستجاب لهم ربهم أنى لا أضيع عمل عامل منكم من ذكراً أو انثى"(٢) "أنه لا يضيع ثواب العمل والإضاعة عبارة عن ترك الإثابة". وقال : "فقوله تعالى : "لا أضيع" نفى للنفى فيكون إثباتاً ويكون المعنى" كما قال الرازى : "أوصل ثواب جميع أعمالكم إليكم".

ودلل على رأيه بأن المؤمن لا يخلد فى النار على ضوء هذه الآية بقوله: "أنه بإيمانه استحق ثواباً وبمعصيته استحق عقاباً فلابد من وصولها إليه بحكم هذه الآيه، والجمع بينهما - أى فى وقت واحد - محال فإما أن يقدم الثواب ثم ينقله إلى العقاب وهو باطل بالإجماع أو يقدم العقاب ثم ينقله إلى

(١) مفاتيح الغيب فى تفسير سورة الكهف، الآية ٧.
(٢) سورة آل عمران، آية ١٩٥.

الثواب وهو المطلوب"(١) . فالإيمان مستوجب للثـواب ولا يكـون إلا بـالخروج من النار فكانت المغفرة مترتبة على الايمان وليس على العمل.

ودلـل التفتـازانى علـى العفـو عـن الكبـائر فقـال : "لنـا علـى الجـواز أن العقاب حقه فيحسن إسقاطه مع أن ما فيه نفعا للعبد من غير ضرر لأحد"(٢) .

موقف الأشاعرة من الآيات التى ذكر فيها الخلود :

حمل الجوينى الخلود الذى جاء فى الآيات الكريمة علـى أن المـراد منـه طول المدة وليست هـى نصـا للتـأبيد قـال الجوينـى : "ثـم أن الخلـود وإن كـان ظاهراً فى التأبيد فليس هو نصا فيه وقد يطلق والمراد به امتداد مـدة وتطـاول أمد" وذلك جمعا بين الآيات.

وإذا كان الخلود ظاهراً فى التـأبيد إلا أنـه يتعـرض للاحتمـال وإذا كـان كذلك فلا يفيد القطع، ولذلك قال تعالى : "إن الله لا يغفر أن يشـرك بـه ويغفـر ما دون ذلك" فالله تعالى فرق بين المشرك وبين ما دونه(٣) .

ويؤكد ذلك ما ذكره الجوينى فى عدم الجمع بين وجـوب القصـاص فـى الحدود وبين الخلود فى النار، وهذا دليل عنده على أن التوعد بالخلود للكافرين دون العصاه. قال الجوينـى : "وآيـه ذلـك أن الـرب تعـالى لمـا ذكـر القصـاص ووجوبه لم يقرنه بالوعيد والخلـود، وحيـث ذكـر الخلـود لـم يتعـرض بوجـوب القصاص، وذلك أصدق دلالة على أن التوعد بالخلود للكافر المستحل الـذى لا

---

(١) مفاتيح الغيب فى شرح الآية المذكورة.
(٢) شرح المقاصد، جـ ٥، ص ١٤٩.
(٣) الإرشاد، ص ٣٢٦، المواقف، ص ٣٧٨، وانظر العقائد العضدية، ص ٢٦٩.

تجرى عليه ظواهر الأحكام. فإن الحربى الذى لم يلتزم أحكامنا إذا قتل لم يقض عليه بوجوب القصاص"(١) .

الأدلة العقلية على عدم الخلود :

قال التفتازانى : "أن المعصية متناهية زمانا وهو ظاهر وقدراً لما يوجد من معصية أشد منها فجزاؤها يجب أن يكون متناهيا تحقيقا لقاعدة العدل بخلاف الكفر فإنه لا يتناهى قدراً(٢) وان تناهى زمانه.

كذلك قوله بأن الخلود فى النار أشد العذاب "فقد جعل جزاء لأشد الجنايات وهو الكفر فلا يصح جعله جزاء بما هو دونه من المعاصى"(٣) .

ومن الأدلة على المغفرة التى قال بها الأشاعرة الشفاعة :

وهى شفاعة الرسول ﷺ لأهل الكبائر للخروج من النار، وهى تفضل من الله تعالى(٤) مبنية على جواز الغفران كما قال الجوينى، قال الجوينى "إذا ثبت جواز الغفران وقد شهدت له شواهد من القرآن والسنة لم نذكرها لشهرتها فيترتب على ذلك تشفيع الشفعاء وحط أوزار المجرمين بشفاعتهم"(٥) .

ونورد بعض الأدلة على الشفاعة بإيجاز وخاصة ما جاء منها فى القرآن الكريم فالأحاديث النبوية صريحة اللفظ والمعنى فى ثبوت الشفاعة وقد مر ذكر بعضها فى أماكن متفرقة من هذا الكتاب.

---

(١) الإرشاد . ص ٣٢٦.
(٢) لأنه مذهب كما مر.
(٣) شرح المقاصد، جـ ٥، ص ١٣٦.
(٤) أصول الدين، ص ٢٤٥.
(٥) الارشاد للجوينى، ص ٣٣٠.

ومما جاء فى القرآن الكريم ما ذكره جابر بن عبد الله الأنصارى لقومه من أهل العراق "وان الشفاعة فى كتاب الله عز وجل لمن عقل" وقرأ قوله تعالى : "ما سلككم فى سقر قالوا لم نك من المصلين. ولم نك نطعم المسكين. وكنا نخوض مع الخائضين وكنا نكذب بيوم الدين حتى آتانا اليقين فما تنفعهم شفاعة الشافعين"(١) .

وقال جابر رحمه الله : "ترونها حلت لمن لم يشرك بالله شيئاً سمعت رسول الله يقول : "فأدخل من شاء الجنة برحمته، وأدخل من شاء النار بذنبه ثم أن الله تبارك وتعالى تحنن على الموحدين فبعث بملك من قبله بماء ونور، فدخل النار فنضح فلم يصب إلا من شاء الله ولم يصب الماء إلا من خرج من الدنيا ولم يشرك بالله شيئا، فأخرجهم حتى جعلهم بفناء الجنة ثم رجع إلى ربه عز وجل فأمده بماء ونور فنضح فلم يصب إلا من شاء الله ولم يصب إلا من خرج من الدنيا ولم يشرك بالله شيئا، إلا أصابه ذلك النضح فأخرجهم حتى جعلهم بفناء الجنة، ثم أذن للشافعين فشفعوا لهم فأدخلهم الجنة برحمته وشفاعة الشفعاء"(٢) .

وقد ذكر الإمام أبو بكر الأجرى الشفاعة من القرآن الكريم على أنها تفرق بين أهل التوحيد والكفار. قال : "اعلموا يا معشر المسلمين أن أهل الكفر لما دخلو النار ورأو العذاب الأليم وأصابهم الهوان الشديد، نظروا إلى قوم هم من الموحدين معهم فى النار، فعيروهم بذلك وقالوا : ما أغنى عنكم اسلامكم فى الدنيا، وأنتم معنا فى النار ؟ فزاد أهل التوحيد من المسلمين حزنا وغماً، فاطلع الله عز وجل على ما نالهم من الغم بتعيير أهل الكفر لهم، فأذن فى الشفاعة، فيشفع الأنبياء والملائكة والشهداء والعلماء والمؤمنون فيمن دخل

---

(١) سورة المدير، آية ٤٢-٤٨.
(٢) الشريعة ص ٢٩٨ للإمام أبى بكر محمد الحسين الأجرى تحقيق محمد حامد الفقى.

النار من المسلمين، فأخرجوا منها على حسب ما أخبرنا رسـول اللـه ﷺ علـى طبقات شتى فدخلوا الجنة، فلما فقدهم أهل الكفر ودوا أن لـو كـانوا مسـلمين، وأيقنوا أنه ليس لهم شافع يشفع لهم، ولا صديق حميم يغنـى عنهـم مـن عـذاب الله شيئاً".

ثم ذكر الإمام قوله تعالى فى أهل الكفر (هـل ينظـرون إلا تأويلـه يـوم يأتى تأويله يقول الذين نسوه من قبل قد جاءت رسل ربنا بـالحق فهـل لنـا مـن شفعاء فيشفعوا لنا أو نرد فنعمل غير الذى كنا نعمل قد خسروا أنفسـهم وضـل عنهم ما كانوا يفترون)(١) .

وقال ان هذا قولهم "لمـا نضحـوا بـالعذاب وعلمـوا أن الشـفاعة لغيرهم" وقالوا أيضا كمـا وصفهـم اللـه سـبحانه وتعـالى : "فكبكبـوا فيهـا هـم والغـاون. وجنود إبليس أجمعون، قالوا وهـم فيهـا يختصمـون. تاللـه إن كنـا لفـى ضـلال مبين. إذ نسويكم برب العالمين. وما اضلنا إلا المجرمون فما لنا مـن شـافعين. ولا صديق حميم"(٢) .

وقد ذكر الإمام محمد ابن الحسين قوله تعالى فى سورة المدثر السـالفة الذكـر وقـال : "هـذه كلهـا أخـلاق الكفـار فـدل علـى أن لابـد مـن شـفاعة وأن الشفاعة لغيرهم لأهل التوحيد خاصة" وذكر قول الله جل اسمه : "الرتلك آيـات الكتاب وقرآن مبين – ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين"(٣) .

---

(١) سورة الأعراف، آية ٥٣.
(٢) سورة الشعراء، آية ٩٤-١٠١.
(٣) سورة الحجر، آية ٢٢١.

قال الإمام : "إنما ود الكفار أن لو كانوا مسـلمين" لأنهم لما فقدوا أهل التوحيد سألوا عنهم فقيل "شفع فيهم الشافعون لأنهم كانوا مسلمين فعندما ودوا لو كانوا مسلمين حتى تلحقهم الشفاعة"[1] .

---

(١) كتاب الشريعة، ص ٣٠٠.

الفصل الرابع

موقف الماتريدى من العفو والمغفرة

إن تعريف الإيمان هو الأساس الذى تفرعت عنه الاختلافات بين الفرق فى القول بالعفو والمغفرة لصاحب الكبيرة فما هو تعريف الإيمان عند الماتريدى وما تفرع منه.

عرف الماتريدى الإيمان بأنه هو تصديق بالقلب وإقرار باللسان والعمل ليس ركنا فى الإيمان. قال الماتريدى "قد ثبت بأدلة القرآن وما عليه أهل الإيمان والذى جرى به اللسان أن الأيمان هو التصديق به نؤمن، وبذلك جرت أحكام القرآن فى الحلال والحرام"(١) .

فقد اعتبر الماتريدى هنا المعنى اللغوى للايمان بدليل قوله تعالى : "وما أنت بمؤمن لنا ولو كنا صادقين" أى وما أنت بمصدق لنا.

وبناء على ذلك فإن كان الإيمان هو التصديق بالقلب فصاحب الكبيرة لا يخرج عن الايمان عند الماتريدى وقد استدل الماتريدى على ذلك بعديد من آيات القرآن الكريم نذكر بعضها.

استدل الماتريدى بقوله تعالى : "يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لاتفعلون"(٢) على أن الله تعالى أبقى له اسم الإيمان فى تحقيق ما عليه الوعيد فى حكمة فقال فى الآية فأوجب فيه المقت عنده مع اسم الإيمان بحرف العتاب

---

(١) انظر تهذيب شرح العقيدة الطحاوية، ص ٩٥، وهو رأى أبى حنيفة أيضاً.
(٢) سورة الصف، آية ٢.

الذى لا يحتمل النطق قبل مفارقة الذنب بقولـه "لـم تقولـون" والمقت لا يوجـب الذنب الذى فى الحكمة لزوم المغفرة له.

واستدل كذلك بقوله تعالى : "وان طائفتان من المؤمنيـن اقتتلـوا"(١) فقـال فى هذه الآية المباركة : "اثبت لهم اسم الإيمان مع إلـزام اسـم البغـى لأحدهمـا فى القتال، وألزم من حضر موته المبغى عليه حتى يرجع الآخر إلى أمر اللـه" وقال فى اثبات ذلك "ولو كان ذلك خروج من الايمان لكان الحق فى مثل ذلـك غير الذى ذكر".

واستدل بقوله تعالى : "يـا أيهـا الذيـن آمنـوا كتـب عليكـم القصـاص فـى القتلى ..."(٢) فقال "ومعلوم أنه لا يجـب إلا بقتـل العمـد فـأثبت لهـم فـى ابتـداء الآية اسم الايمان وأبقى بينهما الأخوة. وأخبر أن ذلك تخفيف من ربكم ورحمة وتبعد هذه الأوصاف فيمن أخرجهم الفعل من الايمان" إلى غير ذلك من الآيات التى استدل بها الماتريدى(٣) .

وليس معنى ذلك أن الماتريدى يستبعد العمل مطلقا من الإيمان بل يجعل الإيمان شرط العمل، وكذلك ما ينكره أن يكـون الإيمـان هـو جميـع الطاعـات، قال الماتريدى فى قوله تعالى : "وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحـات"(٤) أنهـا تنقض قول من جعـل جميـع الطاعـات ايمانـا لمـا ثبـت لهـم اسم الإيمـان دون الأعمـال الصـالحـات، غير أن البشـارة لهـم وذهـاب الخـوف عنهـم إنمـا أثبـت بالأعمال الصـالحات".

---

(١) سورة الحجرات، آية ٩.
(٢) سورة البقرة، آية ١٧٨.
(٣) كتاب التوحيد للماتريدى، ص ٣٣٣.
(٤) سورة البقرة، آية ٢٥.

وقال إن أعمال القلب محتملة أن تكون الأعمال الصالحات "ويحتمل الأعمال الصالحات عمل القلب وهو أن يأتى بإيمان خالص لله لا كإيمان المنافق بالقول دون القلب"(١) .

وإذا كان الايمان ليس هو جميع الطاعات، مع اعتبار العمل فى الايمان فما موقف الماتريدى ممن ارتكب الكبيرة هل هو العفو العام تمشياً مع تعريفه للإيمان أم أن شمله آيات الوعيد مع المغفرة لاعتبار العمل.

فى الحقيقة فقد ذهب الماتريدى لقول المعتزلة فى الوعيد فالحكمة فى الوعد والوعيد عند الماتريدى هى للترغيب والترهيب فلولا الوعد لما كان هناك نفع فى الأمر ولولا الوعيد لما كان ضرر العصيان، فالأمر والنهى لنفع المؤتمر وضرر العاصى وإلا بطل معنى الأمر والنهى، فالأمر والنهى عند الماتريدى هى لحكمة تعود على الخلق مترتبة على فعل الأمر واجتناب المعصية، ولذا قال الماتريدى : "ثم الوعد والوعيد للترغيب والترهيب إذ لولا ذلك يذهب نفع الإئتمار وضرر العصيان، ولم يكن لمن خلق فى فعلهم نفع، فإذا لم يكن للمؤتمر نفع ولا للعاصى ضرر يبطل معنى الأمر والنهى إذ ليس لنفع الآمر والناهى، فلذلك لزم الوعد والوعيد فى الحكمة"(٢) .

ودلل على ذلك بما خلق عليه الخلق من طباع فالخلق عنده خلق بطبع أن يقبح منه العمل الذى لا يترتب عليه نفع فى العاقبة أو لم ينتفى به الضرر فى العاقبة "فلابد أن يجعل لأعماله ذلك" أى ترتب النفع على الفعل وتجنب الضرر، وذلك كما قال الماتريدى حق الوعد والوعيد، ولولا ذلك لكان يستوى عواقب العدو والولى". وقال الماتريدى أن الأصل فى التفاوت بينهما هنا

---

(١) تأويلات أهل السنة والجماعة، جـ ١، ص ٧٤.
(٢) كتاب التوحيد، ص ١٠٠-١٠١.

الاختيار والايثار للفعل منهما ورتب عليه وجوب تفاوت العاقبة. قال : "وعلى ما تفاوتا هما بحيث الاختيار والإيثار يجب تفاوت عواقبهما"(١) .

بناء على ذلك فصاحب الكبيرة وإن كان لا يخرج عن الإيمان عند الماتريدى إلا أنه شمله آيات الوعيد على ما اختار من عدم الطاعة، إلا أن الماتريدى لا يقطع بخلوده فى النار أو حتى دخوله فيها فهم وأن شملهم آيات الوعيد إلا أنه من جهة أخرى شملهم الوعد بالمغفرة لدخول الجنة.

قال الماتريدى فى قوله تعالى : "إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء" أن الله لا ينزلهم نارا ولا جنة ويرجئهم ليحكم فيهم بما يشاء وقال أن هذا إرجاء محمود. قال الماتريدى : "معنى الإرجاء نوعان" وذكر أحدهما "محمود، وهو إرجاء صاحب الكبيرة ليحكم الله تعالى فيهم بما يشاء ولا ينزلهم ناراً ولا جنة"(٢) . أى قبل الحكم عليهم، مع المغفرة إذا دخل الجنة. ويتضح ذلك من موقف الماتريدى من آية المغفرة.

أنكر الماتريدى على أبى بكر الكسائى(*) قوله فى قوله تعالى : "إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء" فقد خصص أبو بكر المغفرة هنا فى الصغائر والوعيد فى الكبائر وبذلك أنكر مغفرة الكبائر تأويلا لهذه الآية على مذهب المعتزلة. وقد رد الماتريدى ذلك بعدة أوجه :

الوجه الأول : قال الماتريدى أن الوعيد فى الكبائر له وجهان ومما كان كذلك فإما أن يتوقف فى الحكم فيه أو يحكم بهما جميعاً، وإما أن يحكم بأحدهما دون الآخر فهذا تحكم.

---

(١) كتاب التوحيد، ص ١٠٠-١٠١.
(٢) تأويلات أهل السنة والجماعة، جـ ١، ص ١٧٠، سورة البقرة، آيه ٣٤.
(*) عالم من علماء النحو واللغة الكوفيين، الفهرست ابن النديم، ص ٤٤، ٩٧/توفى ١٩٧/٨١٢ م.

وبيان ذلك أن الكبيرة على وجه الاستحلال والاستهانة بالأمر والنهى لا تغفر، وأما إذا كانت على وجه عدم الطاعة لشهوة وغضب فهى مغفورة، فهى مغفورة من وجه وليست مغفورة من وجه ولابد من اعتبار الوجهين جميعاً، وإلا يتوقف الحكم فيهما، أما أن يقطع بأحدهما فهو تحكم.

قال الماتريدى : "فنقول له بأوجه : أحدها أن الوعيد الذى ذكرته يحتمل الاستحلال والاستخفاف بالأمر والنهى فلا يترك ما أطمع بهذه الآية من المغفرة فيزال الطمع والرجاء بالوعيد المتوجه وجهين أو يوقف فيهما، فأما القطع فى أحد الوجهين بالمحتمل ومنع القطع بالآخر للاحتمال فهو تحكم"[1] .

الوجه الثانى : قال فيه الماتريدى : "أن الآية فى التفضيل بين المحتمل" للغفران" – وهو الكبيرة وبين "الذى لا يحتمل" وهو الشرك" فإذا صرفت إلى الصغائر بطل تخصيص اسم الشرك، وتلبيس على السامع محله، وليس أمر الوعيد فيما جاء بموضع التفضيل، بل الذى جاء بحق التفضيل ذكر الغفران بالتكفير، والتكفير يكون بمقابلة الجزاء من حسنات أو عقوبات كقوله تعالى : "إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه"[2] .

والوجه الثالث : اعتبر فيه الماتريدى أن كلمة "لمن" تصرف للعاقل ولذلك فهى للأنفس. قال الماتريدى : "أنه قال : لمن يشاء" وهذا كناية عن الأنفس المغفورات لا عن الآثام التى تغفر، لم يجز صرف التخصيص إلى الآثام بالآية المكنى بها عن الأنفس، وفى آيات الوعيد تحقيق فى الذى جاءتهم وفيما جاء على ما قيل لا صرف فى ذلك فهو أولى".

---

(١) كتاب التوحيد للماتريدى، ص ٣٦٨.
(٢) سورة النساء، آية ٣١.

قال "وبعد، فإنه قال : "لمن يشاء" والصغائر / عندكم مغفورة بالحكمة لا بالوعد، والآية التعريف"(١) .

وقد ذكر الماتريدى وجهى الوعيد ومن هوالمقصود بالوعيد وعلى أى وجه. فقال : "ثم قد بين جل ثناؤه لما أرسل من الأسماء المحمودة والمذمومة المقابلات التى لديها يظهر لزوم حق صرف المطلق من ذلك".

ثم ذكر الآيات المتقابلات من قوله تعالى : "إن الأبرار لفى نعيم وأن الفجار لفى جحيم" ثم وصف الله تعالى الفجار الذين هم مقصودون بالوعيد فى قوله تعالى : "كلا أن كتاب الفجار لفى سجين"(٢) قال الماتريدى "فبين الفاجر المطلق المقصود بالوعيد وما منه من التكذيب". وعلى ذلك فالمؤمن العاصى عند الماتريدى ليس فاجراً مطلقاً ولكن معه مطلق الفجور.

ثم ذكر المقابلة بين المؤمن وغيره والحكم عليه فى الدنيا والآخرة قال : "ثم قال : أفمن كان مؤمناً كمن كان فاسقاً لا يستوون"(٣) ، ثم بين من المراد بالمؤمن وما له من المآب، والفاسق وما إليه مرجعه مع تكذيبه فى ذلك اليوم، وقال فيما قال : "كيف يهدى الله قوماً كفروا بعد إيمانهم"(٤) إلى قوله : "والله لا يهدى القوم الظالمين"(٥) .

ثم ذكر من الآيات ما فيها عدم الطاعات من الكفار قال : "قالوا لم نك من المصلين"(٦) ، وفيمن لم يؤد الزكاة : فهم بالآخرة كافرون"(٧) وفى أمر

---

(١) كتاب التوحيد، ص ٣٦٨.
(٢) سورة المطففين، آية ٧.
(٣) سورة السجدة، آية ١٨.
(٤) سورة آل عمرا، آية ٨٦.
(٥) سورة الصف، آية ٧.
(٦) سورة المدثر، آية ٤٣.
(٧) سورة يوسف، آية ٣٧.

الربا ما ذكر من قوله : "ومن عاد"(١) وقوله "وأخذهم الربا(٢) إنهم أحلوا حيث: قالوا "إنما البيع مثل الربا"(٣) وكذلك أموال اليتامى لم يكونوا يعطون الذين لم يبلغوا القتال ولا ضربوا بالسهام فى المغانم. وأمر القتل كذلك كانوا يقتلون بغيا واستحلالا على ما ذكر من قوله : "واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم اعداء"(٤) .

وقال الماتريدى مبينا حقيقة الوعيد لمن "فهذا الآن طريق حقائق الوعيد وما فيه إبطال تسمية الايمان" وقال إن كان هذا فى الدنيا فعليه "القسمة فى الآخرة"، "فريق فى الجنة وفريق فى السعير، والمعطى بيمينه وشماله، والمؤمن والكافر" وقوله تعالى : "واتقوا النار التى اعدت للكافرين"(٥) قال : "ففيهم تحقق الوعيد ولزمت الأسماء التى هن نهايات فى القبح إياهم".

وعلى عكس هؤلاء وهم الذين لم يبلغوا هذا الحد فالوعيد فيهم يخرج على وجوه كما ذكرها الماتريدى : "على تحذير اختيار تلك الأحوال التى ذكرت، أو على أن ذلك جزاؤه لو لم يكن معه غير ذلك من المحاسن، أو على أن الله فى حكمته فيهم على ما استحقوا وجه عفو ولشفيع الأخبار فيهم، أو تكفير بغير ذلك من الحسنات أو وجه من العذاب على قدر ذنبه من ذنب الشرك، وله من الثواب فيما جاء به على ما اكرم به وأنعم عليه فى الدنيا من التوفيق لطاعة ربه والحمد على ذلك"(٦) .

---

(١) سورة البقرة، آية ٢٧٥.
(٢) سورة النساء، آية ١٦١.
(٣) سورة البقرة، آية ٢٧٥.
(٤) سورة آل عمران، آية ١٠٣.
(٥) سورة البقرة، آية ٢٧٥.
(٦) كتاب التوحيد، ص ٣٧١-٣٧٣.

والأصل فى ذلك عند الماتريدى (أن كل مؤمن فيما يعصى الله فى شئ يكون كالمدفوع إليه بما يغلب عليه من شهوة أو غضب أو حمية أو نحو ذلك، وبما به يصير إليه، إذاً لم يقصد عصيان الرب أو طاعة الشيطان" فهو من هذا الوجه الذى ذكره الماتريدى "كالمدفوع لم يلزمه الكفر به، ولله أن يجزيه عليه بما ملكه ما به يمتنع عن الدفع إليه"(١) .

فهذا هو الفرق بين صاحب الكبيرة وبين الكافر والمشرك وهو الأساس فى تحقيق الوعيد للكفار دون المؤمن.

فوعيد صاحب الكبيرة معلق على المشيئة بالمغفرة ودخول الجنة أو بالخروج من النار، وهذا يتضح أيضا من موقف الماتريدى من الشفاعة. وهذا يدفعنا إلى بيان رأى الماتريدى فى الشفاعة.

الشفاعة عند الماتريدى :

أن اساس الشفاعة لمرتكب الكبيرة هى ما أتى به من طاعات وحسنات بها يستوجب الولاية، فالأساس إذن الايمان بالله. قال الماتريدى : "ليس الذى له يشفع هو الذى به يستوجب الشفاعة" ثم حدد طريق الشفاعة وهى الحسنات، فقال : "بل يستوجب بالحسنات التى بها يجب الولاية فيما ترك فحق من حلف بذلك ليس أن يقال له : "اعصِ" ولكن يقال له : "اطع" ليستوجب به الشفاعة فيما عصيت".

---

(١) كتاب التوحيد، ص ٣٧٠، وانظر شرح العقائد النسفية، ص ٧٢ تحقيق د. أحمد حجازى السقا.

وقد طابق بين ذلك في الشفاعة والغفرة فقال : "وكذلك من يحلف : لأفعلن الفعل الذى استوجب به المغفرة، لا يقال له ارتكب الصغائر، بل يؤمر باتقاء الكبائر والتوبة عنها ليغفر له، فمثله أمر الشفاعة"(١) .

ولا يفهم من قوله السابق أن المغفرة معلقة على اجتناب الكبائر أو التوبة لما قد بيناه سابقاً وكذلك يتضح من قوله عن الشفاعة. قال الماتريدى (والشفاعة من أعظم ما احتج بها وقد جاء القرآن بها والآثار عن رسول الله).

ثم ذكر ما يكون عندها الشفاعة، فقال : "والشفاعة فى المعهود والمتعالم من الأمر تكون عند زلات يستوجب بها المقت والعقوبة، فيعفى عن مرتكبها بشفاعة الأخيار وأهل الرضا".

ثم ذكر دليل وقوعها بقوله : "ثم كانت الصغائر مما لا يجوز التعذيب عليها عند القائلين بالخلود فى الكبائر، والكفار مما لا يعفى عنهم بالشفاعة"، ثم قال : فإذا بطل عظيم ما جاء به من، القرآن والآثار فى الامتنان، وسقط ما جبل عليه أهل العلم من الرجا بالله وبرحمته ويبطل دعاء المسلمين بشفاعة الرسل"(٢) .

والشفاعة فرع المغفرة.

---

(١) كتاب التوحيد للماتريدى، ص ٣٦٥.
(٢) كتاب التوحيد للماتريدى، ص ٣٦٦.

الفصل الخامس

موقف أهل السنة من العفو والمغفرة

ونقصد بأهل السنة والجماعة من فريق الرأى والحديث دون من يشترى لهو الحديث، وفقهاء هذين الفريقين وقراؤهم ومحدثوهم ومتكلمو أهل الحديث منهم، وجمهور الأمة وسوادها الأعظم من أصحاب مالك والشافعى وأبى حنيفة والأوزاعى والثورى. وأهل الظاهر أتباع داود بن على بن خلف الأصبهانى(١) .

وهم الصنف الثانى من أصناف أهل السنة والجماعة كما ذكر البغدادى فقال : "والصنف الثانى منهم أئمة الفقه من فريق الرأى والحديث من الذين اعتقدوا فى أصول الدين مذاهب الصفاتية فى الله وفى صفاته الأزلية وتبرءوا من القدر والاعتزال وأثبتوا رؤية الله تعالى بالأبصار من غير تشبيه ولا تعطيل، وأثبتوا الحشر من القبور، مع اثبات السؤال فى القبر، ومع اثبات الحوض والصراط والشفاعة وغفران الذنوب التى دون الشرك"(٢) .

تعريف الإيمان عند أهل السنة :

"ذهب جمهور السلف من الأئمة الثلاثة : مالك والشافعى وأحمد وغيرهم إلى أنه ما يقوم بالقلب واللسان الجوارح، فهو تصديق بالجنان، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح".

---

(١) الفرق بين الفرق، ص ٢٨.

(٢) المرجع السابق، ص ٣١٣.

وذهب أبو حنيفة وأصحابه إلى أنه ما يقوم بالقلب واللسان دون الجوارح فهو إقرار باللسان وتصديق بالجنان[١] .

وإذا كان العمل من الإيمان والناس غير متساوين فى العمل كان الاعتقاد بزيادة الإيمان ونقصانه عند جمهور السلف وزيادته دون نقصانه عند أبى حنيفة لأن التصديق فى القلب لا ينقص ويزداد.

ولسنا بصدد هنا بيان الأدلة على تعريف الإيمان عند كل[٢] ولكن ما يهم هنا هو صلته بالحكم على صاحب الكبيرة وهل هو مغفور له أم لا.

فإذا كان الايمان يتفاضل فيه الناس[٣] وهم غير متماثلين فيه كان القول فى الفرق بين الإيمان المطلق وهو ما يكون بجميع الطاعات والأوامر ومطلق الايمان وهو من لم يفعل جميع الطاعات أو أتى مع الطاعات بمعاص وهو مرتكب الكبيرة، فالسؤال الذى يطرح نفسه هنا من هو مرتكب الكبيرة عند أهل السنة. وما هى الأسماء التى سمى بها عندهم إن كان هو ناقص الإيمان، وما الحكم فيه.

صاحب الكبيرة عند أهل السنة :

صاحب الكبيرة عند أهل السنة هو من رجحت سيئاته على حسناته[٤] وقد أطلق أهل السنة أسماء عدة على صاحب الكبيرة كلها تحمل معنى واحدا

---

(١) تهذيب شرح العقيدة الطحاوية، ص ٨.

(٢) لمزيد المعرفة اقرأ تهذيب شرح العقيدة الطحاوية، ص ٨، وفيه بيان أن الخلاف بين جمهور السلف وأبى حنيفة خلاف لفظى لموافقتهم فى الأصل والحكم.

(٣) اقرأ فى الأدلة على ذلك شرح صحيح البخارى لابن حجر العسقلانى، كتاب الإيمان، جـ ١، ص ٤٥ وما بعدها.

(٤) الأصول والفروع، ص ٢٨٦.

وصفة واحدة وهى أنه معه مطلق الايمان وليس الايمان المطلق، من هذه الأسماء والصفات :

"أنه ناقص الايمان"، فقد نقص من ايمانه بقدر معصيته"، كما أنه ناقص البر والتقوى"، فإن البر والتقوى مرادفان للإيمان المطلق باتفاق المسلمين(١) . وهو ظالم لنفسه وقد اشار ابن تيمية إلى ذلك مستنيراً بقوله تعال فى تقسيم أمة محمد صلى الله عليه وسلم : "ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات بإذن الله ذلك هو الفضل الكبير"(٢) .

قال ابن تيمية أن هذه الأصناف الثلاثة هم أمة محمد ﷺ خاصة لأنهم هم الذين أورثوا الكتاب بعد الأمم المتقدمة وهو لكل من آمن بالقرآن، وقال فالظالم لنفسه أصحاب الذنوب المصرون عليها. والمقتصد المؤدى للفرائض المجتنب للمحارم والسابق للخيرات هو المؤدى للفرائض والنوافل، ومن تاب من ذنبه أى ذنب كان توبه صحيحة لم يخرج بذلك عن السابقين والمقتصدين"(٣) وعلى ذلك فغير هؤلاء هم الظالمى أنفسهم وهم الذين ماتوا بلا توبه.

وسماه ابن القيم ظالماً على اطلاق اللفظ مستدلا بقوله تعالى : "ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون"(٤) قال : "فقد قسم الله خلقه إلى قسمين لا ثالث لهما تائبين وظالمين"(٥) إذن فمن لم يتب عن كبيرته أو معاصيه فهو من الظالمين.

---

(١) الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٢.
(٢) سورة فاطر، آيه ٣٢.
(٣) مجموعة التوحيد، ص ٤٤٢.
(٤) سورة الحجرات، آيه ١١.
(٥) شفاء العليل، ص ٢٢١-٢٢٢.

ومما سماه به أهل السنة أيضا إنه مسلم لا مؤمن وفرقوا بين الإيمان والإسلام فالإيمان يلازمه اسم البر والتقوى وأولياء الله وأن إسم الإسلام يتناول من هو من أهل الوعيد. "فهؤلاء مسلمون وليسوا مؤمنين، ومعهم إيمان ولكن معهم أيضا ما يخالف الإيمان من النفاق..."(١) .

ومن الأسماء والصفات أيضاً لصاحب الكبيرة ما وصفه به أهل السنة من النفاق فإن "معهم ايمان ولكن معهم ايضا ما يخالف الإيمان من النفاق" ولذا سموا عند أهل السنة منافقون، قال أهل السنة : "فلم يكن تسميتهم مؤمنين بأولى من تسميتهم منافقين لاسيما إن كانوا للكفر أقرب منهم للإيمان ...". وبذلك يكون "اسم الإيمان زائلا عمن أتى بكبيرة"(٢) .

وفى معرض إثبات اسم الإسلام لصاحب الكبيرة دون الإيمان قال أهل السنة "ولم نجده أوجب الجنة باسم الإسلام فثبت أن اسم الإسلام له ثابت على حاله واسم الإيمان زائل عنه"(٣) .

ومن الأسماء أيضاً "فاسق" قال ابن تيمية : "... ومتواتر عنه أنه أخبر أنه من مات مؤمناً دخل الجنة. ولم يعذب وأن الفساق لا يستحقون ذلك، بل هم معرضون للعذاب". "بل نقل عنه أن يخرج منها من كان معه شئ من الإيمان ولم يقل إن المؤمن يدخلها ولا قال أن الفساق مؤمنون ولكن معهم مطلق الإيمان".

---

(١) الإيمان، ص ٣٠١.
(٢) الإيمان، ص ٣٠١.
(٣) المرجع السابق، ص ٢٧٥.

فقوله : "ولا قال أن الفساق مؤمنون ولكن معهم مطلق الإيمان يدل على أن الفاسق هنا هو صاحب الكبيرة لأن الكافر أو المشرك ليس معه من الإيمان شئ.

والذين "يسمونه مؤمنا من أهل السنة ومن المعتزلة أيضاً يقولون اسم الفسوق ينافى اسم الإيمان كقوله تعالى : "بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان"(١) وقوله جل شأنه : "أفمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا"(٢) .

من استعراضنا السابق للأسماء التى أطلقها أهل السنة على صاحب الكبيرة يتضح لنا أن رأيهم ومذهبهم هذا يعكس مذهبهم فى تعريفهم للإيمان ويستند عليه فإذا كان صاحب الكبيرة ناقص الإيمان معه مطلق الإيمان وليس الإيمان المطلق وهو فاسق لكبيرته فالايمان إذن عندهم لا يكون كاملا تاما إلا بالعمل مع التصديق والاقرار. فالمؤمن عند أهل السنة هو الذى يؤدى الفرائض كاملة.

قال ابن تيمية ممثلا مذهب أهل السنة "متواتر فى القرآن والسنة ... لم يكن يحكم لأحد بحكم الإيمان إلا أن يؤدى الفرائض"(٣) .

وقال ابو القاسم الأنصارى : "وذهب أهل الأثر إلى أن الإيمان جميع الطاعات فرضها ونفلها وعبروا عنه بأنه إتيان ما أمر الله به فرضا ونفلا، والانتهاء عما نهى عنه تحريما وأدباً" ونسب هذا القول أيضا، لأبى على الثقفى من متقدمى الأشاعرة وأبو العباس القلانسى وقال : "وقد مال إلى هذا المذهب أبو عبد الله بن مجاهد، وهذا قول مالك بن أنس إمام دار الهجرة ومعظم أئمة

---

(١) سورة الحجرات، آية ١١.
(٢) سورة السجدة، آية ١٨.
(٣) الإيمان، ابن تيمية، ص ٢٧٥.

السلف رضوان الله عليهم أجمعين، وكانوا يقولون الايمان معرفة بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالأركان"(١) .

والدليل على أن الإيمان المطلق يستلزم للأعمال عندهم قوله تعالى : "إنما يؤمن بآياتنا الذين إذا ذكرا بها خروا سجدا وسبحوا بحمد ربهم وهم لا يستكبرون" قال ابن تيمية فنفى الإيمان عن غير هؤلاء... "(٢) .

وقال ابن تيمية فى الآيات التى أدخل فيها اسم الإيمان على الفساق إنه مع القيود أما اسم الإيمان المطلق فلم يدخل فيه "ولكن أدخلهم فى مسمى الايمان فى مواضع كما أدخل المنافقين فى اسم الايمان فى مواضع مع القيود، وأما الاسم المطلق الذى وعد أهله بالجنة فلم يدخل فيه هؤلاء ولا هؤلاء".

وقال : "فإن النصوص التى تنفى الايمان عمن لا يحب الله ورسوله ولا يخاف الله ولا يتقيه ولا يعمل شيئا من الواجب ولا يترك شيئاً من المحرم كثيرة صريحة فإذا قدر أنا عارضها آية كان تخصيص اللفظ القليل العام أولى من رد النصوص الكثيرة الصريحة"(٣) .

وعلى ذلك فالعمل شرط فى كمال الإيمان.

إذا كان صاحب الكبيرة عند أهل السنة هو الظالم المنافق الفاسق فالوعيد بالعذاب يشمله فهل مع ذلك تناله المغفرة والعفو من الله تعالى فيكون من أصحاب الجنة أو أن الوعيد بالنار له حق لا يتخلف لبيان ذلك يجدر بنا الإشارة إلى الحكم على صاحب الكبيرة عند أهل السنة.

---

(١) المرجع السابق، ص ١٢٤-١٢٥.

(٢) الإيمان، ص ١٣٧.

(٣) المرجع السابق، ص ١١٢-١١٣.

الحكم على صاحب الكبيرة :

لما كان الوعيد يشمل صاحب الكبيرة فهو عند ابن القيم من المعذبين، لأنه لما كان من الظالمين بمقتضى قوله تعالى : "ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون"(١) فهو معذب، قال ابن القيم "وكذلك جعلهم قسمين معذبين وتائبين فمن لم يتب فهو معذب ولابد" وكذلك كان من المنافقين الذين يم يتوبوا عن ذنوبهم لقوله تعالى : "ليعذب الله المنافين والمنافقات والمشركين والمشركات ويتوب الله على المؤمنين والمؤمنات"(٢) .

وقد الزم ابن حزم أهل السنة القول بلزوم دخول صاحب الكبيرة النار قال ابن حزم "... فإن رجحت سيئاته قالوا كلهم أعنى أهل السنة أنه لابد من النار أن يدخل فيها مذنبو هذه الأمة"(٣). وأوجب أهل الحديث العذاب بالنار لبعض أهل الكبائر(٤) .

والدليل على دخول أصحاب الكبائر النار، وأن الوعد بالجنة عند أهل السنة لا يكون الا لمن أدى الواجبات(٥) "فوعد أهل الهدى والعمل الصالح بالنعيم الدائم فى الدار الآخرة، ووعيد أهل الضلال والفجور بالشقاء فى الدار الآخرة مما اتفقت عليه الرسل من أولهم إلى آخرهم وتضمنته الكتب"(٦) .

وكذلك ما قاله ابن مسعود "يحاسب الناس يوم القيامة فمن كانت سيئاته أكثر من حسناته بواحدة دخل النار ومن كانت حسناته أكثر من سيئاته بواحدة

---

(١) سورة الحجرات، آيه ١١.
(٢) شفاء العليل، ص ٢٢١-٢٢٢، سورة الأحزاب، آية ٧٣.
(٣) الأصول والفروع، ص ٢٨٧.
(٤) المرجع السابق، ص ٢٨٥.
(٥) الايمان، ص ٣٠٢.
(٦) اغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، ص ٥٢٦، وانظر مجموعة التوحيد، ابن تيمية، ص ٤٤٣.

دخل الجنة" فهو القول بالموازنة، كما دل عليه القرآن "فأما من ثقلت موازينه فهو فى عيشه راضية وأما من خفت موازينه فأمه هاوية وما أدراك ما هى نار حامية"(١) ودل عليه السنة وإجماع السلف(٢) .

ويرى ابن القيم أن الحكمة الإلهية اقتضت الثواب والعقاب، وعدم المساواه بين البر والفاجر والمؤمن والمفسد، فالله تعالى لا يفعله لأنه قبيح فى نفسه فقال : "أفعاله كلها على السداد والصواب والحكمة فلا يليق به أن يجعل البر كالفاجر ولا المحسن كالمسئ ولا المؤمن كالمفسد فى الأرض فدل على أن هذا قبيح فى نفسه تعالى الله عن فعله".

والحكمة أيضاً تقتضى الثواب والعقاب المرتبين على الأمر والنهى والأمر والنهى تقتضيه الحكمة لقبح ترك الإنسان سدى لمنافاته لكمال الله وحكمته كما قال تعالى : "أيحسب الإنسان أن يترك سدى"(٣) . وقد ذكر ابن القيم قول الشافعى فى ذلك فقال : "قال الشافعى رضى الله عنه أى مهمل لا يؤمر ولا ينهى، وقال غيره لايثاب ولا يعاقب".

وذكر كون القولان بمعنى واحد "لأن الثواب والعقاب غاية الأمر والنهى فالله سبحانه خلقهم للأمر والنهى فى الدنيا والثواب والعقاب فى الآخرة فأنكر سبحانه على من زعم أن يترك سدى انكار من جعل فى العقل استقباح ذلك واستهجانه وأنه لا يليق أن ينسب ذلك إلى أحكم الحاكمين". ومثله قوله تعالى : "أفحسبتم أنما خلقناكم عبثا وأنكم إلينا لا ترجعون فتعالى الله الملك الحق لا إله

---

(١) سورة القارعة، آية ٦-١١.

(٢) مدارج السالكين، جـ ١، ص ٢٧٩، وانظر التبصير فى الدين للاسفرايينى، ص ١٠٧، والأصول والفروع، ابن حزم، جـ ٢، ص ٢٨٦.

(٣) سورة القيامة، آية ٣٦.

إلا هو رب العرش الكريم"[١] . فنزه نفسه سبحانه وباعدها عن هـذا الحسبان، وأنه يتعالى عنه ولا يليق به لقبحه ولمنافاته لحكمته وملكه وإلهيته"[٢] .

فالرجوع إلى الله تعالى لا يكون إلا للحساب وإذا كان كذلك لابد من التفرقة بين المحاسبين تبعا لاعمالهم والتزامهم بالأوامر والنواهي.

وذكر ابن القيم أن طريق معرفة ذلك، أي المعاد وما يكون فيه من تحقيق وعده ووعيده، يكون بالعقل.

قال ابن القيم (أفلا ترى كيف ظهر في العقل الشهادة بدينه وشرعه وبثوابه وعقابه وهذا يدل على إثبات المعاد بالعقل كما يدل على إثباته بالسمع وكذلك دينه وأمره وما يبعث به رسله هو ثابت في العقول جملة ثم علم بالوحي فقد تطابقت شهادة العقل والوحي على توحيده وشرعه والتصديق بوعده ووعيده وأنه سبحانه دعا عباده على ألسنه رسله إلى ما وضع في العقول حسنة والتصديق به جملة فجاء الوحي مفصلا مبينا ومقرا ومذكرا لما هو مركوز في الفطر والعقول"[٣].

وهكذا قد رأينا مما سبق أن صاحب الكبيرة شمله الوعيد[٤] بالعذاب فهو معذب في النار في الآخرة وهذا جزاؤه ولكن هل هو مخلد في النار كما ذهب إلى ذلك المعتزلة أم أن عفو الله ومغفرته شملتة لخروجه من النار.

في الحقيقة أن صاحب الكبيرة عند أهل السنة وإن كان ظالما فاسقا إلا أنه لم يفقد مطلق الإيمان فقد ذهب بعض الإيمان بمعاصيه ولم يذهب كله فهو

---

(١) سورةالمؤمنون، آية ١١٦.
(٢) مفتاح دار السعادة، جـ ٢، ص ١٢.
(٣) مفتاح دار السعادة، جـ ٢، ص ١٢.
(٤) انظر اغاثه اللهفان من مصايد الشيطان، ص ٥٢٦.

مؤمن بطاعاته فاسق بكبيرته فقد اجتمع فيه مطلق الايمان مع فسقه فلم يخرج من مطلق الإيمان.

وعلى هذا فصاحب الكبيرة وإن كان من أهل الوعيد بالعذاب إلا أنه معه من الإيمان ما يمنعه من الخلود فى النار. قال أهل السنة : "وإن اسم الإسلام يتناول من هو من أهل الوعيد وإن كان الله يثيبه على طاعته مثل أن يكون فى قلبه ايمان ونفاق يستحق به العذاب فهذا يعاقبه الله ولا يخلده فى النار لأن فى قلبه مثقال ذرة أو أكثر من مثقال ذرة من ايمان، وهكذا سائر أهل الكبائر إيمانهم ناقص وإذا كان فى قلب أحدهم شعبة نفاق عوقب بها إذا لم يعف الله عنه ولم يخلد فى النار"(١) .

إن قوله : "إذا لم يعف الله عنه" توجه النظر إلى أمرين :

الأمر الأول : أن العفو والمغفرة لا تكون لكل أحد فالله يغفر للبعض دون البعض، وهذا صحيح لأنها معلقة على المشيئة، وبذلك أبطل ابن تيمية العفو العام على مذهب المرجئة، والنفى على مذهب المعتزلة(٢) .

الأمر الثانى : أن العفو والمغفرة بناء على الأمر الأول تكون قبل دخول صاحب الكبيرة النار حتى لا يدخلها لأن القول بالمغفرة للبعض دون البعض إن حملت على الخروج من النار لا يجوز لوجوب خروج الموحدين من النار ولا يخلدون فيها بمقتضى قول الرسول ﷺ " لكل نبى دعوة مستجابة فتعجل كل نبى دعوته وإنى اختبأت دعوتى شفاعة لأمتى يوم القيامة فهى نائلة إن شاء الله من مات من أمتى لا يشرك بالله شيئاً"(٣) .

---

(١) الايمان، ص ٣١٠.
(٢) مجموعة التوحيد، ص ٤٤٤.
(٣) الإمام مسلم بشرح النووى، كتاب الايمان باب الشفاعة، ص ٧٤ عن أبى هريرة.

وعلى ذلك فما قاله ابن حزم من أن أهل السنة قطعوا بدخول صاحب الكبيرة النار وخروجهم منها بالشفاعة(١) غير دقيق ويتعارض مع تعلق المغفرة بالمشيئة التى يجوز معها المغفرة لهم ابتداء أى بالعفو قبل دخول النار ألا يدخلوها، وهو الظاهر من كلامه، وهذا على خلاف ما صور البيهقى مذهب أهل السنة أنه إن شاء غفر وإن شاء لم يغفر(٢) ، فالمغفرة هنا هى المغفرة لعدم دخول النار وإلا فالمغفرة بعد دخول النار للخروج منها مقرره بعدم الخلود بقول الرسول ﷺ السابق والمغفرة لا تكون للصغائر لأنها معفو عنها مع اجتناب الكبائر، فلا تكون المغفرة إلا فى الكبائر.

ولذلك قال ابن تيمية : "فالله يغفر لهم بلا عقوبة وقد يعاقب بعضهم على ما اقترف من الذنوب ثم يعفو عنه ويدخل بإيمانه الجنة"(٣) واستدل بقوله تعالى : "إنا لا نضيع أجر من أحسن عملا"(٤) وقوله تعالى : "إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجراً عظيماً"(٥) .

وذكر ابن تيمية قول المنتسبين إلى السنة من أصحاب مالك والشافعى وأحمد وأبى حنيفة وغيرهم من أنهم يقطعون بأن الله يعذب بعض أهل الذنوب بالنار ويعفو عن بعضهم" كما قال تعالى : "إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء"(٦) .

---

(١) الأصول والفروع، ص ٢٨٧.
(٢) الاعتقاد علىمذهب السلف أهل السنة والجماعة، البيهقى، ص ١٠٣-١٠٤.
(٣) الايمان، ص ٣٠٦.
(٤) سورة الكهف، آية ٣٠.
(٥) سورة النساء، آية ٤٠.
(٦) سورة النساء، آية ٤٨.

وقال ابن تيمية فهذا فيه الإخبار بأنه يغفر ما دون الشرك وأنه يغفر لمن يشاء لا لكل أحد"[١] فهذا دليل على أن البعض قد لا يعذب بدخول النار فتشمله المغفرة قبل الدخول، وكذلك فيه رد على ابن القيم فى قوله السابق أن الظالم ولم يتب فهو "معذب ولابد"[٢] .

والأساس فى المغفرة عند أهل السنة أن أولا : العمل شرط لكمال الإيمان أى شرط للإيمان المطلق وليس شرطا فى مطلق الإيمان وبناء على ذلك فالإيمان لا يتماثل فيه الناس.وإن كانوا "فى أصله سواء"[٣] أى أصل الإيمان ولا يلزم من ذلك التساوى من كل وجه، كالعقل "فإنه يقبل التفاضل وأهله فى أصله سواء، مستوون فى أنهم عقلاء غير مجانين وبعضهم أعقل من بعض"[٤] .

وكان منشأ غلط الطوائف الأخرى كما قال ابن تيمية "ظنهم أن الايمان يتماثل فيه الناس وأنه إذا ذهب بعضه ذهب كله" وقد أنكر ابن تيمية كلا الأمرين فقال : "وكلا الأمرين غلط فإن الناس لا يتماثلون لا فيما وجب منه ولا فيما يقع منهم؛ بل الإيمان الذى وجب على بعض الناس قد لا يكون مثل الذى يجب على غيره ... وأيضا فليس الناس متماثلين فى فعل ما أمروا به من اليقين والمعرفة والتوحيد وحب الله ... إلى غير ذلك ممن هو من إيمان القلوب ولا فى لوازم ذلك التى تظهر على الأبدان"[٥] . وقال ابن تيمية إذا زال البعض من هذه الأعمال لا يزول الكل لما ثبت من قوله الرسول ﷺ وآيات القرآن من أن الإيمان يزيد وينقص. قال ابن تيمية : "وإذا قدر أن بعض ذلك

---

(١) النبوات، ص ٩٩.
(٢) شفاء العليل، ص ٢٢٢.
(٣) من قول الطحاوى انظر تهذيب شرح العقيدة الطحاوية، ص ١٧.
(٤) المرجع السابق، ص ١٧.
(٥) النبوات، ابن تيمية، ص ١٣٤-١٣٥.

زال لم يزل سائره بل يزيد الإيمان تارة وينقص تارة كما ثبت ذلك عن أصحاب رسول الله ﷺ مثل عمر بن حبيب الحظمى وغيره أنهم قالوا الإيمان يزيد وينقص"(١) .

إذن فصاحب الكبيرة ينال العفو والمغفرة عند أهل السنة والأساس فى ذلك مذهبهم فى زيادة الايمان ونقصانه ولذلك فإن لفظ الإيمان فى القرآن لا يتناول جميع ما أمر الله به مما يدل على تناوله الاسم المطلق قال ابن تيمية : "ولفظ الإيمان أكثر ما يذكر فى القرآن مقيداً فلا يكون ذلك اللفظ متناولا لجميع ما أمر الله به بل يجعل موجبا للوازمه وتمام ما أمر به وحينئذ يتناوله الاسم المطلق. قال تعالى : "آمنوا بالله ورسوله وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه فالذين آمنوا منكم وأنفقوا لهم أجر كبير..."(٢) .

الأدلة على زيادة الإيمان ونقصانه :

نصوص الرسول ﷺ وأصحابه تدل على ذهاب بعض وبقاء بعضه كقوله ﷺ : "يخرج من النار من كان فى قلبه مثقال ذرة من ايمان" ولهذا ذهب أهل السنة والحديث على أنه يتفاضل وجمهورهم يقولون يزيد وينقص، ومنهم من يقول يزيد ولا يقول ينقص كما روى عن مالك ... ومنهم من يقول يتفاضل كعبد الله بن المبارك، وقد ثبت لفظ الزيادة والنقصان منه عن الصحابة ولم يعرف فيه مخالف من الصحابة"(٣) .

قال أحمد بن حنبل : "أن أبا الدرداء قال : "إن من فقه العبد أن يتعاهد إيمانه وما نقص منه، ومن فقه العبد أن يعلم أيزداد هو أم ينقص وأن من فقه

---

(١) المرجع السابق، ص ١٣٥.
(٢) سورة الحديد، آية ٧.
(٣) الايمان، ابن تيمية، ص ١٩٤.

الرجل أن يعلم نزعات الشيطان أنـى تأتيـه" وعن أبـى هريـرة قـال : "الإيمـان يزيد وينقـص" وكـان عمـر بـن الخطـاب يقـول لأصحابـه "هلمـوا نـزداد إيمانـا فيذكـرون اللـه عـز وجـل"(١) وقـال ابـن تيميـة والآثـار فـى هـذا كثيـرة رواهـا المصنفون فى هذا الباب عن الصحابة والتابعين فى كتب كثيرة معروفة، وذكر أدلة كثيرة من آيات القرآن الكريم نقتبس بعضها مما يفيد صحة هذا المذهب.

قال ابن تيمية والزيادة (فى الإيمان) قد نطق بها القـرآن فىعـدة آيـات : قوله تعالى : "إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً"(٢) .

قال ابن تيمية فى هذه الآية الشريفة وهذه زيادة إذا تليت عليهم الآيـات أى وقت تليت ليس هو تصديقهم بها عند النزول، وهذا أمر يجده المؤمن إذا تليت عليه الآيات زاد فى قلبه بفهم القرآن ومعرفة معانيه من علم الإيمـان مـا لم يكن حتى كأنه لم يسمع الآية إلا حينئذ ويحصل فـى قلبـه مـن الرغبـة فـى الخير والرهبة من الشر ما لم يكن فزاد علمه بالله ومحبته لطاعته، وهذا زيادة الإيمان".

ومن ذلك قوله تعالى : "والذين قال لهم الناس ان النـاس قـد جمعـوا لكـم فاخشوهم فزادهم إيمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل"(٣) .

قال فيها ابن تيمية : "فهذه الزيادة عند تخويفهم بالعدو لـم تكـن عنـد آيـة نزلت فازدادوا يقينا وتوكلا على الله وثباتاً على الجهاد وتوحيداً بأن لا يخافوا المخلوق بل يخافوا الخالق وحده".

---

(١) المرجع السابق، ص ١٩١.
(٢) سورة الأنفال، آية ٢.
(٣) سورة آل عمران، آية ١٧٣.

ومنه قوله تعالى : "وإذا ما أنزلت سورة فمنهم من يقول أيكم زادته هذه إيمانا، فأما الذين آمنوا فزادتهم إيمانا وهم يستبشرون وأما الذين فى قلوبهم مرض فزادتهم رجسا إلى رجسهم"(١) .

قال ابن تيمية : "وهذه الزيادة ليست مجرد التصديق بأن الله أنزلها بل زادتهم إيمانا بحسب مقتضاها"(٢)

وعلى ذلك فلا يوجد مؤمن موحد بالله خارج عن الملة فهو ناقص الإيمان عند أهل السنة وناقص البر والتقوى باتفاق المسلمين، وهو وإن كان ليس من المؤمنين الموعودين بالجنة عند أهل السنة إلا أنه معه إيمان يمنعه من الخلود فى النار، ويدخل به الجنة بعد أن يعذب فى النار ان لم يغفر الله له ذنوبه"(٣) (٤) وذلك لأن الإيمان يزيد وينقص وأن الناس لا تتماثل فى الإيمان.

وقد أورد ابن تيمية أدلة أهل السنة على العفو والمغفرة وأنه لا يخلد فى النار أحد من أهل التوحيد نذكرها إتماما للفائدة.

الأدلة على العفو والمغفرة لصاحب الكبيرة أو العصاة من المؤمنين :

قال ابن تيمية أن ما استدل به أهل السنة فى عدم خلود أحد من أهل التوحيد قوله تعالى : "ثم أورثنا الكتاب الذين أصطفينا من عبادنا، فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات بإذن الله وذلك هو الفضل الكبير، جنات عدن يدخلونها يحلون فيها من أساور من ذهب ولؤلؤا، ولباسهم فيها

(١) سورة التوبة، آية ١٢٥.
(٢) الإيمان، ابن تيمية، ص ١٩٢.
(٣) بالمعنى الذى ذكرته سابقا.
(٤) الإيمان، ص ٣٠٦.

حرير. وقالوا الحمد لله الذى أذهب عنا الحزن إن ربنا لغفور رحيم الذى أحلنا دار المقامة من فضله لا يمسنا فيها نصب ولا يمسنا فيها لغوب"(١) .

قال ابن تيمية "هذه الأصناف الثلاثة هى أمة محمد ﷺ خاصة كما قال تعالى : "ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات بإذن الله ذلك هو الفضل الكبير" وأمة محمد ﷺ هم الذين أورثوا الكتاب بعد الأمم المتقدمة ... فالظالم لنفسه أصحاب الذنوب المصرون عليها وهم يدخلون النار لتواتر السنن عن النبى بذلك ويخرجون منها لتواتر السنن بخروجهم منها.

أقول ولما كانت الآية جمعتهم جميعاً فى الجنة (جنات عدن يدخلونها) دلت على دخول العاصين والظالمى أنفسهم، وليس ذلك قبل دخول النار لقولهم "الحمد لله الذى أذهب عنا الحزن إن ربنا لغفور رحيم" فإنه بمغفرته سبحانه ورحمته أذهب عنهم الحزن وأحلهم "دار المقامة من فضله".

وقال ابن تيمية إن هذه الآية ترد على قول المعتزلة الذين أولوها على أن السابقين هم الذين يدخلوها دون المقتصد أو الظالم لنفسه، وهو وإن كان مقابلا بتأويل المرجئة الذين لا يقطعون بدخول أحد من أهل الكبائر النار، إلا أن كلاهما مخالف للسنة المتواترة عن النبى ﷺ ولإجماع سالف الأمة وأمتها.

ومن الأدلة أيضاً على العفو والمغفرة : قوله تعالى : "إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمنْ يشاء"(٢) وقوله تعالى : "قل يا عبادى

---

(١) سورة فاطر، الآيات ٣٢-٣٥.
(٢) سورة النساء، آيه ٤٨.

الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً، إنه هو الغفور الرحيم"(١) .

بعد أن أثبت ابن تيمية أن المغفرة فى الآيـة الأولـى المعنـى بهـا الكبـائر على طريقة الأشاعرة قابل بين المغفرة فـى الآيـة الأولـى والمغفـرة فـى الآيـة الثانية للرد على كل من المرجئة القائلين بالعفو العـام وعلـى المعتزلـة القـائلين بخلود العصاة فى النار وبيان فساد مذهبهم جميعاً.

قال ابن تيمية إنه سبحانه فى الآية الثانية "عمم المغفرة وأطلقها" "إن الله يغفر الذنوب جميعاً" "فإن اللـه يغفـر للعبـد أى ذنـب تـاب منـه، فمـن تـاب مـن الشرك غفر الله له، ومن تاب من الكبائر غفر اللـه لـه، وأى ذنـب تـاب العبـد منه غفر الله له".

"ففى آيه التوبة عمم وأطلق، وفى تلك الآيـة(٢) خصـص وعلـق، فخـص الشرك بأنه لا يغفره، وعلق ما سواه على المشيئة" وقـال إن غـير هـذا القـول يكون شرك "ومن الشرك التعطيل للحالتين" وقد رد قول المرجئة بقوله : "وهذا يدل على فساد قول من يجزم بالمغفرة لكل ذنـب، ونبـة بالشـرك علـى مـا هـو أعظم منه، كتعطيل الخالق أو يجوز أن لا يعذب بذنب" وبين فساد ذلـك بقولـه "فإنه لو كان كذلك لما ذكر أنه يغفر للبعض دون البعض، ولو كـان كـل ظـالم لنفسه مغفوراً له بلا توبه ولا حسنات ماحيـه، لـم يعلـق ذلـك بالمشـيئة. وقولـه تعـالى : "ويغفـر مـا دون ذلـك لمـن يشـاء" دليـل علـى أنـه يغفـر للبعـض دون البعض"(٣) وقال إن ذلك يبطل النفى على رأى المعتزلةحيث ذكر المغفـرة لمـا

---

(١) سورة الزمر، آية ٥٣.
(٢) الآية الأولى.
(٣) مجموعة التوحيد، ص ٤٤٣-٤٤٤.

هو دون الشرك والعفو العام لتعلق المغفرة بالمشيئة للبعض دون البعض قبل دخول النار والكل بعد دخول النار(١) .

وهذا هو الحق والصواب الذى جاء به الرسول ﷺ عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال : "كنت رديف النبى ﷺ فقال لى : يا معاذ اتدرى ما حق الله على العباد وما حق العباد على الله، قلت الله ورسوله أعلم قال : حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً. قلت : يا رسول الله أفلا أبشر الناس ؟ قال : "لا تبشرهم فيتكلوا".

وهذا يدل على أن العبادة هى التوحيد لأن الخصومة وقعت بين النبى وبين المشركين فى تحقيق "لا إله إلا الله" المكونة من جملتين إحداهما نفى والثانية إثبات. فالأولى تنفى كل الآلهة التى يدعيها الناس والثانية تثبت الإلهية لله وحده. يعنى ينبغى أن يكفر بكل معبود لتخلص العبادة لله".

جاء فى قرة العيون :

حق الاله عبادة بالأمر لا ... بهوى النفوس فذاك للشيطان
من غير اشراك به شيئا هما ... سبب النجاه حبذا السببان
لم ينج من غضب الإله وناره ... إلا الذى قامت به الأصلان
والناس بعد فمشرك بإلهه ... أو ذو ابتداع أوله الوضعان(٢)

---

(١) بالمعنى الذى أوضحته سابقاً.
(٢) فتح الميجد، شرح كتاب التوحيد، الشيخ عبد الرحمن آل شيخ، ص ٣٢.

ولا يفهم من قوله ﷺ "أن لا يعـذب مـن لا يشـرك بـه شـيئاً" دليل لقول المرجئة فإن الحديث أنكر العذاب ولم ينكر دخـول النـار، والأحـاديث علـى أن المؤمن يموت فى النار بمعنى فقد العذاب والإحساس كثيرة وقد ذكرت الحديث فى غير هذا الموضع. وأذكر هنا ما ذكـره ابـن خزيمـة فقد أورد ابـن خزيمـه باب ذكر فيه البيان أن من قضى الله اخراجهم من النار من أهل التوحيد الذين ليسوا من أهل النار أهل الخلود فيهـا يموتـون فيهـا إماتـه واحـدة تميتهـم النـار إماته ثم يخرجون منهـا فيدخلـون الجنـة لا أنهـم يكونـون احيـاء يذوقـون قولـه العذاب وبالموت من حر النار يخرجون منها.

وقد ذكر بعد ذلك عدد من الأحاديث تحت هذا الباب منها "عن أبى سعيد قال : "ولكن ناس تصيبهم النار بذنوبهم أو قال بخطايـاهم فيميتهـم إماتـه وقـال فيلقون على أنهار الجنة فيقال لأهل الجنة أفيضوا". والأحاديث فى هذا المعنـى كثيرة ذكرها ابن خزيمة فى هذا الباب(١) .

ومن ناحية أخرى فالحديث لا يتكلم على من معه الإيمان المطلـق لقولـه ﷺ "لا تبشرهم فيتكلوا" لأن هذا يزيدهم عملاً فضلا على أنهم لا يدخلون النـار أصلاً.

ومن الأحاديث الدالة علـى المغفـرة والعفـو أيضـا للمؤمنيـن مـن حديـث عتبان "فإن الله حرّم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغى بذلك وجه اللـه"(٢) وقوله ﷺ "من قـال لا إلـه إلا اللـه دخـل الجنـة". وهـذا يؤكـد مـوت الإحسـاس لعصاة المؤمنين بالنار وليس ذلك على الله مستحيل لوقوعه بالفعل فـى الحيـاة الدنيا لابراهيم عليه السلام، حيث قال تعـالى للنـار "كونـى بـرداً وسـلاماً علـى

---

(١) كتاب التوحيد، ص ٢٨٦، واثبـات صفـات الـرب، تـأليف الحـافظ الكبـير محمـد بـن اسحق بن خزيمة.

(٢) متفق عليه مسلم والبخارى.

إبراهيم"[١] فكانت كذلك. هذا فرق بين الموحد والكافر حيث قال تعالى فى حق الكافر : "والذين كفروا لهم نار جهنم لا يقضى عليهم فيموتوا ولا يخفف عنهم من عذابها كذلك نجزى كل كفور"[٢] .

وهذا الحديث يثير فى نفسى الرغبة إلى الإشارة بإختصار إلى فوائد كلمة لا إله إلا الله ما يتصل منها بموضوعنا وأن هذه الكلمة لا يقولها إلا مؤمن بها ولا تنفع غير المؤمن بها الغير عارف بها، مما يوضح معنى الإيمان بهذه الكلمة التى هى أصل للدين عند الله.

فوائد كلمة لا إله إلا الله :

عقد ابن الحسين الرازى مقارنة بين قول فرعون "لا إله إلا الله" وقول يونسن عليه السلام لها وأيهما كانت أنفع له قال الرازى : -

١- أن يونس عليه السلام إنما ذكر هذه الكلمة مع الحضور فقال : "لا إله إلا أنت" فكان فى الحضور والشهود، وأما فرعون فإنه قالها فى الغيبة، فقال : "آمنت أنه لا إله إلا الذى آمنت به بنو اسرائيل" فأحال العلم بحقيقة هذه الكلمة على الغير.

٢- إن فرعون ذكر هذه الكلمة على سبيل التقليد لبنى إسرائيل فقال : "آمنت أنه لا إله إلا الذى آمنت به بنو إسرائيل" وأما يونس عليه السلام فإنه إنما ذكرها على سبيل الاستدلال مع العجز والانكسار بسبب تلك الكلمات - وهو قوله لا إله إلا أنت وهنا عجز وانكسار أمام القدرة القاهرة - ثم قال بعده "سبحانك انى كنت من الظالمين"[٣] فحصل له

(١) سورة الأنبياء، آية ٦٩.
(٢) سورة فاطر، آية ٣٦.
(٣) سورة الأنبياء، آيه ٨٧.

العجز والانكسار بسبب الذلة فلما كانت هذه مسبوقة بالعجز والانكسار ملحوقة بهما لا جرم صارت مقبولة، لقوله تعالى : "أمن يجيب المضطر إذا دعاه"(١) .

٣- إن فرعون إنما ذكر هذه الكلمة لا للعبودية بل لطلب الخلاص من الغرق بدليل قوله تعالى : "حتى إذا أدركه الغرق قال آمنت"(٢) ، وأما يونس عليه السلام فهو إنما قالها لما حصل له من الانكسار بسبب التقصير فى الطاعة والعبودية، بدليل قوله بعده : "سبحانك أنى كنت من الظالمين"(٣) .

وذكر الرازى من فضائل هذه الكلمة :

١- "أن لله ملائكة يؤمنون عند تأمين الإمام فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه" كما جاء فى الحديث(٤) . وهذا الحديث يشير كما قال الرازى إلى "أن من وافق تأمينه تأمين الملائكة مرة صار مغفوراً له، فمن وافقت شهادته بوحدانية الله شهادة الله ألف مرة أولى أن يصير مغفوراً له" يشير إلى قول المؤمن الشهادة خمس مرات فى الصلاة كل يوم، وفى غير الصلاة.

٢- قال "عصا موسى أخرجت من الجنة، فبطل السحر عندها، فهذه الكلمة "لا إله إلا الله" إنما ظهرت من شجرة العزة والربوبية والعظمة ونرجو أن تبطل الذنوب عندها".

---

(١) سورة النمل، آيه ٦٢.
(٢) سورة يونس، آيه ٩٠.
(٣) أخرجه الطبرانى عن دائله ابن الأمقع وغيره.
(٤) عجائب القرآن بن الحسين الرازى، ص ٥٢-٥٧.

٣- "حكى عن الحجاج أنه أمر بضرب عنـق رجـل، فقـال : لا تقتلنـى حتـى تأخذ بيدى وتمشى معى. فأجابه إليه فقال الرجل : بحرمة صحبتى معك فى هذه الساعة لا تقتلنى. فعفا عنه، فههنا وقعت للمؤمن صحبة مع اللـه الكريم فى هذه الشهادة فنرجو أن يغفر الله له".

٤- "إذا كان فى آخر الزمان فليس لشئ من الطاعات فضل كفضل لا إله إلا الله، لأن صلاتهم وصومهم يشوبها الرياء والسمعة وصدقـاتهم يشـوبها الحرام والشبهه، فلا خلاص فُى شئ منها، أما كلمة "لا إله إلا الله" فهى ذكر الله، والمؤمن لا يذكر الله إلا من صميم القلب".

نكتفى بهذا القدر من فضائل "لا إله إلا الله التى ذكرها الرازى ففضائلها مما لا يتسع له هذا المختصر. ولننتقل إلى فضل آخر ينالـه المؤمنـون بفضـل "لا إله إلا الله" ألا وهو الشفاعة فقد تواترت الأحاديث على شفاعة الرسول ﷺ لأهل التوحيد، وذلك لا يكون إلا بالخروج من النار.

وقد ثبت فى صحيح البخارى : "أن أبا هريرة قال لرسول الله ﷺ : "من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة ؟ قال : يا أبا هريرة، لقد ظننت أن لا يسـالنى عن هذا الحديث أحد أولى منـك، لمـا رأيـت مـن حرصـك علىالحديـث. أسـعد الناس بشفاعتى يوم القيامة : من قال : "لا إله إلا الله خالصا من قلبه"(١) .

"فيبين أن المخلص لها من قبل نفسه : هو أسعد بشـفاعته ﷺ مـن غـيره ممن يقولها بلسانه، وتكذبها أقواله وأعماله"(٢) .

وقال الرسول ﷺ : "إن شفاعتى لأهل الكبائر من أمتى"(٣) رواه أنس.

---

(١) فتح البارى شرح البخارى، جـ ١١، ص ٤٤٣ - الترمذى كتاب القيامة.
(٢) الحسنة والسيئة لابن تيمية، ص ١٥١.
(٣) سنن أبى داود، جـ ٧، ص ١٢٩، سنن ابن ماجه، جـ ٢، ص ١٤٤١.

الخاتمة

بعد هذا العرض الموجز لموضوع المغفرة لصاحب الكبيرة نرى مما سبق أنه يتضح أن المذاهب فى المغفرة والعفو كطريق للجنة لصاحب الكبيرة كان أثرًا من آثار مذاهب الفرق المختلفة وانعكاساً لما يؤمنون به من مذاهب وعلى رأس هذه الاختلافات التى تفرع عنها النظر إلى العفو والمغفرة كطريق للجنة تعريف الإيمان. فقد كان الاختلاف فى تعريف الإيمان عند كل سببا فى الاختلاف فى الحكم.

فقد عرف المعتزلة الإيمان بأنه التصديق مع القول والعمل بالجوارح وهو ما قال به أهل السنة ايضاً، إلا أن الاختلاف فى تفصيل ذلك نشأ منه الاختلاف بينهما فى الحكم على مرتكب الكبيرة الذى مات بلا توبة، فالعمل عند المعتزلة شرط فى صحة الإيمان مما كان ذلك سبباً فى إظهار القول بالمنزلة بين المنزلتين لصاحب الكبيرة حيث أنه فقد الإيمان بكبيرته وترتب على فقده الإيمان استحقاقه للعقاب ودخوله فى عمومات الوعيد بالتأبيد كالكفار وأخذه نفس حكم الكافر وهو الخلود فى النار تمشياً مع مذهب المعتزلة فى الوعيد؛ فإن الوعيد من باب الأخبار وخلف الوعيد يكون كذباً لا يليق على الله تعالى، اللهم إلا أن المؤمن العاصى أو الفاسق كما يرى المعتزلة يخفف عنه النار مما جعله فى منزلة تدنو من منزلة الكافر صاحب أعمال البر والأعمال الصالحة الذى يخفف عنه العذاب لما قدم من أعمال بر كما يرى القاضى عبد الجبار.

واستحقاق العقاب عند المعتزلة مبنى على أساس مذهبهم فى أن الشخص الواحد لا يكون مستحقاً للثواب والعقاب والوعد والوعيد والحمد والذم فى آن واحد ولذلك فقد تساوى الطاعات والمعاصى ولذلك قالوا بالإحباط

فأحبطوا جميع حسناته بالكبيرة التى فعلها، أو تخفيف العقاب فى النار بالطاعات التى فعلها مع الكبيرة على القول بالموازنة كما قال أبو هاشم.

ولذلك لجأت المعتزلة إلى تأويل آيات الغفران بما يدل وينصر مذهبهم وبالتالى انكرت الشفاعة لأهل الكبائر.

ومن ناحية أخرى وأن وافق المعتزلة أهل السنة فى تعريف الإيمان إلا أن الاختلاف نشأ من نظرة أهل السنة للعمل فالعمل عند أهل السنة شرط لكمال الإيمان أى فى الإيمان المطلق مما ترتب عليه القول بزيادة الايمان ونقصانه وأن الناس يتفاضلون فيه وليس هناك تماثل فى الايمان بين الناس ولذلك فإن زال بعضه بقىّ بعضه وهو الذى بسببه يكون العفو والمغفرة ما لم يغفر الله ابتداء قبل دخول النار.

وان كان هناك اتفاق ايضاً مع أهل السنة فى تسمية العاصى فاسقًا إلا أن فسقه عند أهل السنة لا يخرجه عن مطلق الإيمان وعند المعتزلة هو خارج عن مطلق الإيمان خروجه عن الايمان المطلق ومن هنا كان الاختلاف فى الحكم بالمغفرة لصاحب الكبيرة، فرغم فسقه ونفاقه ومعصيته عند أهل السنة إلا أن معه من الإيمان (أى العمل) ما يخرج به من النار بالعفو والمغفرة الشفاعة.

ومن ناحية أخرى فقد وافقت المعتزلة أهل السنة فى شمول آيات الوعيد للعاصى فقد قال أهل السنة بالوعيد للعصاة إلا أن الاختلاف كان فى الحكم فالوعيد عند أهل السنة معلق بالمشيئة بالنسبة للمؤمن العاصى وليس كوعيد الكفار الذى يكون على وجه التأبيد وقد قالت المعتزلة بتأبيد الوعيد فى حق الفاسق والخلود فى النار.

وأختلف الأشاعرة مع أهل السنة فى تعريف الإيمان فالإيمان عند الأشاعرة والماتريدى هو التصديق والعمل ليس ركناً فى تعريف الإيمان ووافقهم فى ذلك أبو حنيفة، إلا أنهم.اتفقوا على العفو والمغفرة لصاحب الكبيرة عدم خلوده فى النار وهذا الاتفاق فى الحكم يدل على أن الاختلاف فى تعريف الإيمان بينهم اختلافاً لفظياً، فقد أخذت أهل السنة التعريف الشرعى للإيمان بينما أخذ الآخرون التعريف اللفظى وليس أدل على ذلك من أن الجوينى اعتبر الايمان بمعنى المعرفة هو القدر الكافى للخروج من النار وعدم الخلود فيها وليس القدر الكافى للنجاة من دخول النار، كذلك لو كان التصديق أو المعرفة هو الايمان الكامل لقال القائلون به بالعفو العام وعدم دخول النار كما قالت المرجئة والجهمية القائلون بالتصديق فى تعريف الإيمان.

وعلى هذا وإن كانت المرجئة والجهمية يوافقون الأشاعرة فى تعريف الايمان بأنه التصديق إلا أنهم اختلفوا فى الحكم فقالت المرجئة والجهمية بالعفو العام فصاحب الكبيرة عندهم لا يعذب أصلا فى النار.

أما المرجئة فإنهم لم ينظروا إلى العمل على أنه من الايمان والجهمية ينسبون الأعمال كلها لله. ولذلك وعند التحقيق نجد المغايرة مع الأشاعرة فى التعريف فالأشاعرة والماتريدى لم ينكروا أهمية العمل وضرورته فإن التصديق الجازم لابد وأن ينعكس على صاحبه فى صورة العمل.

ومن ناحية أخرى فقد خالف الأشاعرة والماتريدى والجهمية والمرجئة أهل السنة فى شمول آيات الوعيد المؤمن فآيات الوعيد خاصة بالكفار المكذبين المستحلين مما أدى إلى تأويل آيات الوعيد لتشمل الكفار فقط دون العصاة عند الأشاعرة، وقالوا إن الصيغ ليست للعموم أى لا تعم الكافر والعاصى، وكان أثر ذلك أن نفت الأشاعرة أسماء أطلقها القرآن على صاحب

الكبيرة وقال بها أهل السنة مثل أن يكون منافقاً أو ظالماً أو فاسقاً فنفت الأشاعرة هذه الأسماء وأثبتها أهل السنة وبكل هذه الأسماء سمى القرآن صاحب الكبيرة.

كما أن الأشاعرة اختلفت مع أهل السنة فى إطلاق اسم المتقى على صاحب الكبيرة وذلك استناداً على تعريف المتقى كما ذكره الرازى فالمتقى عند الأشاعرة يطلق على من اتقى الشرك بالله، وعند أهل السنة فإن المتقى لا تطلق إلا على من معه الإيمان المطلق فالتقوى مرادفة للبر والإيمان وكلها يتصف بها من أتى بجميع القطاعات.

والجهمية والمرجئة لما لم يدخلوا الأعمال فى الإيمان لم يزيلوا اسم الإيمان عن مرتكب الكبيرة فهم موافقون للأشاعرة والماتريدى فى ذلك ولذلك كانوا أصحاب العفو والمغفرة فهم موافقون أهل السنة والأشاعرة على اختلاف فى العفو والمغفرة بينهم فهى عند المرجئة والجهمية عفو عام ليس بعد دخول النار وعند أهل السنة والأشاعرة والماتريدى عفو ومغفرة معلقة بالمشيئة مع عدم الخلود فى النار والخروج منها بالشفاعة إذا دخلها.

فقد اتفق الأشاعرة والماتريدى وأهل السنة على القول بالشفاعة لاخراج المؤمنين من النار.

من هنا نرى أن كل فرقة من الفرق أخذت من أهل السنة بطرف وكان أقربهم الأشاعرة والماتريدى فى مسألتنا هذه فقد أثبتوا العفو والمغفرة لصاحب الكبيرة وهى معلقة بالمشيئة لعدم دخول النار. وقال الأشاعرة بالوعد للمؤمنين بدخول الجنة وقال أهل السنة والماتريدى بالوعد للخروج من النار ومن هنا شمل الوعد المؤمنين عند كل.

فى الحقيقة من أنكر العفو والمغفرة لمرتكب الكبيرة لم يعرف العفو الغفار الرحمن الرحيم حق معرفته ولم يعرف العدل الإلهى حق معرفته فالله سبحانه لم يسوى بين الكفار وبين الموحدين قال تعالى : "أم نجعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين فى الأرض أم نجعل المتقين كالفجار". وقال سبحانه : "وما يستوى الأعمى والبصير والذين آمنوا وعملوا الصالحات ولا المسئ قليلا ما تتذكرون". فلا يخلد الله المؤمن العاصى فى النار ويسوى بينه وبين المشرك الكافر لارتكابه معصية واحدة أو أكثر. فليس من العدل الإلهى أن يسوى الله من ناحية أخرى بين المؤمن التقى والمؤمن المسئ ويدخلهما الجنة، إلا أن يتغمد الله تعالى المؤمن العاصى برحمته ومغفرته لحكمه لا يعلمها إلا الله تعالى.

وخروج المؤمن العاصى من النار لا يعارض وعيد الله لهم بالعذاب فى النار وذلك لأنه وعيد معلق بالمشيئة غير الوعيد للكفار ليكون الفرق بين الكافر والمسلم حتى لا ييأس الذين آمنوا من رحمة الله فبرحمته تعالى وقدرته وعزته يغفر الذنوب جميعاً ماعدا الشرك لقوله الحق : "ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء"(١) .

اسأل الله سبحانه أن يجعل هذا البحث المتواضع خالصاً لوجه الله تعالى، وأن ينفع به المسلمين.

د./ سلوى عبد الرحمن محمد يونس

---

(١) سورة النساء، آيه ٤٨.

المصادر والمراجع

١- القرآن الكريم.

٢- التفسير الكبير للإمام الفخر الرازى.

٣- تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير.

٤- تفسير النسفى.

٥- جامع البيان - تفسير الطبرى.

٦- فتح البارى بشرح صحيح البخارى، ابن حجر العسقلانى.

٧- صحيح مسلم بشرح النووى.

كتب المعتزلة :

٨- تنزيه القرآن عن المطاعن، املاء قاضى القضاه عماد الدين أبى الحسن عبد الجبار ابن احمد، ت ٤١٥ هـ.

٩- مختصر أصول الدين - من كتاب رسائل العدل والتوحيد، دار الهلال، دراسة وتحقيق محمد عمارة، جـ ١.

١٠- شرح الأصول الخمسة، لقاضى القضاه عبد الجبار بن أحمد، تعليق الإمام أحمد بن الحسين بن أبى هاشم، حققه وقدم له الدكتور عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبه.

١١- فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة، أبى القاسم البلخى، القاضى عبد الجبار، الحاكم الخشيمى، اكتشفها وحققهاالمرحوم فؤاد سند، الدار التونسية للنشر.

١٢- التكليف جـ ١١ من كتاب المغنى، املاء القاضى أبى الحسن عبد الجبار، تحقيق أ/ محمد على النجار، د/ عبد الحليم النجار، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأنباء والنشر، الدار المصرية للتأليف والترجمة.

١٣- كتاب العدل والتوحيد، رسائل العدل والتوحيد، دراسة وتحقيق محمد عمارة، دار الهلال.

١٤- متشابه القرآن، للقاضى عبد الجبار بن أحمد الهمزانى، تحقيق د/ عدنان محمد زرزور، دار التراث.

١٥- المحيط بالتكاليف، للقاضى عبد الجبار، جمع الحسن بن أحمد بن مقويه، الدار المصرية للتأليف والترجمة.

١٦- المنية والأمل، تأليف القاضى عبد الجبار الهمزانى، ٤١٥ هـ، جمعه أحمد بن الحسين المرتضى، تحقيق د/ عصام الدين محمد على، ١٩٨٥، دار المعرفة الجامعية.

كتب الأشاعرة والماتريدية :

١٧- الأصول والفروع، ابن حزم، تحقيق وتقديم وتعليق د/ محمد عاطف العراقى، د/ سهير فضل الله، د/ إبراهيم هلال، ط الأولى، دار النهضة.

١٨- الأربعين فى أصول الدين، للإمام فخر الدين الرازى، مكتبة الكليات الأزهرية، تقديم وتحقيق وتعليق د/ أحمد حجازى السقا.

١٩- كتاب الارشاد إلى قواطع الأدلة فى أصول الاعتقاد، إمام الحرمين أبى المعالى عبد الملك الجوينى، ت ٤٧٨ هـ ، تحقيق اسعد تميم، مؤسسة الكتب الثقافية.

٢٠- كتاب أصول الدين، الإمام الأستاذ إبى منصور عبد القاهر بن طاهر التميمى البغدادى، ت ٤٢٩ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٢١- التبصير فىالدين وتمييزالفرقة التاجية عن الفرق الهالكية، تأليف الإمام الكبير حجة المتكلمين المفسر النظار أبى المظفر الأسفراينى، ت ٤٧١، محمد زاهد الكوثرى.

٢٢- التذكرة فى أصول الموتى وأمور الآخرة، القرطبى، تحقيق حامد أحمد الطاهر، دار الفجر للتراث، القاهرة، تأليف شمس الدين أبى عبد الله محمد بن أحمد بن أبى بكر ابن فرح الأنصارى القرطبى، ط ١، ٢٠٠٠م، ١٤٢١هـ.

٢٣- التمهيد فى الرد على الملحدة المعطلة والرافضة والخوارج والمعتزلة، الإمام أبى بكر محمد بن الطيب بن الباقلانى، ت ٤٠٣ هـ، دار الفكر العربى.

٢٤- شرح المقاصد، للعالم الإمام مسعود بن عمر بن عبد الله الشهير بسعد الدين التفتازانى، ت ٧٩٣ هـ، تحقيق وتعليق د/ عبد الرحمن عميرة، عالم الكتب.

٢٥- شرح المواقف، للقاضى عضد الدين عبد الرحمن الإيجى، ت ٧٥٦، تأليف السيد الشريف على بن محمد الجرجانى، ٨١٦ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، محمود عمر الدمياطى.

٢٦- عجائب القرآن، للإمام فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازى، ٦٠٦ هـ، تحقيق عبد القادر أحمد عطا، دار الكتب الإسلامية، عابدين.

٢٧- العقائد العضدية، للقاضى عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجى، ت ٧٥٦، د/سعادت.

٢٨- شرح العقائد النسفية، للعلامة سعد الدين التفتازانى ٧٩١، تحقيق د/ أحمد حجازى السقا، مكتبة الكليات الأزهرية.

٢٩- علم الكلام الأشاعرة، د/ أحمد محمود صبحى.

٣٠- غاية المرام فى علم الكلام، سيف الدين الآمدى.

٣١- الفرق بين الفرق، للإمام أبى منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد التميمى البغدادى، ت ٤٢٩ هـ، تحقيق محمد محى الدين عبد الحميد، دار المعرفة، بيروت.

٣٢- الكاشف عن أصول الدلائل، للإمام فخر الدينالرازى، تحقيق د/ أحمد حجازى السقا، دار الجيل، بيروت.

٣٣- اللمع.

٣٤- محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين، فخر الدين محمد بن عمر الخطيب الرازى، قدم له طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية.

٣٥- معالم أصول الدين، للإمام الفخر الرازى، مكتبة الكليات الأزهرية.

٣٦- مقالات الإسلاميين، للإمام أبى الحسن الأشعرى، ت ١٤٣، مكتبة النهضة المصرية، ١٩٥٩م، تحقيق محمد محى الدين عبد الحميد.

٣٧- الفصل فى الملل والأهواء والنحل، للإمام أبى محمد على بن أحمد بن حزم الظاهرى، ٥٤٨ ت، دار الفكر/ ١٩٨٠م.

٣٨- الملل والنحل، للإمام أبى الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستانى، ضمن كتاب الفصل فىالملل والأهواء والنحل لابن حزم، دار الفكر.

٣٩- المواقف فى علم الكلام، الإيجى، مكتبة المتنبى.

٤٠- نهاية الاقدام فى علم الكلام، تصنيف الشيخ عبد الكريم الشهرستانى، حرره وصححه الفرد جيوم.

٤١- تأويلات أهل السنة، للإمام أبى منصور الماتريدى، ٣٣٣ هـ.

٤٢- كتاب التوحيد، للإمام أبىمنصور الماتريدى، تحقيق د/ فتح الله خليف، دار الجامعات المصرية.

مراجع أهل السنة :

٤٣- الاعتقاد على مذهب السلف، للإمام الحافظ الكبير أبى بكر أحمد بن الحسين البيهقى، ت ٤٥٨ هـ، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٤٤- الحسنة والسيئة، ابن تيمية.

٤٥- إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، للإمام أبى عبد الله محمد ابن أبى بكر ابن القيم الجوزية، ت ٧٥١ هـ، تحقيق د/ السيد الجميلى، دار الحديث، الأزهر، القاهرة، ١٩٨٥م.

٤٦- الإيمان، شيخ الإسلام ابن تيمية، دار الطباعة المحمدية، بالأزهر، القاهرة.

٤٧- تهذيب شرح العقيدة الطحاوية، للإمام ابن ابىالعز الحنفى، هذبه د/ محمد صلاح محمد الصاوى، دار الفرقان.

٤٨- حادى الأرواح، ابن القيم الجوزيه.

٤٩- شرح جوهرة التوحيد، للشيخ ابراهيم بن محمد البيجورى، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٥٠- شفاء العليل فى مسائل القضاء والقدر، للإمام شمس الدين محمد بن أبى بكر أيوب الزرعى الدمشقى المعروف بابن القيم الجوزية، ت ٧٥١ هـ، اعتنى به خالد عبد اللطيف السبع القلمى، دار الكتاب العربى.

٥١- كتاب التوحيد واثبات صفات الرب الحافظ الكبير محمد بن اسحق بن خزيمة، دار الجيل، بيروت، مكتبة الكليات الأزهرية، علق عليه د/ محمد خليل حراس.

٥٢- كتاب الشريعة، للإمام أبىبكر محمد الحسين الأجرى، ٣٦٠ هـ، تحقيق محمد حامد الفقى، ١٤١٣ هـ، دار السلام، الرياض.

٥٣- مجموعة التوحيد، لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية، شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب،دار التراث العربى، ١٩٨١م.

٥٤- مدارج السالكين، للإمام أبى عبد الله محمد بن أبى بكر ابن أيوب ابن القيم الجوزية؛ ت ٧٥١، دار التراث العربى، الطبعة الأولى، ١٩٨٢م.

٥٥- مفتاح دار السعادة، ابن القيم الجوزية، تحقيق بشير محمد عون، مكتبة دار البيان، دمشق، سوريا.

٥٦- منهاج السنة النبوية، فى نقض كلام الشيعة والقدرية لابن تيمية، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

٥٧- منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد لأهل السنة، عثمان بن على.

٥٨- النبوات، ابن تيمية، دار الفتح.

فهرس الكتاب

رقم الإيداع بدار الكتب
٣٨٦٠ / ٢٠٠٣
مصر للخدمات والنشر